نفحات القرآن

الجزء العاشر

المؤلف

الشيخ ناصر مكارم الشيرازي

اقتران بين ((الامامة)) و ((الحكومة)).

ضرورة اقامة الحكومة في المجتمع البشري .

ضرورة الحكومة من خلال الرويات الاسلامية .

ضرورة الحكومة في المنظار العقلي :.

اهداف الحكومة الاسلامية .

انواع الحكومة .

الحكومات الاستبدادية :.

الحكومة الديمقراطية :.

الحكومة الالهية :.

مناقشة انواع الحكومات .

هل ان الحكومة امر تنصيبى ام انتخابي :.

حقيقة الحكومة الاسلامية .

الولاية الخبرية والانشائية ؟

الحكومة والوكالة :.

العلاقة بين ((الدين)) و ((الحكومة)) من وجهة نظر القرآن الكريم

فريقان ياخذهما الفزع من تشكيل الحكومة الاسلامية .

نقد و تحليل .

اركان الحكومة الاسلامية .

المقدمة :.

القوة التشريعية في الاسلام .

هل يمتلك الرسول (ص) والمعصومون حق التشريع ؟.

مجلس الشورى وانتخاب النواب .

اهمية وضرورة المشورة :.

اهمية الشورى في الاحاديث الاسلامية :.

صفات المستشارين :.

كيفية انطباق مجالس الشورى مع موازين المشورة الاسلامية .

المسؤولية الرئيسية لمجلس التشريع الاسلامي :.

الركن الثاني :السلطة التنفيذية .

النظام التنفيذي للحكومة الاسلامية في عصر النبي الاكرم (ص):.

صفات وشروط المسؤولين التنفيذيين :.

شروط القائمين على الحكومة في الاحاديث الاسلامية :.

تركيب النظام التنفيذي .

النظام التنفيذي في عالم الخليقة :.

النظام التنفيذي في عصر النبي (ص).

كيفية انتخاب رئيس السلطة التنفيذية والمسؤولين الاخرين :.

الثقافة الحاكمة على الحكومة الاسلامية .

الاداب للاسلامية في جمع الضرائب :.

الاقتصاد في كل شي :.

التمايز بالفضيلة لا بالحسب والنسب :.

الاعتماد على الشعب :.

الاتصال المستمر بالعلما:.

الثقافة الحاكمة على الجهاز القضائي :.

الارتباط المباشر مع الناس :.

الاهتمام بالمحرومين .

كيفية انتخاب رئيس الجهاز التنفيذي .

الركن الثالث الجهاز القضائي في الحكومة الاسلامية .

من يكون له حق القضا؟.

صفات القاضي .

الشرائط الكمالية :.

القرآن وصفات القاضي :.

اداب القضا في الاسلام :.

في وظائف القاضي وهي سبع :.

تفاوت كيفية القضا في الاسلام عن المدارس المادية :.

الحدود والتعزيرات في الاسلام .

فلسفة الحدود والتعزيرات في الاسلام :.

معنى الحد والتعزير:.

تعداد الحدود الاسلامية :.

حد الزنا:.

حد السرقة :.

حد القذف :.

حد المحارب :.

حد المرتد:.

لماذا كل هذه الصرامة في المرتد؟.

حد شرب الخمر:.

حد اللواط:.

حد المساحقة :.

حد القيادة :.

عدة نكات مهمة في التعزيرات الاسلامية :.

وحدة النسق :.

عدم انحصار التعزير بالجلد:.

معنى تخيير الحاكم في التعزيرات :.

التعزيرات في القرآن الكريم :.

قصة المتخلفين عن غزوة تبوك :.

قصة ثعلبة :.

آية الايذا:.

آية النشوز:.

احكام السجن في الاسلام .

تاريخ السجن :.

اول سجن اسس زمن عمر بن الخطاب :.

السجن في زمن امير المؤمنين علي (ع):.

فلسفة واقسام السجون :.

السجن الايذائي :.

السجن الاصلاحي :.

السجن الاحتياطي :.

السجن التاديبي :.

السجن السياسي :.

السجن الاستحقاقي :.

سجن الحفظ:.

السجن الانتقامي :.

السجون المعدة لقمع التحرر:.

السجن لعزل القيادة عن القاعدة :.

السجن لرفع المضايقات :.

السجن بسبب النزاهة :.

السجن من وجهة نظر القرآن الكريم :.

موارد السجن في الروايات الاسلامية :.

التعامل الانساني مع المساجين :.

الطرح التاريخي لابي يوسف لحماية السجنا.

الحسبة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر.

خطوة مهمة في طريق اجرا الاحكام :.

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في الروايات :.

و هنا ينبغي الالتفات الى عدة نكات ضرورية :.

جهاز الحسبة والمحتسب في الحكومة الاسلامية :.

الركن الرابع : التربية والتعليم .

التربية والتعليم في الاسلام :.

اهمية العلم لا تنحصر بالعلوم الدينية :.

تعلم العلوم المفيدة في الروايات الاسلامية :.

مقام المعلم في الاسلام :.

التعليم المباشر وغير المباشر:.

صلاة الجمعة وآثارها التربوية :.

الاثار الثقافية لمؤتمر الحج العظيم :.

تاثير المساجد والاماكن المقدسة :.

دور الصحف والمجلات في الحكومة الاسلامية .

اهمية الكتاب والقلم في الروايات :.

وصايا مهمة للحكومات الاسلامية :.

تشكيل المكتبات :.

القوى الدفاعية والقوى المسلحة .

تفسير واستنتاج روح الجهاد، دفاع لاغزو:.

الجيوش المنظمة والتعبئة الجماهيرية :.

السبق والرماية :.

آداب الجهاد.

اقسام الجهاد:.

الجهاد الابتدائي :.

الجهاد لاخماد نار الفتنة :.

الجهاد لحماية المظلومين :.

الحكومة الاسلامية والسلام .

اسرى الحرب .

الاسرى في الروايات :.

علاقة المسلمين بغير المسلمين الاقليات الدينية والحكومة الاسلامية .

قصة ((الجزية)):.

اختيار الاسلوب الافضل في النقاش :.

الدعوة الى اصل اساسي مشترك :.

العيش المشترك مع اتباع الاديان الاخرى في الروايات :.

تعامل المسلمين مع غير اهل الذمة :.

الحكومة الاسلامية والاجهزة الامنية .

قصة تجسس حاطب وسارة :.

قصة استخبار حذيفة :.

المنظمات التجسسية في الروايات الاسلامية .

استراق السمع :.

التعذيب الجسدي لاخذ الاعترافات

هل الغاية تبرر الوسيلة ؟.

نفحات القرآن

تأليف: آية اللّه العظمى مكارم الشيرازي

اسلوب جديد في التفسير الموضوعي

للقرآن الكريم

الجز العاشر

القرآن الكريم و الحكومة الاسلامية .

بمساعدة .

مجموعة من الفضلا.

اقتران بين ((الامامة)) و ((الحكومة)). تـــحدثنا في المجلد السابق من رسالة القرآن (المجلد التاسع) عن مسالة الامامة والولاية من وجهة نظر القرآن الكريم ، و حيث ان مسالة (الامامة) لا تنفصل عن مسالة (الحكومة) بل ان روح الامامة و الولاية تعني حكومة النفوس والابد ان ، و هدايتهاالى الصراط المستقيم و التحرك نحو الكمال و الـــسـعادة ، لذا وجب علينا بحث مسالة (الحكومة الاسلامية) بعد الانتها من بحث مسالة (الامامة) و القيام بتحليلها وتفصيلها، حيث لن يكتمل موضوع الامامة و الولاية بذلك القدر.

الـــم نعد اقامة حكومة العدل الواحدة في العالم احدى اهم الخصائص للامام المهدي (عج)؟ و نعني به نـــفس الشي الذي كان بصدده الرسول (ص) و باقي الائمة (ع)، ولم تتم الفرصة لا في حيث الزمان ولا الـــمـــكـــان لـــلـــوصول اليه بالرغم في وجود الاسس اللازمة لاقامتها نعم لقد بذل الجميع جهودا لـــلوصول الى تشكيل حكومة العدل الالهي فكيف يمكن اذن فصل موضوع (الحكومة) عن (الامامة)؟ بل ولقد بدا الرسول (ص) بعد الانتصار في الغزوات الاولى بتشكيل الحكومة الاسلامية و اعتبرها ركنا مهما من اركان الاسلام ، بل الضامن الوحيد لاجرا القوانين باكملها و قد كان الهم الوحيد لاولئك الذين خلفوا الرسول (ص) سوا كانت خلافتهم حقه ام لم تكن هو تشكيل وادامة الحكومة الاسلامية .

و لـــقـــد دعى سكان الكوفة الامام الحسين (ع) الى تشكيل الحكومة الحقة ومحاربة غاصبيها ولو لا نـــقض العهد من قبل اهل الكوفة و تخاذ لهم و عدم وفائهم ،لرفع الامام (ع) علم الحكومة الاسلامية عاليا والرويات الواردة عن طريق الائمة المعصومين (ع) و نهج البلاغة احتوت على تعابير كثيرة توضح من خلالها ان اعداهم قد غصبوا الحق منهم ، و هذا الحق ليس الا (حكومة العدل الاسلامية).

كـــل هـــذه الادلـــة و تلك الشواهد التي لا تحصى برهان آخر على ان مسالة (الامامة)لا

تنفصل عن (الخلافة) و (الحكومة).

و نـــرى فـــي روايـــة (هـــارون الرشيد) الذي اراد بزعمه ان يرجع ((فدك)) الى الامام موسى بن جعفر(ع) ملاحظة جديرة بالاهتمام لتوضيح المقصود:.

ان (فـــدك) ــ و كـــمـــا هـــو مـــعـــلـــوم ــ ضيعة قريبة من (خيبر) و كانت خضرا يانعة ، و قدوهبها الـــرســـول (ص) الى ابنته الزهرا(ع) في حياته ، و قد اغتصبت منها بعد وفاته مباشرة فكانت دائما موضع اعتراض المحبين لاهل البيت (ع) فلذلك و بعد الراي العام ، فكر الرشيد بارجاعها الى اولاد فـــاطـــمـــة (ع) فقال للامام موسى بن جعفر(ع):((حد فد كاحتى اردها اليك)) حتى الح عليه فابى الامام (ع).

فقال الامام موسى الكاظم عليه السلام : لا آخذها الا بحدودها.

قال هارون : و ما حدودها؟.

قال الامام عليه السلام : ان حددتها لم تردها.

قال هارون : بحق جدك الا فعلت .

قال الامام (ع): اما حد الاول فعدن ، فتغير وجه الرشيد وقال : ايها.

قال الامام (ع): والحد الثاني سمرقند فاربد وجهه .

قال (ع): والحد الثالث افريقية ، فاسود وجهه .

وقال هارون : هيه .

قال الامام (ع): والرابع سيف البحر مما يلي الجزر وارمينية .

قال الرشيد: فلم يبق لنا شي ، فتحول الى مجلسي .

قال الامام (ع): قد اعلمتك انني ان حددتها لم تردها فعند ذلك عزم على قتلي ((١)) .

هذا الحديث يدل على ان بين مسالة (فدك) و (الخلافة) رابطة قوية و تعني ان ماغصب كان خلافة رسول اللّه (ص) والتي تعتبر ذلك جزا، ولو اراد هارون ارجاع فدك لكان يجب عليه ان يتخلى عن الـــخلافة ، مما اشعره ان الامام اذا ما وصل الى حالة من القوة لفعل ذلك و سيتولى الخلافة حتما، لذا عزم على قتله ((٢)) .

ان ذلك يعني ان اقتران المسائل الخاصة بالامامة مع تلك الخاصة بالحكومة وزعامة المسلمين مما لا تقبل الشك ، حيث نرى اثر ذلك في كل مكان تقريبا، و نرى ذلك ايضا بوضوح في الايات و الروايات الاســلامـــيـــة و حـــتـــى تـــاريخ السيرة النبوية (ص) و ائمة الدين العظام ، و كذا في طبيعة الاحكام الاسلامية .

و لقد اجملت مباحث الفقه الاسلامي في ثلاثة اقسام هي : قسم ((العبادات)) وقسم ((العاملات))، و قسم ((السياسة)).

و يـــعـــتـــبـــر قـــسم (السياسة) و الذي هو من الابواب الفقهية المهمة و يشتمل على مسائل عدة مثل (الـــجـــهـــاد، الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، القضا و الشهادات ،الحدود و

الديات و القصاص) جـزا مـن الـمـسـائل الـمتعلقة بالحكومة ، اذا لا يمكن اجرا اقسام الجهاد و بعضا من مسائل الامر بـالـمـعروف والنهي عن المنكر و كذلك القضا و الشهادات و تنفيذ الحدود والقصاص بدون وجود الحكومة على الاطلاق .

و ترسم كذلك المسائل المرتبطة بالانفال و الخمس والزكاة والاراضي الخاصة بالخراج الحطوط العريضة لجز مهم من الحكومة باعتبارها الدعامة الاساسية لاقامة بيت المال الاسلامي .

و عـلى هذا فقد امتزجت المسائل السياسية والحكومية بالفقه الاسلامي بشكل كامل بحيث لا يمكن وضعها موضوع التنفيذ دون تشكيل الحكومة .

كل ذلك شاهد جلي على ان الاسلام ليس بمعزل عن الحكومة والسياسة ، و قدنفذت المسائل المتعلقة بـالحكومة و السياسة ـ والتي تعني اداره نظام المجتمع ـ في التعاليم الاسلامية بصورة لو اردنا ان نفصل بينها لن يكون للاسلام معنى و مفهوما،والذين يحاولون فصلهما عن بعضهما يقومون في الواقع (بفصل الاسلام عن اسلام)، والاسلام بدون الاسلام تناقض واضح .

يـتبين لنا خلال ذلك السبب الذي دفع بنا الى بحث مسائل الحكومة و زعامة المسلمين بعد انتهائنا من بحث الامامة في المجلد السابق .

ضرورة اقامة الحكومة في المجتمع البشري . تمهيد:.

بـعـد مـلاحظة الصلة الوثيقة بين الامامة و الحكومة نصل الى مسالة مهمة اخرى الاوهي ضرورة وجود الحكومة للمجتمعات البشرية .

و كما يبين لنا التاريخ ، ان هناك انواعا معينه في الحكومة في المجتمعات البشرية ، كحكومة القبيلة ، و حكومة الملوك و السلاطين ، و حكومات من النوع الذي نشهده في الوقت الحاضر و يعني ذلك ان البشر و عبر مراحله العلمية والثقافية يدرك تماما ضرورة وجود الحكومة ، و يعلم كذلك ان الحياة الاجتماعية من دون تحكيم عن النظام و القانون لا يمكن ايجادها ولو ليوم واحد.

و لـهذا السبب يمكن ملاحظة الهرج والمرج والشغب الذي يكون بعيد سقوطحكومة ما و حتى قيام حكومة اخرى حيث يبسط النظام الجديد ظله الحياه ،فيحترق كل شي متحولا الى رماد.

لـذا فـلا يـمكن لاي عاقل ان يشك في ضرورة وجود الحكومة للمجتمعات البشرية ، و قد وردت الـكـثـيـر مـن الايـات والروايات الاسلامية التي تصرح و تلمح الى هذا المعنى والذي نشير اليه باختصار:.

١ ـ نـطـالع في قصة بني اسرائيل انه و على اثر الفوضى الداخلية و غياب الحكم القوي قد اصابهم الضعف والاند حار و تسلط الاعدا عليهم ، فجاوا الى نبي لهم طالبين تعيين حاكم لهم حتى يتسنى لهم الـسـير في طريق اللّه تحت امرته ، يقول القرآن الكريم : (الم تر الى الملامن بني اسرائيل من بعد مـوسـى اذ قـالـوا لـنبي لهم ابعث لناملكا نقائل في سبيل اللّه

قال هل عسيم ان كتب عليكم القتال الا تقاتلوا، قالوا وما لنا ان لاتقاتل في سبيل اللّه وقد اخرجنا من ديارنا وابنائنا) ((٣)) .

مـــع ان هذه الاية تشير الى ابعاد و آثار وجود الحاكم على قوم او شعب في مسالة الجهاد ضد العدو الخارجي و تطهير الارض من دنس الاجنبي و تحرير الاسرى ، الاان تلك الابعاد تطال معان اخرى حيث تصدق فيها كذلك .

والـــقرآن يوضح بهذا التعبير ان الوصول الى الحرية و الاستقرار الاجتماعي مستحيل بدون وجود الحكومة والحكم القوي و قد يتصور هنا ان بني اسرائيل ارادوا قائدا للجيش فقط لا حاكما عليهم ، الا انـــه يـــجـــب مـــلاحظة كلمة (ملك) والتي تعني الحاكم على جميع الشؤون و ان كان المعنى العام للقصة يشير الى وجود ساحة قتال مع عدو خارجي .

والـــحـــقيقة ان النبي (اشموئيل) في ذلك الوقت كان بمتلك صلاحية قيادة المجتمع كذلك ، بينما كان لطالوت الذي انتخبه لبني اسرائيل دور القائد للجيش .

٢ ــ و يـــورد القرآن الكريم في ذيل هذه الايات المذكورة ، خبر اندحار جيش جالوت في مقابل بني اسرائيل ، حيث يقول : (فهزموهم باذن اللّه وقتل داود جالوت وآتاه اللّه الملك والحكمة وعلمه مما يشا ولولا دفع اللّه الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ولكن اللّه ذو فضل على العالمين) ((٤)) .

و تـــشـــيـــر الجملة الاخيرة الى انه لو لا وجود حكومة قوية و مهيبة تقف بوجه الطغاة والخارجين عـــلـــى الـــقانون ، لامتلات الارض بالفساد، و على هذا فان الحكومة العادلة هي هبة من اللّه للحد من الفساد الديني والاجتماعي .

٣ ــ و قد ورد معنى مشابها لهذا في الاية (٤٠) من سورة الحج حيث تقول بعداعطا الضؤ الاخضر للمسلمين للجهاد ضد الاعدا: (الذين اخرجوا من ديارهم بغيرحق الا ان يقولوا ربنا اللّه ولولا دفع اللّه الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم اللّه كثيرا).

و هـــنـــا ايضا كان الحديث عن دور الحكومة في البعد الجهادي ، و لكن من الطبيعي ان الجهاد من دون الـــتـــشـــكـــلات الـــمنظمة السياسية و الاجتماعية والاقتصادية لا يمكن تحقيقه ، ذلك ان المجاهدين يتالفون من قسمين : ((القوات العسكرية)) و ((القوات الشعبية)) و تعتبر الاخيرة الظهير الساند ورا الجبهة والتي تضم في الواقع كل المجتمع .

٤ ــ و في الاية التي تليها (الحج ــ ٤١) نقرا عبارة تشير الى المؤمنين الحقيقيين :(الذين ان مكناهم في الارض اقاموا الصلاة وآتوا الزكاة و امروا بالمعروف ونهوا عن المنكر).

وتشير هذه الاية ضمنا الى ان اقامة الصلاة و ادا الزكاة و الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (في مـــعـــنـــاهـــا الـــواســـع و العام) لا يتيسر الا عن طريق تشكيل الحكومة ، و لذافالاية تصف المؤمنين الـــحـــقيقين بانهم عند ما يمتلكون القدرة و يصلون الى تشكيل الحكومة فانهم

سيقيمون هذه الفرائض الالهية الكبيرة ، وهنا يتبين لنا دور الحكومة في اصلاح المجتمع من وجهة نظر الاسلام .

٥ ــ تشير الايات (٤٣ ــ ٥٦) من سورة يوسف بوضوح الى حدث يتبين من خلاله ضرورة الحكومة ، و ذلك ان سلطان مصر يرى حلما و يطلب من يوسف الذي كان وقتها في السجن ان يفسر له ذلك الحلم بدقة بعد ان ذاع صيته في تفسير الاحلام ،فيكشف يوسف شيئا من مستقبل مصر من خلال ذلك الحلم حيث تنتظر مصر سبع سنوات من القحط والجوع ، و اذا مروا خلال تلك السنين بسلام فانهم سيلاقون سنين الخير والرفاه ، ثم يبين كيفية اجرا الاعمال الضرورية لمواجهة تلك السنين الصعبة وطرق تحضير و خزن المواد الغذائية و طريقة الاستهلاك ، فيطلق السلطان سراحه ويخرج من السجن ثم يعينه مسؤولا عن خزانة مصر، و هكذا يتم انقاذ شعب كبيرباكمله و ذلك بمديرية يوسف الصحيحة جنبا الى جنب مع سلطان مصر.

تبين هذه القصة بشكل لا لبس فيه ضرورة وجود الحكومة المديرة والمدبرة والمطلعة بمهامها لادارة المجتمعات الانسانية و خصوصا في الوقائع الصعبة ، و انه اذاما حرمت هذه المجتمعات من الحكومات من تلك النوع فانها لا محالة ستقع في مشاكل عويصة مما ستسبب لها اضرارا جسمية لا يمكن تعويضها.

٦ ــ نلاحظ الكثير من الايات القرآنية تشير الى ان الحكومة الالهية انما هي نعمة من نعم اللّه ، و ذلك بملاحظة الحكومة و دورها الفعال في تنظيم المجتمع الانساني والحيلولة دون بروز الظلم و العدوان ، و توفير الجو الملائم للوصول الى الكمال الانساني .

و من ذلك الاية (٧٩) من سورة الانبيا حيث تقول عن النبي داود(ع) وابنه سليمان (ع): (وكلا آتينا حكما وعلما).

والاية (٢٠) من سورة المائدة عندما تعد نعم اللّه الكثيرة على بني اسرائيل تقول :(اذ قال موسى لقومه اذكروا نعمت اللّه عليكم اذ جعل فيكم انبيا وجعلكم ملوكا وآتاكم ما لم يؤت احدا من العالمين).

وطبعا لم يكن جميع بني اسرائيل حكما و سلاطين ، لكن عندما ينتخبوا من بينهم حاكما و ملكا عليهم فان الخطاب يكون الى مجموعهم بانهم ملوك و سلاطين باعتبارهم واحد.

و تتحدث الاية (٣٥) من سورة (ص) على لسان النبى سليمان (ع): (قال رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لا حد من بصري انك انت الوهاب).

وتشير الايات التي تليها الى ان اللّه سبحانه استجاب دعاه و وهب له حكومة عظيمة ومواهب كثير لا نظير لها و جا في الاية (٥٤) من سورة النسا: (ام يحسدون الناس على ما آتاهم اللّه من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة و آتيناهم ملكاعظيما).

وتكمن اهمية هذه المسالة في ان اللّه سبحانه يعد موهبة الحكم مرادفة للعزة ويعتبر فقدانها

قرينة للذلة .

يــقــول ســبحانه في الاية (٢٦) من (آل عمران): (قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشا وتنزع الملك ممن تشا وتعز من تشا وتذل من تشا بيدك الخير انك على كل شي قدير).

تشير كل الايات التي اوردناها اعلاه الى اهمية وجود الحكومة للمجتمعات البشرية من وجهة نظر القرآن الكريم ، وفي الواقع ان هذا الايات نافذة على العالم الواسع للحكومة في المجتمعات البشرية .

ضرورة الحكومة من خلال الرويات الاسلامية . تعد مسالة ضرورة الحكومة ذات اهمية كبيرة في الروايات الاسلامية ، و قد بينت تلك الروايات ان لا يمكن للناس العيش دون وجود الحكومة ، وان وجود حكومة وان كانت ظالمة خير من الفوضى في غياب الحكومة .

نطالع معا نموذجا من تلك الروايات ذات المعنى المذكور:.

١ ــ عــن امــيــر الــمؤمنين (ع) في نهج البلاغة جوابا على ادعا الخوارج حين قالوا((لا حكم الا للّه))، فــقال (ع) ((كلمة حق يراد بها باطل)) ثم استطرد قائلا: ((نعم انه لاحكم الا للّه و لكن هؤلا يقولون لامرة الا للّه ، وانه لا بد للناس من امير بر او فاجريعمل في امرته المؤمن و يستمتع فــيــها الكافر، و يبلغ اللّه فيها الاجل و يجمع به الفيئ و يقاتل به العدو، و تامن به السبل و يؤخذ به للضعيف من القوي حتى يسترع بر ويستراح من فاجر)) ((٥)) .

و بــديهي ان الامام علي (ع) لم يقصد من عبارة ((امير بر او فاجر)) ان هذين متساويين ، بل قصد بــه انــه لابــد مــن وجــود حــاكم عادل و صالح ، والا فوجود حاكم وان كان ظالم خير من الفوضى والــشغب ، و على كل حال فلا تنفي هذه الحالة الاخيرة الحكم الالهي الصالح على العالم كله ، ذلك ان الــحــكــم يــشــبه النبوة والقضا النابعان من ذات الخالق المقدسة و لقد بينت هذه العبارة ضمنا الابعاد الــمــخــتــلــفــة لــفلسفة الحكومة والادلة الواردة في اثبات ضرورتها و سنبحث ذلك بالتفصيل في صفحات قادمة .

٢ ــ اشــيــر فــي الروايات المعروفة والتى نقلها (الفضل بن شاذان) عن الامام الرضا(ع) الى ثلاث نقاط مهمة حيث بين فيها دلائل و اسباب تعيين (اولوا الامر)والحكم في المجتمع ،.

قال الفضل بن شاذان انه سمع من الرضا عليه السلام مرة بعد مرة وشيئا بعدشي ، انه قال : فان قال فلم جعل اولي الامر وامر بطاعتهم ؟.

قــيــل : لعلل كثيرة منها ان الخلق كما وقفوا على حد محدود وامروا الا يتعدوا ذلك الحد لما فيه من فــســادهــم لم يكن يثبت ذلك ، ولا يقوم الابان يجعل عليهم فيه امينايمنعهم من التعدي والدخول فيما حــظــر عليهم لانه لو لم يكن ذلك كذلك لكان احدلا يترك لذته و منفعته لفساد غيره ، فجعل عليهم فيما يمنعهم من الفساد و يقيم فيهم الحدود والاحكام .

و منها: انا لا نجد فرقة من الفرق ولا ملة من الملل بقوا وعاشوا الا بقيم و رئيس كما لابد يولهم منه فــي امــر الدين ، فلم يجز في حكم الحكيم ان يترك الخلق مما يعلم انه لا يدلهم منه

ولا قوام الا به ، فيقاتلون فيه عدوهم و يقسمون به فيئهم ، و يقيم لهم جمعتهم و جماعتهم ، و يمنع ظالمهم من مظلومهم .

و منها: انه لو لم يجعل لهم اماما قيما امينا حافظا مستودعا لدرست الملة و ذهب الدين و غيرت السنة والاحكام ، ولزاد فيه المبتدعون و نقص منه الملحدون ، وشبهوا على المسلمين لانا قد وجدنا الخلق منقوصين محتاجين غير كاملين ، مع اختلافهم واختلاف آهوائهم و تشتت انحائهم ، فلو لم يجعل لهم قيما حافظا لما جابه الرسول لفسدوا على نحو ما بينا و غيرت الشرايع والسنن والاحكام والايمان وكان في ذلك فساد الخلق اجمعين ((٦)) .

٣ ــ في تفسير النعماني عن امير المؤمنين (ع) و عند ذكر آية من القرآن الكريم مثل (يا ايها الذين آمنوا استجيبوا اللّه وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم) ((٧)) وآية (ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب) ((٨)) انه كان يقول : ((وفي هذا اوضح دليل على انه لابد للامة من امام يقومه بامرهم فيامرهم ويناهم ويقيم فيهم الحدود ويجاهد العدو،و يقسم الغنائم و يفرض الفرائض و يعرفهم ابواب ما فيه صلاحهم و يخذرهم مافيه مضارهم ، اذ كان الامر والنهي احد اسباب بقا الخلق ، والا سقطت الرغبة والرهبة ، و لم يرتدع ، ولفسد التدبير و كان ذلك سببا لهلاك العباد)) ((٩)) .

و قد ورد عن الامام الصادق (ع) في حديث آخر انه قال : ((لا يستغني اهل كل بلدعن ثلاثة يفزع اليه في امر دنياهم و آخرتهم ، فان عدموا ذلك كانوا همجا: فقيه عالم ورع ، واامير خير مطاع ، و طبيب بصير ثقة)) ((١٠)) .

و قلنا مرارا ان ما ورد في الروايات الاسلامية يدل على ضرورة وجود حكومة وان كان ظالمة على الفوضى ، حيث نقرا لامير المؤمنين قوله : ((وال ظلوم غشوم خيرمن فتنة تدوم)) ((١١)) .

و يعني ذلك انه حتى في حالة عدم القدرة على تحقيق حكومة عادلة فلا اقل من اقامة حكومة و ان كانت ظالمة و جائرة و ذلك في سبيل الاستقرار والامن للبلد وحدوده و منع العدوان عليه ، و في غير هذه الحالة تسود حالة من اللا امن والتدهورحيث ستراق دما الكثير من الابريا دون اي وازع مما سيسهل على الاعدا النفوذالى داخل البلد و السيطرة عليه .

ضرورة الحكومة في المنظار العقلي :. كان ما ذكرناه اعلاه ضرورة الحكومة في المنظار القرآني و الروائي والتي اشارت جميعها وبالادلة الدامغة على ضرورة وجود الحكومة للمجتمعات الانسانية وهنانشير الى ضرورة الحكومة و من خلال الادلة العقلية حتى تتضح المسالة لنا اكثر.

تنطلق هذه الادلة احيانا من منظار شخص يؤمن بالتوحيد، و احيانا اخرى نراهابمنظار الشخص المادي ، حيث نلاحظ عاملا مشتركا بينهما وهو اعتقادهما بضرورة وجود الحكومة للمجتمع البشري وان كانت آراؤهما تتفاوت و تتباين في احايين اخرى .

و يمكن الاشارة الى الادلة المشتركة في المنظار العام فيما يخص هذه الموضوع وهي :.
اولا: ان حـــيـــاة الانـــسان تنطبع بطابع اجتماعي بحيث لو خلت حياته من هذه الصفة فانها ستكون في ادنـــى مستوى لها من الجاهلية والوحشية والا بنحطاط، لان كل المنافع و والاثار الايجابية والبناة فـــي حياة البشر بما فيها الحضارة والتقدم والكمال والعلوم والفنون والصناعات المختلفة ، كلها نابعة من بركة الحياة الاجتماعية والعمل المشترك والتعاون فيما بين البشر في المجالات المتعددة .
فـــمـــا لـــم تـــنـــظـــم الـــطاقات الفكرية والبدنية البسيطة بعضها الى البعض الاخر، فلامجال لوجود الـــحـــركات والانبعاثات العظيمة في المجتمع باي حال من الاحوال وببساطة : لو انفصل الانسان عن المجتمع فانه حتما سيكون كالحيوان ، فمن جهة نجد الرغبات والامال الداخلية والحياة الاجتماعية الـــتـــي تـــوهبه كل تلك القدرة والامكان للتقدم والتطور نحو الافضل ، ومن جهة اخرى بما ان الحياة الانسانية في داخل المجتمع على الرغم من كل تلك الالا والنعم لا تخلو من التنازع و المنافسة ليس بـــســـبـــب غلبه الانانية وحب الذات فقط، بل لاشتباه الكثير من افراد المجتمع في تشخيص الحدود والحقوق فيما بينهم ، لذا فان دور القوانين هنا يكون ضروريالتحديد حقوق الافراد و تسد الطريق امام التعديات والتجاوزات اللامشروعة .
كـــذلك فان هذه القوانين لا يمكن ان تؤثر لوحدها في دحر التجاوزات والنزاعات الا اذا انبرى الى تـــنـــفـــيـــذهـــا افـــراد يعتمد عليهم في المجتمع ، وبعبارة اخرى ، فالحكومة وحدها تستطيع ان تعزز القوانين وتنفذها في المجتمع و تحول دون انتشار الفساد وسفك الدما والاعتدا على حقوق الاخرين ــ ولو بصورة نسبية .
و لذلك نرى ان الاقوام البشرية و منذ القدم سعت الى ايجاد حكومة لها.
ثانيا: لو افترضنا انه يمكن للناس العيش بسلام بدون حكومة (وهو محال بالطبع)، فلا يمكن على اية حال الوصول الى التقدم والكمال في العلوم والمعارف والصناعات و مختلف الشؤون الاجتماعية دون وجود برنامج دقيق و مديرية عالمة ،وهذه هي اشكال اخرى للحكومة .
و مـــن هـــذا الـــمنطلق فان جميع العقلا في العالم يؤكدون على ضرورة تشكيل الحكومة للمجتمعات الـــبـــشرية الا ما يرى نادرا في كلمات بعض المؤيدين للشيوعية من انه لو قضي على النظام الطبقي لـــلـــمـــجتمع فلا تعود هناك ضرورة لاي حكومة ، اذيعتقدون ان الدولة والحكومة انما تساعد على الحفاظ على منافع الطبقة الراسمالية وحسب ، و عندما يتم القضا على هذه الطبقية فانه لن يبقى سبب لوجود الحكومة .
و لكن من الواضح ان كل ذلك انما هو محض خيال واوهام لا وزن لها في ميزان العقل والمنطق ، ذلك ان الـــوصول الى حالة عدم وجود الطبقية في العالم ، او ان يكون كل البشر في مستوى معاشي واحد، انما هو حلم و خيال لا اكثر و خاصة في الوضع الحالي الذي تمر به

المجتمعات البشرية .
و لـــو فرضنا اننا يمكننا الوصول الى مجتمع كهذا والقضا على النظام الطبقي والحكومي الحافظ لهذا الـــنـــظـــام ، تـــبقى الحاجة الى برنامج دقيق و مديرية ضرورية للوصول الى التقدم العلمي والصناعي والحفاظ على السلامة الاجتماعية والنظام والحرية و تامين الغذا والسكن و سائر الاحتياجات فهل يمكن مثلا الاستغنا عن وزارة التربية والتعليم في سبيل وضع برنامج صحيح لفرض تعليم و تربية التشبية ؟ وهل يمكن بدون وجود وزارة الصناعة الحفاظ على العوامل الصناعية ؟ و هل بالامكان رد الـــعـــدوان والهجوم الاجنبي دون وجود وزارة الدفاع ؟ ولو افترضنا عدم حدوث حرب في العالم ، فهل يمكن ايجاد النظم في المجتمع الانساني مع غياب قوى الامن في ذلك المجتمع ؟.
عـــلى اية حال فان هذه المسالة تعتبر من البديهيات وهي ان المجتمع الانساني لايمكنه العيش بسلام دون وجـــود الحكومة ولو ليوم واحد وحتى الذين لا يؤيدون هذه القاعدة لم يصلوا الى اية نتيجة و رجعوا خائبين .
صحيح ان الحكومات المستبدة والظالمة هي التي تكون يؤرة للفساد و منبع البؤس على طول التاريخ للبشرية و لا تزال ، و لكن لوحدث و تهدم النظام القائم لهذه الحكومات و تاخر تشكيل حكومة اخرى تـــخـــلف تلك الحكومة ليوم او اكثر، في حالة غياب الحكومة ، فستكون النتيجة لذلك الهرج والمرج الـــعـــجـــيـــبـــيـــن و حـــالة من اللامن والتدهور وازدياد الشغب في جميع البلاد، و ستعلم ان وجود الحكومة الظالمة افضل بكثير من غيابها.
وامـــا الـــذيـــن يـــؤمـــنون بارسال الرسل وانزال الكتب السماوية من قبل اللّه تعالى فهم يفهمون مسالة ضرورة الحكومة بشكل اوضح واكثر بيانا، لانهم يؤيدون من جهة الاهداف التي من اجلها بعث الانبيا والتي ذكرت في المصادر اللاهوتية ، اضافة الى الادلة العقلية التي تسندها، وان الوضع بدون تشكيل الـــحـــكـــومـــة لا يمكن ان يطاق من جهة اخرى فمثلا ان مسالة التربية الصحيحة والتعليم و تزكية النفوس و تطهيرها كل ذلك لا يمكن اجراؤه دون وجود الحكومة .
والان تـــصوروا ان جميع المدارس والجامعات في عصرنا الحاضر هي تحت سلطة حكومة علمانية او انها لا تعبر اهمية للقيم الدينية ، وان وسائل الاعلام كالراديو والتلفزيون والصحف تدار ايضا من قـــبـــل نفس النظام ، ثم سعينا عن طريق النصائح والارشادات او على الاكثر الاستفادة من المساجد والـــمـــنـــابـــر لتعليم الناس اهداف و مبادئ الانبيا و التعليم و التربية الدينية ، فاننا حتما لن نصل الى اي مـــردود، بـــل ستبقى انواره ضعيفة في قلوب بعض الاتقيا وهم اقلية ، ولكن متى ماتشكلت حكومة تـــبـــنـــي اساسها على الايمان والتوحيد والاعتقاد باللّه و تؤمن بالمقدسات و تاخذ امر هذه المراكز الحساسة على عاتقها، فان الامر حينئذسيختلف تماما.

وبـــالـــنسبة الى موضوع (العدالة الاجتماعية) و (قيام الناس بالقسط) وهما الهدف الاخر فان الامر يبقى هو هو، اذ كيف يمكن اقامة القسط والعدل مع وجود حكومة ظالمة تفتقد الى الايمان والدين او عميلة و مرتبطة بالاستكبار والاستعمار؟.

وباختصار فان ايا من الاهداف التي جا من اجلها الانبيا لا يمكن تحقيق الجزالاعظم منها الا بوجود الـــحـــكومة ، و لذا نرى ان الرسول الاكرم (ص) لم يكن ليتمكن من الوصول الى الاهداف الاسلامية الـــســـامية الا بعد ان قام بتشكيل الحكومة و كذلك الحال مع الانبيا الاخرين الذين استطاعوا التوصل الـــى الـــتوفيق المنقطع النظير بعدان قاموا بتكوين الحكومة ، بينما ظل اولئك الانبيا الذين لم يحققوا نجاحا في تشكيل الحكومة مضطهدين من قبل الطبقات الفاسدة في مجتمعهم .

نـــفـــس الـــحـــالة ستتواجد في آخر الزمان على ما ذكر، اذ لا يمكن نشر التوحيدوالعدل الا بتشكيل الـــحـــكومة ، حكومة المهدي (عج) العالمية هذا من جهة ، و من جهة اخرى فان الاحكام الاسلامية لا تنحصر في اطار (العبادات) و حسب ، بل ان لدينا احكاما جمة تهتم بالشؤون السياسية والاجتماعية للمسلمين ، كاحكام الحدودوالديات والخمس والزكاة والانفال وما شاكل .

فـــهـــل يـــمكن جمع حقوق المحتاجين كالزكاة و اخذها من الاغنيا دون وجودحكومة ؟ او هل يمكن تـــنـــفـــيـــذ كـــافـــة الامـــور القضائية في الاسلام ؟ كيف يمكننا ضمان اجرا الحدود والحد من اعمال الـــمفسدين ؟ واذا تعرض البلد المسلم الى الهجوم والعدوان ، كيف يمكن بدون وجود الحكومة تعبئة الجيوش المجربة و تهيئة الاسلحة المختلفة للدفاع عن حياض الاسلام و در الخطر الخارجي ؟.

و خـــلاصة الكلام : انه من غير تشكيل حكومة عادلة و شعبية على اساس العقائدالدينية ، فان القسم الاعـــظـــم من الاحكام الاسلامية ستظل معطلة ، لانه لا يمكن بدون مساندة و وجود الحكومة اجرا الاقـــســـام الـــثـــلاثـــة الرئيسية في الدين الاسلامي ،(السياسيات) وهو برنامج الحكومة و عمودها الـــفـــقـــري ، و(الـــمعاملات) التي لا تستقرالا بوجود الحكومة ، و حتى (العبادات) كالحج و صلوة الجمعة والجماعة ، كل ذلك لا يمكن ان يتبلور و يتالق الا في ظل حكومة اللّه العادلة .

اهداف الحكومة الاسلامية . مـــن مـــطاوي البحث المتقدم حول ضرورة وجود الحكومة اتضمت ايضا اهداف الحكومة الاسلامية بشكل اجمالي ، ولمزيد من التوضيح نشير ادناه الى بعض الايات الشريفة :.

١ ــ نـــقرا في الاية (٤١) من سورة الحج : (الذين ان مكناهم في الارض اقاموا الصلوة وآتوا الزكاة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر).

ان تعبير (مكناهم في الارض) يشير الى القدرة المعطاة للمؤمنين في الارض ،لكن هذا التعبير

نفسه قــد استخدم مرارا في القرآن الكريم معبرا عن قدرة الحكم ، كمانطالع في آيتين من سورة يوسف : (وكــذلــك مكنا ليوسف في الارض) ((١٢)) و فيما يخص ذي القرنين تقول الاية : (انا فكنا له في الارض وآتيناه في كل شي سببا) ((١٣)) .

وطــبقا لما تعنيه الاية الشريفة فان المعنى يكون هكذا: ان اوليا اللّه ان اعطوا زمام الامور والحكم فــانهم سيقيمون الصلوة ، وهي من جهة مظهر في مظاهر التقرب والوصول الى اللّه تعالى ، ومن جهة اخــرى فــانــهــم سيعبدون الطريق المؤدي الى العدالة الاجتماعية ، وابرز مظاهر هذا الطريق ادا الــزكــاة بــالاضــافــة الى ذلك فانهم سيعملون على اشاعة الفضائل الانسانية والقضا على المنكرات بواسطة الامربالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع بابعاده المختلفة .

عــلى هذا، فلو افترضنا ان كلمة (مكنا) تعني اي نوع من القدرة سيتم معنى الاية ضمن التعبير الذي قلناه سابقا، ذلك ان الحكومة هي ابرز انموذج للقدرة .

و قد ذكر العلامة الطباطبائي في ذيل هذه الاية : ((١٤)) .

فهل يمكن الوصول الى هذه القدرة من دون استلام الحكوم ؟.

وقــد ورد هــذا الــمــعنى في تفسير القرطبي بشكل اوضح حيث يفسر جملة (الذين ان مكناهم في الارض)بالامرا واصحاب الحكومة ((١٥)) .

وطبيعي ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر المذكور في الاية اعلاه و كما وردذلك في مختلف البحوث الفقهية ، يلزم لتنفيذه مراحل عدة واحدى هذه المراحل يختص بالحكومة و تشكيلها.

٢ ــ ورد فــي الاية (٥٥) من سورة النور ما يتعلق بحكومة الصالحين حيث تقول الاية : (وعد اللّه الــذيــن آمنوا منكم وعملوا الصالحات لستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهه وليمكننى لــهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبد لنهم من بعد خوفهم امنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا) ففي هذه الايــة و بعد ان وعد اللّه المؤمنين الصالحين باستخلافهم وتسليمهم مقاليد الحكم ، عقب قوله ببعض الــعــبــارات هــي في الواقع اهداف هذه الحكومة ، اولها التمكين والقدرة للدين الالهي وتحكمه على المجتمع ،والاخرى : ازالة حالة اللاامن و تبديله الى الامن والاستقرار الاجتماعي الكامل والعبادات الخالية من كل انواع الشرك ، و على هذا فان اهداف الحكومة طبقا لذلك هي كما يلي :.

١ ــ سيادة الدين والقوانين الالهية على كل المجتمع .

٢ ــ نشر الامن و الاستقرار الكاملين في كل مكان .

٣ ــ اخلاص العبادة للّه وحده وازالة كل آثار الشرك والوثينة .

والــواقــع ان الــهــدف الاصــلــي لــكل ذلك هو كمال الانسان والسير نحو اللّه سبحانه ، وان الامن والاستقرار و تحكيم القوانين الالهية انما هي مقدمة للوصول الى ذلك .

٣ ــ و نــقرا في الاية (٢٦) من سورة (ص) مخاطبا نبي اللّه داود(ع): (يا داود اناجعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق).

و تبين هذه الاية بوضوح النتيجة المرجوة للخلافة والحكومة في الارض وهي احقاق الحقوق ، او مــا يعرف بالحد من الاعتدا والتعدي على حقوق الاخرين واخذ حق الضعفا والمحرومين من الاقويا والمترفين .

وبديهي ان هدف حكومة النبي داود(ع) وانبيا بني اسرائيل الاخرين لم يكن هذا و حسب ، بل ان هذا هو احد الاهداف لاية حكومة في اي مكان و زمان .

صــحيح ان عبارة (الحكم) الواردة في القرآن الكريم تعني اغلبها (القضا) و لكن وبعد ملاحظة ان الــشطر الاول من الاية يتحدث عن الخلافة في الارض ، يتضح ان اي نوع من الحكم بالعدل مشمول فــي مــضــمون الاية ككل مضافا الى ذلك فان القضا هوشان آخر من شؤون الحكومة ، و قد ورد ما يشبه هذا المعنى في الاية (٥٨) من سورة النسا حيث يقول تعالى :.

(ان اللّه يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموابالعدل).

و لــقــد ورد فــي روايــات كثيرة في تفسير هذه الاية صراحة ان المقصود من هذه الامانة هو مقام الــولاية والتي يؤديها كل امام الى الامام الذي يليه وان كان المعنى العام لها يشمل باقي انواع الامانات كــذلــك ، ((١٦)) وبــالاخــص مــا ورد فــي بــعــض الروايات من ان المخاطب في الاية هم الحكام والامــرا، ((١٧)) و يدل ذلك ان المراد بالحكومة العادلة في الاية المذكورة ليس القضا فحسب ، بل يشمل كل نوع من الحكم العادل .

٤ ــ ان جميع الايات والروايات التي تذكر هدف بعثة الانبيا على انه تعليم وتربية و تزكية النفوس واقــامــة الــقــســط بــين الناس و رفع الاغلال و تحطيم القيود، فانهافي الواقع تبين اهداف تشكيل الــحــكــومات الالهية ، لان هذه الحكومات هي مقدمة ووسيلة لضمان اهداف بعثة الانبيا، و على هذا يمكن تلخيص اهداف الحكومات الالهية بالنقاط التالية :.

١ ــ تعليم و تربية افراد المجتمع في المجالات العلمية والاخلاقية .

٢ ــ ضــمان الحريات الانسانية ، و رفض كل انواع العبودية و استعمار الانسان لاخيه الانسان سوا في المجالات الفكرية او السياسية او العسكرية او الاقتصادية .

٣ ــ اقامة العدل والحق و ضمان العدالة الاجتماعية في كل الطبقات الاجتماعية .

٤ ــ استتباب الامن الاجتماعي بوصفه مقدمة للوصول الى الاهداف اخرى .

٥ ــ تــركيز المبادي الخاصة بالعبودية للّه والسير اليه تعالى والكمال الانساني والوصول الى منزلة قريبة من اللّه والتي هى غاية الغايات و منتهى الرغبات .

و نــختم هذا البحث بكلام لامير المؤمنين علي (ع) والذي ورد في اول عهده الى مالك الاشتر حيث يرسم له بوضوح اهداف الحكومة الاسلامية اذ يقول :.

(هذا ما امر به عبد اللّه علي امير المؤمنين ، مالك بن الحارث الاشتر في عهده اليه حين ولاه

مصر، جباية خراجها، و جهاد عدوها و استصلاح اهلها و عمارة بلادها) ((١٨)) .
و هــكذا فان عمارة البلاد و استصلاح اهلها و جهاد عدوها و تعزيز بيت المال كل ذلك يعني دعامة لانــجــام تلك الامور، وهي اهداف هذه الحكومة ، ولكن كما اشرناسابقا فان هذه الاهداف هي بمثابة اسس المرحلة الاولى ، اما الاهداف النهائية والاصلية فهي التعليم والتربية و تهذيب النفوس والسير الى اللّه سبحانه .
انواع الحكومة . لــقد كانت للحكومة على مدى التاريخ اشكالا متباينة ، و ربما كانت تلك الاشكال بعدد انواع حكومات العالم ، و لكن يمكن تقسيم اصولها الى ثلاثة انواع :.
الحكومات الاستبدادية :. ١.
وهــي الــحكومة المتشكلة على اساس الحكم الفردي او حكم جماعة معينة حيث تدور حول محور المصلحة الفردية او مصلحة تلك الجماعة ، و طبيعي ان تخدم تلك الحكومة منافع و مصالح تلك الفئة فــقــط، و نــتــيــجتها ستكون استعباد المجتمع و انتشارالبؤس والحرمان فيه هذا وقد قام حكام و ســلاطــيــن مــن هذا القبيل على طول تاريخ البشرية بارتكاب افضع الجنايات و ذلك لحفظ منافعهم الــشــخــصــية ، وقد تعدوا كل الحدود المعروفة ، بل لقد سفكوا دما اخوتهم و بنيهم عند احساسهم بمضايقتهم لهم .
وفي هذا النوع من الحكومات لا تؤخذ آرا الشعب بنظر الاعتبار بل و لا تقيم له وزنا على الاطلاق و كــل شــي يــدور حــول مــحــور الظلم والجبروت و تنقسم هذه الحكومة الى انواع اخرى ، منها الحكومة الفردية الاستبدادية (المستبدة)، والحكومة الحزبية المستبدة حيث يسيطر فيها الحزب ذو الاقلية على الاكثرية المطلقة و ذلك باستخدام اسلوب القوة ، ثم تفرض على تلك الاكثرية آراها و ايــديــو لــوجــيتها وهو ماكان يشيعه الماركسيون حيث كانوا يسمونها بالدكتاتورية البرولتارية (الــمــقــصــودبــالــبــرولــتــيــاريــة الــطــبقة المنتجة والبعض منهم الذي ثبت ولاؤه و اخلاصه لــلماركسيين ،فتسجل اسماؤهم في الحزب الشيوعي حيث كانوا يشكلون مجموعة صغيرة في مقابل الــجــموع الغفيرة للشعب و يتحكمون بمصير الشعب باكمله ولم يكن الحزب الشيوعي حزبا شاملا لمختلف قطاعات الشعب ، ولا يهتم بالانتخابات الحرة ، لم يكن بمقدور ايا كان الانتها اليه ، بل لم تكن سحنته تنم عن اي نوع من الديمقراطية).
الحكومة الديمقراطية :. ٢.
وهي افضل واكمل حكومة معروفة في عالمنا الحاضر.
والاســاس في حكومة من هذا القبيل هو ان جميع الناس في اية فئة كانوا او طبقة يمكنهم و بحرية تــامــة الذهاب الى صناديق الاقتراع و ابدا آراهم حول من يريدون انتخابه من الممثلين و تسليمهم زمام امور الشعب لفترة معينة تحت ضوابط خاصة وشروط معلومة ، فيضع الممثلون للشعب بعد ذلك و بحرية و استقلالية كاملتين على الارجح كل القوانين فيما

بينهم ، ثم يشكلون هيئة بواسطة هؤلا الـــمـــمـــثـــلـــيـــن تـــارة اوبـــصورة مباشرة من قبل الشعب تارة اخرى بصفة رئيس الوزرا او رئيس الـــجـــمـــهـــوريـــة ويـــطـــلق ــ كما اشرنا ــ على هذا النوع من الحكومة بالحكومة الديمقراطية (اي حكومة الشعب او حكومة الشعب على الشعب).

و تـــنقسم هذه الحكومة بدورها الى قسمين : النوع الاول وهو الحكومة التي لهاجنبة شعبية واقعا، وهي نادرة الوجود سوا في الماضي او حتى في الحاضر و ربمالم تظهر ملامحها في الخارج بعد.

والـــنـــوع الاخـــر هـــي حـــكومة شعبية الظاهر والمظهر لكنها ليست كذلك في الواقع ،فالروح فيها (استبدادية) والظاهر منها (ديمقراطية) و هذا التفاوت الموجود بين الظاهر و الباطن ينقسم كذلك الى صنفين ، فاما ان يتدخل فرد او افراد مصلحيون في نمط الانتخابات و بصورة علنية مرسلين افرادالشعب الى صناديق الاقتراع عنوة ، او انـــهـــم يعملون على مل صناديق الاقتراع باوراق انتخابية مزيفة حتى يتم لهم انتخاب الافراد الذين يـــرومـــون فوزهم في هذه الانتخابات والخروج باصوات انتخابية اكثر و قد تاخذ هذه العملية ، اي عـــمـــلـــيـــة تدخل اولئك الافراد طابعا آخر هو طابع التدخل الخفي و قد يكون غيرمحسوس فيبدؤ للبعض من اصحاب العقول الساذجة و ذوو النية الحسنة ان هذه الانتخابات انما جرت بحرية كاملة تـــمـــامـــا، بـــيـــنما يختلف الواقع عما يرونه ، اذ يسيطر ذووالامكانات والنفوذ على وسائل الاعلام ويـــروجـــون عن طريقها، لمن يريدون مستفيدون من دقائق علم النفس بحيث يتصور الناس ان هؤلا الـــمـــرشـــحين و علما ومدبرين و كانهم ملائكة منزلين لكنهم في الواقع عملا يخدمون تلك الطبقة الثرية وذات السلطة القوية و كل المصلحين والوصوليين .

والـــحـــق ان الـــحـــكومة في مثل هذه المجتمعات والتي نجدها بكثرة في اوروبا وعلى الاخص في امريكا، هي حكومة مستبدة و ظالمة الا انها ترتدي زي الحكومة الديمقراطية والشعبية .

الحكومة الالهية :. ٣.

وهي الحكومة التي لا تعتمد لا على الارادة الفردية و لا على الاكثرية الساحقة من الشعب ، بل طبقا لارادة اللّه و لا شك ان ارادة البارئ عزوجل لا تقتضي سوى ضمان المصالح الواقعية لعباده ليس الا و يـــمـــكـــن مـــشـــاهدة مثل تلك الحكومة من خلال حكومة الانبيا و اوصياهم الحقيقيين واولئك الذين يسيرون على خطاهم وينتهجون منهجهم ، ولكن يعز وجودها في العالم .

لقد ذكر القرآن الكريم نماذج للانواع الثلاثة لهذه الحكومات :.

١ ــ اشـــراة الـــقـــرآن الكريم الى حكومة فرعون باعتبارها حكومة مستبدة وفردية حيث يقول : (ان فـــرعون علا في الارض و جعل اهلها شيعا يستضعف طائفة منهم يذبح ابناهم و يستحيي نساهم انه كان من المفسدين) ((١٩)) .

كـــان فـــرعون يعتبر كل ارض مصر ملكا شخصيا له و كل ما فيها من انهار و مياه هي له ايضا و كان يقول : (يا قوم اليس لي ملك مصر و هذه الانهار تجري من تحتي افلاتبصرون) ((٢٠)) .

انه لم يقنع بحكومته المستبدة على الشعب فحسب ، بل كان يتوقع ان يعبده الجميع و لا يعبدون غيره ولذا قال لموسى : (لئن اتخذت الها غيري لا جعلنك من المسجونين) ((٢١)) .

و حـــتى انه كان يتصور ان من يريد الاعتقاد والايمان بشخص يدعي النبوة بعد ماراى معجزاته لا يمكن ان يفعل ذلك الا بعد موافقته و اذنه مشاهدة ادلته و معجزاته حيث قال : (قال فرعون آمنتم به قبل ان آذن لكم) ((٢٢)) .

و نـــرى انـــموذجا آخر لحكومة مستبدة اخرى الا وهي حكومة ((نمرود)) والذي صرح مخاطبا ابراهيم (ع): ((انا احيي و اميت)) و لكنه واجه بعد ذلك استدلال ابراهيم (ع) الدامغ عندما قال له : (فان اللّه ياتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فبهت الذي كفر) ((٢٣)) .

والـــحـــقيقة ان الناس جميعا وحتى السلاطين المستبدين انفسهم كانوا يعلمون بهذه الحقيقة و هي ان الـــملون مفسدون في الارض و مخلون بانظمة المجتمع الانساني ، و لذا نقرا في القرآن الكريم انه عـــنـــدما وصلت رسالة سليمان (ع) الى بلقيس ملكة سبا، و بدات تحقيقاتها حول سليمان لتبين فيما اذا كـــان ملكا مستبدا اونبيا مرسلا، فارسلت اليه الهدايا، و قالت معبرة عن قلقها: (ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدها و جعلوا اعزة اهلها اذلة و كذلك يفعلون) ((٢٤)) .

فـــقـــد كان الملوك يضطهدون و يعذبون مخالفيهم يابشع الصور بل حتى يدفنونهم احيا كما ذكر في ســـورة البروج التي تتحدث بعض آياتها عن اصحاب الاخدود (اذيذكر التاريخ ان الملك ذو نواس اصدر امرا بحفر خندق ووضع كمية كبيرة من الحطب واشغل نارا عظيمة ثم قذف ببعض المسلمين الـــذين فضلوا البقا على دينهم وسط تلك النيران ولم يرحم منهم لا مسنا ولا طفلا رضيعا) فما كان ذنبهم الان آمنوا باللّه العزيز القهار (وما نقموا منهم الا ان يؤمنوا باللّه العزيز الحميد) ((٢٥)) .

و يـــضـــم الـــتاريخ بين صفحاته الكثير من هذه الوقائع للحكومات المستبدة والتي كانت تعامل شعوبها كالعبيد بل ادنى من ذلك ايضا، و قد اشار القرآن في عدة مواطن الى مثل تلك الحكومات ، ولذلك كان احد اهم الاهداف لثورات الانبيا(ع) محاربة الاستبداد و انقاذ الشعوب من براثن المستبدين .

٢ ــ و نـــرى كـــذلـــك بـــعـــض الايـــات القرآنية الشريفة التي تشير الى حكومة الشورى اوكما هو المصطلح عليه بحكومة الشعب على الشعب و ان لم يكن هذا المصطلح واضحا كما عليه اليوم .

نطالع في سورة النمل ، الاية (٣٢) و فيما يخص قصة (سليمان ــ ع ــ) مع (بلقيس ــملكة سبا): لما وصـــلـــت رسالة سليمان الى بلقيس جمعت الاخيرة مستشاريها وبدات معهم التحدث عن مضمون تلك الرسالة قائلة : (يا ايها الملا افتوني في امري ماكنت قاطعة امرا حتى تشهدون).

و من المتيقن انه لم تكن في ذلك الزمان انتخابات ولا آرا شعبية ، لكن مع وجودمثل هذه الحالة عند الـمـلـكـة وهـي التقيد في سير الامور والبت فيها عبر الشورى فان ذلك يدل على وجود حكومة الشورى نوعا ما.

اضافة الى ذلك فان مسالة الشورى هي احدى المسائل التي تتضمنها البرامج الاسلامية و تؤكد عليها في الامور الاجتماعية و الحكومية عامة و كما يذكر القرآن الكريم واصفا المؤمنين الحقيقين بقوله (وامـرهم شورى بينهم) ((٢٦)) بل و حتى انه امرالنبي (ص) بالمشورة مع المؤمنين حيث يقول القرآن مخاطبا الرسول (ص):(وشاورهم في الامر) ((٢٧)) .

و مـع ان حـكومة الرسول (ص) كانت من نوع الحكومات الالهية ، الا انه (ص)كان يؤمر بمشاورة الناس لتبقى مصبوغة بصبغة شعبية .

٣ ــ واما ما يتعلق بالحكومات الالهية فقد وردت آيات فرآنية كثيرة تبحث ذلك ،مثلا داود (ع) فان الـقـرآن يـقـول عـن لـسانه هو: (قال رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي انك انت الوهاب) ((٢٨)) .

ونـتـبـين من الايات التي تلت هذه الاية ان دعا سليمان (ع) كان قد استجيب ووهبة اللّه حكومة لم يـسـبـق لها مثيل ، فقد كانت الريح تجري بامره ، وسخر اللّه له الشياطين والعفاريت ، و كان يستفيد حتى من الطيور في النجاز بعض اعماله .

و يقول القرآن الكريم متحدثا عن آل ابراهيم : (فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما) ((٢٩)) .

وتشتمل كلمة (آل ابراهيم): بنو اسرائيل و يوسف و داود و سليمان و غيرهم).

و يـذكر القرآن الكريم (طالوت)، احد ملوك بني اسرائيل المعروفين و على لسان نبي ذلك الزمان (شـموئيل) قائلا: (وقال لهم نبيهم ان اللّه قد بعث لكم طالوت ملكا) ((٣٠)) و يقصد بذلك ان هذه الوهبة قد اضفيت على طالوت من قبل اللّه .

ولكن بني اسرائيل الذين لم يكونوا على علم واطلاع كامليين بامور الحكومة الالهية ، عارضوا هذا الانتخاب واعتبروا انفسهم افضل منه لاستلام ذلك المنصب لان طالوت كان قرويا، فلم يكن له مال و لا عشيرة معروفة لكن نبيهم رفع تلك الشبهة بقوله (ان اللّه اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم و الجسم واللّه يؤتي ملكه من يشا واللّه واسع عليم) ((٣١)) .

و قد اشير ورضحة الى حكومة النبي (ص) وآله بقوله : ((ام يحسدون الناس على ما آتاهم اللّه في فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما)).

كانت تلك لمحة على بعض انواع الحكومات المذكورة في القرآن الكريم ، والان نبدا بنقد و بحث كل نوع من تلك الحكومات الثلاث :.

مناقشة انواع الحكومات . لا يـخـفـى مـا تتظمنه الحكومات المستبدة والدكتاتورية في ثناياها من مفاسد، ومااصاب المجتمع الـشـرب مـن ويـلات و مصائب مدمرة على التاريخ

كان من هذه الناحية ، من قتل الابريا و تعذيبهم ، والحروب المدمرة والاستيلا على الاموال ،واستعباد المحرومين والضعفا، و انتشار التعصب والتمييز العنصري والظلم ، صرف اموال المجتمع على الترف والبذخ ، كل ذلك من آثار و نتائج الحكومات المستبدة ، وقد ذكر القرآن الكريم و صفا حقا عن ذلك حيث قال : (ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وجعلوا اعزة اهلها اذلة و كذلك يفعلون).

و لا فرق بين ان يكون الاستبداد فرديا او جماعيا، بل ان آثار الاستبداد الجماعي اكثر سؤا من الى الاستبداد الفردي ، و اوضح مثال على هذا النوع من الاستبداد هوالحزب الشيوعي في روسية والذي كان السبب في جر انواع المصائب والفجائع التي لا متيل لها في التاريخ .

ان الحكومات المستبدة والتي تبدو بزى الحكومات الشعبية والديمقراطية لاتقل سؤا عن الحكومات المستبدة المطلقة ، بل انها اسؤ بكثير من جهات شتى ،ذلك ان الشعب حساس دائما تجاه الدكتاتوريين و يتحينون الفرص للانتفاض ضدهم و التخلص منهم ، اما في حالة الحكومة المستبدة المتلبسة بلباس اليمقراطية ــ كما هو الحال في كثير من الحكومات الغربية التي تستلم السلطة بصرف مبالغ طائلة على الاعلام والصحف بالاستعانه بالراسماليين ــ فلا تبين شيئا يمكن الناس من الانتفاض ضدهم في الفرصة المناسبة .

و اما الحكومة الديمقراطية الواقعية والتي تمثل اكثرية الشعب (اذا وجدت حكومة كهذة في العام) فهي كذلك ، حيث تنطوي على مساوئ كثيرة ، بل و حتى الظلم والاعتدا، و ذلك لامور منها:.

اولا: ان الكثير من الناس في اغلب الدول التي تكون حكوماتها واقعا او ظاهرا من هذا النوع ، لا يشركون بصورة عملية في الانتخابات فيها، اذ ربما شارك ستون اوسبعون في المئة بل و اقل من ذلك ايضا، و مع ذلك فاننا نرى ان نتائجها تشير الى ان المرشح الفلاني قد حاز على اكثرية الاصوات انها لم تكن اكثرية في المجتمع (مثلافي حين نسبة ٣١ في المئة مقابل ٢٩% من مجموع ٦٠% من الافراد المشتركين في تلك الانتخابات).

و في هذه الحالة ، ذات المصاديق العديدة فان الاقلية من الناس تتسلم مقاليدالامور، بينما ترضخ الاكثرية تحت حكمهم و سيطرتهم ، وبديهي ان ينظموا كل القوانين حسب اهوائهم و مصالحهم ، وهو الظلم الفاحش بعينه .

ثانيا: لو فرضنا ان جميع افراد الشعب الذين لهم حق المشاركة في الانتخابات قداشتركوا فيها (طبعا ان مثل هذه الفرضية لم تحدث ابدا) فيمكن ايضا فوز البعض باكثرية قليلة وضئيلة (كان يكون ٥١% في مقابل ٤٩% او اكثر او اقل).

وهذا ايضا احد انواع (استبداد الاكثرية) ضد الاقلية ، ففي قطر يبلغ عد سكانه (١٠٠) مليون نسمة مثلا تخضع فيه (٤٩) ميلون نسمة تحت حكم (٥١) مليون شخص ، فكل شي في المجتمع يسير وقفا لمصلحة الاكثرية وقد يكون بضررالاقلية و لهذا فقد اذعن كثير من المفكرين الى ان حكومة الاكثرية هي نوع من الحكومة الظالمة التي لابد منها، لانه لا حيلة لهم

ولا بديل سواها.

ثـــالـــثـــا: و بـــعـــيدا عن ذلك و على فرض ان الحكومة الديمقراطية لا تنطوي على اي من الاشكالين الـــمذكورين فانها حكومة تتبع رغبات الاكثرية من الشعب ، و نحن نعلم انه يحدث احيانا ان ينحرف اكـــثـــريـــة الـــشـــعـــب نتيجة للمستوى العلمي والثقافي الواطي ، او في هذه الحالة يتحتم على العلما والـــمـــقـــتـــمين النهوض و محاربة هذه الافة الخطيرة ، بينما لا نرى في هذه الموارد مغارضة و لا مـــحـــاربة في الانظمة الديمقراطية ، بل العكس حيث اخذت هذه الانحرافات شكلا قانونيا واجزت من قبل المشرعين هناك ، فمثلا اصبح الزواج من الجنس المماثل في انگلترا و امريكامجازا من قبل الـــقانون ، و كذلك الحال مع مسالة سقط الجنين او الاجهاض ، ذلك ان الممثلين في هذه الدول يعبرون عن رغبات الشعب لا رعاية مصالحه .

و مـــن هـــنـــا نـــجـــد اننا بحاجة الى البحث عن النوع الثالث من الحكومة الا و هى حكومة الصالحين ، الـــحـــكومة التي اقترحها الانبيا(ع)، وحتى لو كانت هناك انتخابات فانها تجري على اساس انتخاب الاصلح وقت رعاية الامام العادل .

فـــفـــي هـــذا النوع من الحكومة لانجد الافات الثلاث التي وجدناها في الحكومات الديمقراطية ، فلا مـــجـــال لـــلـــراسماليين و لا هناك آفة الاستبداد حيث يسيطر بواسطتهانصف المجتمع على النصف الاخر، ولا مكان للرغبات لاالمنحرفة في المجتمع .

و عـــلـــى هذا، فان الحكومة الوصيدة التي يمكن قبولها تماما هي حكومة اللّه ،حكومة الرسول (ص) والائمة المعصومين ، و اولئك الذين يتملكون الشروطالخاصة لخلافتهم ، و طبيعي ان لا نرى الدنيا في حال العدالة والصلاح والسعادة التامة الا في ظل الحكومة الالهية .

هل ان الحكومة امر تنصيبى ام انتخابي :. تـــختلف الاجوبة على هذا السؤال باختلاف الارا والافكار، فمن لا ينتمي الى دين معين او ينتمي الا انـــه يـــحـــدوده بالامور الشخصية ، ولا يمت الى الحالة الاجتماعية بصلة ، (كالكثير من المسيحين) ؟؟؟ على هذا السؤال واضح .

فهم يقولون : ان افضل اشكال الحكومات هي التي تكون منبثقة عن الشعب ،ولان اتفاق الارا غير ممكن غالبا، فلذلك يجب انتخاب الحكام عن طريق الاكثرية .

ولـــكن ما هو جدير بالذكر ان الموالين لهذه الفكرة يؤيدون الحكومات التي تصل الى دفة الحكم عن طريق الانقلابات واستخدام القوة من قبل العسكريين و يقيمون معها نفس العلاقات التي يقيمونها مع الـــحـــكـــومات الشعبية ، و لا يهمهم كيف وصلت هذه الحكومة الى شدة الحكم الحكم و يستطيع تثبيت حكمه و سيادته .

و لـــهـــذا الـــســـبب نراهم يتريثون قليلا حينما يقع انقلاب عسكري في اي بقعة في العالم ليروا هل ينتصر و يستلم مقاليد الحكم ؟ ثم فلو انتصر وثبت دعائمه و وطداركانه فعندئذ تبتاري الحكومات المادية في الاعتراف به .

والا عجب من ذلك ان جميع فقها المذاهب الاربعة من السنة ، حسب قول مؤلف كتاب (الفقه

الاسلامي وادلـــته) يتفقون على ان الامامة والحكومة يمكن حيازتهما بالقوة والغلبة ، و كل من يصل الى الحكم بـــالـــقـــوة ((٣٢)) و قد ورد هذا المعنى بصراحة اكثرعلى لسان الفقيه السني المعروف ((احمد بن حنبل))، حيث لا يعتبر الامامة مـــشـــروطـــة بـــالعدل و لا بالعلم و لا الفضيلة ، و ينقل حديثا يتضمن معناه ان كل من تغلب على الحكم بـــالـــســـيـــف فـــهـــو خـــليفة و امير للمؤمنين و لا يجوز لاحد انكار امامته ذلك الغلب سوا كان بارا ام فاجرا ((٣٣)) .

و ورد نظير هذا المعنى في كتاب (منهاج السنن) ((٣٤)) .

و ربما خطر على بال البعض ان القول بهذا المعنى لا يصدر الا من اولئك الذين لايؤمنون باي اله او دين ، و لكن لماذايصدر هذا القول و تلك الفتوى ممن يدعي الايمان والاسلام و يتمسك بالقيم الخاصة للحكومة كالايمان والعدالة ؟.

ولـــكـــنـــنـــا و بـــعـــد فهمنا لهذه الحقيقة و هي انهم كانوا غالبا بصدد تبرير موقف الخلفامن بني امية وبـــنـــي العباس و مسايرتهم ، حينئذ لا يهترينا العجب من اعترافهم بالحكومات الظالمة والفاجرة التي وصلت الى سدة الحكم بالقوة و البطث .

عـــلى اية حال ، فاننا وكلما نظرنا بمنظار القرآن الكريم الى هذه المسالة يتضح لنابجلا ان الحكومة هي من حق الذات المقدسة للخالق ثم لمن يراه عزوجل صالحالذلك .

فقد ذكر القرآن الكريم في اكثر من مكان : ((ان الحكم الا للّه)) ((٣٥)) .

و نرى نفس هذا المضمون في آيات اخرى .

ان كلمة ((حكم)) تتضمن معنى واسعا حيث تشمل (الحكومة) و (القضا) كذلك .

والـــواقـــع ان توحيد الخلقة ملازم لتوحيد الحكم ، بمعنى اننا عندما نسلم ان العالم باجمعه مخلوق من مخلوقات اللّه سبحانه علينا ان نقبل انه ملك تام له ايضا، وطبيعي ان يكون الحكم المطلق لهذا العالم بيد اللّه كذلك ، لذا وجب ان والسيرحسب اوامره ، واعتبار من يجلس على كرسي الحكم دون اذنه وامره متعد وغاصب هـــذه الـــفـــكـــرة الـــنـــابعة من (التوحيد الافعالي للخالق) (توحيد المالكية والحكم)،معروفة كاملا للموحدين كما ان عقائد المذاهب الالحادية معروفة للجميع (تامل جيدا).

و لـــهـــذا الـــســـبـــب فـــانـــنـــا نعتبر الانبيا حكاما حقيقيين من قبل اللّه ، ولهذا السبب ايضابدا الرسول الاكـــرم (ص) بـــتـــشـــكيل الحكومة في اول فرصة اتبحت له ، اي عند هجرته الى المدينة حيث كان الوقت مناسبا لذلك .

و بعد ذلك فالحكومة من حق الذين عينوا من قبله بواسطة او بدونها.

و هناك روايات كثيرة تحد الامرا والائمة بعد الرسول (ص) باثنى عشر امام و قداوردنا المصادر لـــذلـــك فـــي الـــمـــجـــلد السابق من نفحات القرآن بان هذا الحق من نصيب الائمة الاثنين عشر من آل البيت (ع)، (اذ لم يظهر اي تفسير مقبول لتلك الروايات غيره).

و عـلـــى هذا الاساس ، فان الاشخاص الذين لهم حق الخلافة والحكومة في زمن غيبة الامام المهدي (عج) هم الذين ينصبهم الامام بصورة مباشرة او غير مباشرة .
و يتبين لنا مما قيل اعلاه ان الحكومة من وجهة نظر المسلم الموحد يجب تعيينهامن قبل اللّه تعالى ، بـــل و حتى تلك الحقوق التي نقر بها للشعب فهي ايضا تتعين من قبله تعالى و لا يتمكن الموحد ابدا ان يجعل ارادة الخلق اساسا للحكومة دون ان تنتهي الى ارادة الخالق (تامل جيدا).
و مـــا كـــتبه بعض المغفلين من ان : ((هناك الحقيقة يدركها الجميع وهي ان كل من حاز على اكثرية الاصـــوات و ايـــده الـــشـــعب فهو الحاكم لان القوة الحقيقة للمجتمع هوالشعب الشعب هو الذى يمنح الولاية لشخص و يجسد حاكميته على الاخرين)) لايتلام مع النظرة التوحيدية .
نـــحـــن نـــقـــول ان الـــنظرة التوحيدية هي عكس هذا الامر اي : انه اللّه تعالى هو الذي يمنح الولاية لـــشـــخص ما و يجسد حاكميته على الاخرين ، ولو كان للشعب حق في هذا المجال فهو ايضا من اللّه تعالى .
زبـــدة الـــكـــلام هـــي ان الحكومة و حسب النظرة التوحيدية تكون من الاعلى ، بينماحسب التفكرات الالحادية من الادنى حقيقة الحكومة الاسلامية . الـــبحث حول حقيقة الحكومة الاسلامية مع الاخذ بنظر الاعتبار ما تقدم في البحث السابق ليس بتلك الـــصـــعـــوبـــة ، لان حـــق الـــحكومة هو اولا وبالذات من شانه سبحانه ، و ذلك بعد قبول التوحيد في الـــحـــاكـــمية الذي يعد من فروع التوحيدالافعالي ، وفي المرتبة الثانية من شان كل من يعنية لذلك و عـــلـــى هـــذا، فالحكومة الاسلامية ليست حكومة دكتاتورية استبدادية ، ولا حكومة ديمقراطية ، بل نمط من الحكومة الافضل ، اي الحكومة الالهية .
لكن هذا لا يعني ان اصل ((الشورى)، والاهتمام برا الشعب ليس له دور في الحكومة الاسلامية ، و انه لا يعتد به لامن قريب ولا من بعيد.
لان ((مالك الملوك)) و ((احكم الحاكمين)) حينما يامر بالشورى والاضعا الى آراالشعب ، تكتسب هذه الامور شرعيتها و نعلم بوجود الامر الصريح بالشورى في آيتين من القرآن الكريم .
فـــفي الاية ٣٨ من سورة الشورى التي سميت بهذا الاسم لاجل نفس هذه الاية ،ذكرت سبع خصال جلية للمؤمنين المتوكلين على اللّه تعالى ، احداها المشورة في الامور المهمة ، يقول تعالى : (و امرهم شورى بينهم) و ذهبت الاية ٥٩ من سورة آل عمران ابعد من ذلك اذ اوصت النبي (ص) ثلاث توصيات فيما يتعلق بالمؤمنين ، احداها مشاورتهم في الامور الحساسة ، يقول تعالى :(وشاورهم في الامر).
و بنا على هذا، فاحترام آرا الناس يكتسب مشروعيته من امره تعالى هذا من جهة و من جهة اخرى ، فـــالـــنـــبي (ص) و خلفاؤه المعصومون ، وكذلك العلما الذين يكتسبون مشروعيتهم

بالواسطة من قبله سبحانه باعتبارهم من مصاديق ((الولي الفقيه)) ملزمون برعاية مصالح الناس في كل مكان ، اي الاهتمام بغبطة العامة كمايصطلح عليه و من البديهي ان مصلحة الناس تستلزم اسهامهم في امر الحكومة نوعاما والا صغا لارائهم و بهذا يكتسب الاهتمام برائهم صبغة الهية .

و بعبارة اخرى ، فالحكومة الالهية انما تبدو منسجمة حينما تتمتع بقدرة تنفيذية عالية ، ولا سبيل الى هذه القدرة الا بمشاركة الشعب في امر الحكومة وبما ان فان تنفيذ الاحكام الالهية واجب ، يكون اسهام الشعب في امر الحكومة مقدمة لذلك الواجب ، و مقدمة الواجب واجبة وخلاصة الكلام ، ان جوهر الحكومة الاسلامية هوالحكومة الالهية ، لكن هذه الحكومة تنيع في خاتمة المطاف من الحكومة الشعبية ،فتعيين الانبيا والائمة و خلفائهم يشكل جوهر الحكومة الالهية ، والتزام هؤلابمسالة الشورى واحترام آرا الشعب الذي يكون بامر اللّه تعالى ايضا، يشكل الصبغة الشعبية لها .

فالذين يتصورون ان الحكومة الاسلامية متكية على آرا الشعب مائة بالمائة ، ويهملون عنصرها الالهي ، يذهبون شططا، كما ان الذين يولون اهتمامهم للجانبى الالهي ويغضون عن جانب الشورى وآرا الشعب مخطئون ايضا.

و سنتناول في الابحاث القادمة ه (في بحث البيعة والشورى) هذا الامر بتفصيل اكثر.

و على اية حال ، فكيف يمكن تجاهل هذه الحقيقة ، وهي ان مشاركة الشعب في امر الحكومة تضفي قدرة و منعة للحكام ، كما انهم اعجز ما يكونون عند غياب مشاركة الشعب ، كما يقول امير المؤمنين (ع) في الخطبة الشقشقية :.

((اما والذي فلق الحبة و بر النسمة لولا حضور الحاضر و قيام الحجة بوجودالناصر وما اخذ اللّه على العلما الا يقاروا على كظة ظالم ولا سغب مظلوم ،لالقيت حبلها على غاربها)) ((٣٦)) .

هذا التعبير يحكي بكل وضوح ان تاييد الشعب يؤدي ايضا الى اقامة الحجة على الولي المنصوب من قبل اللّه تعالى .

لا شك ان ولايته (ع) كانت ثابتة من قبل اللّه تعالى و عن طريق الرسول (ص)، وان هذه الولاية فعلية ، فهي ــ و على خلاف ما قاله بعض المغفلين ــ لم يكن لها جنبة الشانية و القوة ، اما من الناحية التنفيذية والعملية فلا تستغني عن دعم الشعب ، ولايتحرك ساكن به بدون ذلك الدعم .

اما بالنسبة لفقها الاسلام و كما سياتي ، فالولاية الفعلية ثابتة للجميع ، لكن تجسيد هذه الولاية انما يكون ممكنا حينما تتمتع بدعم و تاييد الشعب فقط، و لهذاالسبب فالولي الفقيه الذي يحظى برا الشعب تكون له الاولوية قياسا بالفقهاالاخرين ، لتمكنه من تطبيق ولايته التي يتمتع بها دون غيره ، (وسياتي تفصيل هذاالكلام في محله ان شا اللّه تعالى).

و على هذا، فلو تم التعبير في مثل هذه الموارد ب ((الانتخاب))، فذلك لا يعني ان هذا المنصب يمنح لـــهم من قبل الشعب ، لان حق الولاية من وجهة النظر التوحيدية انما هو للّه لا غير، و هذا المنصب انـــما يكون للذين عينهم اللّه تعالى مباشرة او عن طريق اوليائه اما اعتبار الى الشعب هو الاساس و نفي الجانب الالهي للحكومة فنابع من عقائد الشرك غير التوحيدية .

المقصود ان الشعب انما يعلن دعمه لفقيه ما حينما يراه افضل واليق من كل الفقها، ولو كان الانتخاب بيد الشعب ، لما كانت هنالك ضرورة لانتخابه من بين الفقها، بل لا مكنهم انتخاب من شاؤوا لهذا الامر، سوا كان فقيها ام لم يكن .

وقـــصـــارة الـــقـــول : ان الشعب لا يضع احدا على سدة الحكم ، لان هذا الحق خاص باللّه تعالى و دور الـــنـــاس انما يقتصر على انتخاب شخص من بين الذين منحهم اللّه تعالى حق الولاية ، ولو تم التعبير ب ((الانـــتـــخاب)) فهذا لايعني ما يروج له العالم المادي ،والقرائن الحالية والمقالية شاهد صدق على هذه الحقيقة ، وهي ان حقيقة هذين الانتخابين متفاوتة تماما (تامل جيدا).

وعـــلى هذا، فان امير المؤمنين (ع) كان وليا من قبل اللّه تعالى حتى قبل بيعة الناس له ، و من الجدير بالذكر ان اللّه تعالى قد منح هذه الولاية له (ع) طبقا لصريح آية الولاية ((انما وليكم اللّه و رسوله والـــذيـــن آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكاة وهم راكعون)) ((٣٧)) ، طبقا لحديث الغدير المتواتر و جملة (من كنت مولاه فهذا علي مولاه)، حيث ان النبي (ص) قد عينه رسميا لهذا المنصب مـــن قـــبل اللّه تعالى لكن بيعة الناس للاخرين حالت بينه و بين تطبيق ولايته مدة من الزمن ولم يمكن تـــجسيدهذه الولاية الا بعد بيعة الناس له (ع)، اجل ، فالشعب قد هيا الارضية للتنفيذ، لا انه اوصله الى مقام الولاية الفعلي .

و كـــذا الامـــر بـــالنسبة للفقها، حيث انهم ــ و طبقا لما سياتي من الادلة ــ كلما تمتعوابحسن التدبير والادارة و الاحـــاطة بامور الزمن و شروطه فضلا عن الاجتهاد والعدالة ،فلهم الولاية الفعلية من قـــبل اللّه تعالى ، لكن تطبيق هذه الولاية يحتاج الى مقدمات وعلى راس هذه المقدمات دعم الشعب و تاييده .

و هكذا الحال في النبي (ص)، اذ انه لم يتمكن من تشكيل الحكومة فترة وجوده في ((مكة))، بل قام بتشكيلها حينما دخل المدينة و كان دعم الشعب كافيا لذلك والعقبات و قد ازيلت لكن هذا لا يعني ان النبي (ص) لم تكن له الولاية في مكة ، وانها منحت له من قبل الناس في المدينة (تامل جيدا).

الولاية الخبرية والانشائية ؟. يـــعـــتـــقد البعض ان العلما الذين تحدثوا عن ((ولاية الفقيه)) لهم رايان متفاوتان ،فالبعض قال بولاية الفقيه بالمعنى ((الخبري))، والبعض الاخر بالمفهوم ((الانشائي))، وهذان المفهومان يختلفان في الماهية عن بعضهما.

فـــالاول يـــقـــول : ان الفقها العدول منصوبون من قبل اللّه تعالى للولاية ، و يقول الثاني

يجب على الناس انتخاب الفقيه الجامع للشرائط للولاية .
لــكننا نعتقد ان هذا التقسيم لا اساس له اصلا، لان الولاية كيفما تكون فهي انشائية ، سوا انشاها اللّه تــعــالــى او النبي (ص) او الائمة ، كان يقول الامام (ع): (اني قد جعلته حاكما)، او ان ينتخبه الناس ((على سبيل الفرض))، فينشئون له الولاية والحكومة .
فكلاهما انشائي ، والتفاوت يكمن في ان انشا الحكومة يكون تارة من قبل اللّه تعالى و اخرى من قبل الــناس ، والتعبير ب ((الاخباري)) هنا يحكي عن عدم احاطة القائل بهذا القول ، او انه يدرك الفرق ، الا انه استعمل هذه العبارات من باب المسامحة .
والــتــعبير الصحيح هو ان الولاية انشائية في كل الاحوال ، و هي من ضمن المناصب التي لا تتحقق بدون الانشا، والتفاوت هنا هو ان انشا هذا المنصب والموهبة قد يكون من قبل اللّه تعالى او من قبل الناس فالمدارس التوحيدية تراه من قبل اللّه تعالى (و حتى لوكان من قبل الناس فلابد ان يكون باذنه تعالى ايضا)، وتتوهمه المدارس الالحادية بانه من قبل الناس .
و عــلى هذا، فالخلاف ليس حول ((الاخبار)) و((الانشا))، بل حول الذي ينشي ذلك ، هل هو اللّه تعالى ، ام الخلق ؟ او بعبارة اخرى ، هل ان اساس مشروعية الحكومة الاسلامية يكون باذن اللّه تعالى و اجازته في كل مراحل و مراتب الحكومة ،ام باذن الناس و اجازتهم ؟.
لا شك ان الذي يوافق النظرة الالهية هو الاول دون الثاني .
الحكومة والوكالة :. يقال احيانا ان الحكومة الشعبية نمط من الوكالة ، لا منح منصب لان مالك الملوك هو اللّه تعالى ، فيجب ان يــهــبــه هــو تــعالى لمن يشا و بعبارة اخرى ، فكما ان كل واحديتمكن ان يوكل غيره فى الامور الشخصية ، و لا شك ان لهذا الامر مشروعيته ، فكذاالامر في القضايا الاجتماعية ، اذ بامكان الشعب اعــتــبار شخص ما وكيلا له لادارة الشؤون الاجتماعية ، والشعب ملزم بتحمل نتائج تلك الوكالة ما بقيت .
لكن هذا الكلام سقيم لوجوه :.
اولا: باي حق يتدخل وكيل الاكثرية في شؤون الاقلية ؟ لنفرض ان ٥١ مليون نفرقد انتخبوا احد الاشخاص وكيلا عنهم ، و ٤٩ مليون قد وكلوا شخصا آخر، فباي دليل يمتلك وكيل ال (٥١ مليون) حق التدخل في شؤون ال (٤٩ مليون نفر).
ثــانــيا: هنا لك شريحة يعتد بها من الشعب لا تتشرك في الانتخابات في اكثرالاحيان ولاسباب شتى ولا يــمــنــحــون اصواتهم لاحد باعتباره وكيلا لهم فاية ضرورة تقضي بوجوب اتباعهم لمن يتمتع بوكالة الاخرين ؟ ثــالــثا: الوكالة عقد جائز، وبامكان الموكل عزل وكيله متى شا، في حين ان الشعب لا يمكنه ابدا في ظل الانظمة السياسية في العالم عزل مرشحيه اوالمرشحين لرئاسة الجمهورية وامثالها.
الحقيقة هي ان الايمقراطيه لا يمكن تحجيمها بهذه العناوين ، اذ ان للديمقراطية هويتها الخاصة بها، وهــي في الواضع نوع من العقد الاجتماعي تفرضه الضرورة ، لان الشعب بحاجة الى

حكومة ما على كل الاحوال ، ومن جهة اخرى فاتفاق آرا الشعب على هذا الامر غير ممكن ، اذن ، فلابد من الذهاب ــ شــئنــا ام ابينا ــ ورا راي الاكثرية ،كما يجب على الاقلية الرضوخ امام الاكثرية ، اذ لا سبيل سواه لادارة الــمــجــتــمــع رؤيــة اخرى ، وهي انه لنرى حسب رايهم ، حتى لو لم يكن هذا الامر متصفا بالعدالة المحضة .

امــا الــذين ينظرون الى الحكومة بانها من قبل اللّه تعالى ، فلهم رؤية اخرى ، وهي انه لنرى من ذلك الــشــخص الذي وضع اللّه تعالى الحكومة تحت اختياره ؟ وبهذه الحالة تكون آرا الشعب ــ عند تعدد الافراد اللائقين من وجهة نظر الاسلام ــ قادرة على صنع القرار عند تعيين الشخص المتفق عليه ، فيتغلب ذلك الشخص الذي يحظى بدعم جماهيري اكبر لتنفيذ اهداف الحكومة .

وبــامــكان المسائل المتعلقة بالبيعة توضيح هذا الامر بشكل اكبر، و سنتكلم ان شا اللّه بالتفصيل في الابحاث القادمة عن دور البيعة في الحكومة ، و حقيقة البيعة وشروطها.

العلاقة بين ((الدين)) و ((الحكومة)) من وجهة نظر القرآن الكريم . ان شعار فصل الدين عن السياسة هو الاكثر رواجا في الدول الغربية ، و قد يعد من بديهياتهم المتفق عليها بتعبير آخر و من هنا ياخذهم الرعب و الخوف من تشكيل الحكومة الاسلامية التي تجمع بين ((الدين)) و ((السياسة)) بشكل تام ١ ــ الــديــن الموجود في المجتمعات الغربية هو دين المسيحية الحالي ، و نحن نعلم ان هذا الدين و نــتــيــجــة لــلتحريفات الكثيرة التي طرات عليه على مر الزمن قدتجسد في سلسلة من التوصيات الاخلاقية ، و لا علاقة له بالقضايا الاجتماعية خصوصا السياسية منها.

والــفــرق بــين الشخص المتدين و غير المتدين في هذه المجتمعات ، هو ان الاول ملتزم بسلسلة من الاصــول الاخلاقية ، و يذهب في الاسبوع مرة واحدة الى الكنيسة ليتضرع و يناجي ربه ساعة من الــزمــن ، امــا غــير المتدينين فلا يبالون بمثل هذه الاخلاقيات (وان احترموها احيانا باعتبارها من المثل الانسانية لا الدينية)، ولايذهبون الى الكنيسة ابدا.

٢ ــ الذكرى المؤلمة جدا التي يحملونها معهم من حكومة ارباب الكنيسة في القرون الوسطى وعهد ((انكيزيسيون)) (تفتيش العقائد)، سببت في ان يفصلوا الدين عن السياسة والى الابد.

توضيح ذلك : لقد هيمن رجال الكنيسة في القرون الوسطى على كافة الشؤون السياسية والاجتماعية لــشــعــوب اوربــا، و حــكم البابوات دول هذه القارة بكل قوة ،بحيث انتهت حكومتهم الى الاستبداد والــطــغيان ، حتى انهم وقفوا امام كل تقدم علمي ، وسحقوا كل تطور علمي و فكري باعتباره منافيا للدين ، فاسسوا محاكم سميت فيما بعد ب ((انكيزيسيون)) ((محاكم تفتيش العقائد))، و حكموا على اعــداد كــبيرة في هذه المحاكم بالموت ، فقطعوا رؤوس بعضهم ، واحرقوا البعض الاخر بالنار و هــم احــيا، او انهم حكموا عليهم بالسجن ، و من بينهم عدد من العلما الطبيعيين المعروفين و كان كل الملوك يحسبون لرجال الدين هؤلا

حسابا ويطيعون اوامرهم .
بالاضافة الى الاموال الطائلة التي اخذوها وعاشوا في نعيم لا يوصف .
اثـــارت كـــل هـــذه الامور الشعب ضدهم ، خصوصا علما العلوم الطبيعية ، حيث انهم وقفوا في وجههم بـــقوة ، وعم شعار ((فصل الدين عن السياسة)) من جهة ، والتنافي بين العلم والدين من جهة اخرى كـــل مـــكـــان ثـــم وبانتصار هذا الجناح ، انسحبت الكنيسة و رجالها من المجتمع والحكومة ، والدولة الوحيدة التي بقيت بيد رجال الكنيسة من تلك الامبراطورية الواسعة هي دولة الفاتيكان الصغيرة التي لا تتجاوزالكيلومتر المربع الواحد اي بمساحة قرية صغيرة ((٣٨)) .
كانت هذه كلها، تطورات قد حدثت في اوربا وخلال تلك الظروف الخاصة .
ثم ان فريقا من الدول الاسلامية حينما ذهب الى الغرب للدراسة او التجارة اوالسياحة جاؤوا بمثل هـــذه الافـــكـــار مـــعهم كهدية من الغرب للشرق الاسلامي وهي لزوم فصل الدين عن السياسة ، دون الـــوقـــوف عـــلى البون الشاسع بين ((الاسلام)) وبين ((المسيحية)) المحرفة ، و بدون التامل في التفاوت بين الثقافة الاسلامية الحاكمة على هذه الدول وثقافة الكنيسة .
و مـــع الاسف فقد رضخت بعض الدول الاسلامية لهذه لمؤامرة الاعلامية واعتبرتها اصلا لا يمكن التنازل عنه (لا يخفى ان الدول الغربية التي كانت ولا تزال تخاف قوة الحكومة الاسلامية قد تابعت هذه القضية بجدية و ان الدول المستغربة مثل تركيا، قد اتبعت هذا الاصل ووضعته على راس قائمة اعمالها و قامت بتشكيل الحكومة العلمانية .
هـــذا فـــي الـــوقـــت الذي وقفت الكثير من الدول الاسلامية و شعوبها اليقظة في وجه هذه المؤامرة ، الـــمـــؤامـــرات التي ارادت فصل ((المسلمين)) عن ((الاسلام))، وجعل الاسلام كمسيحية اليوم مجرد طقوس ظاهرية خاصة بالخلق والخالق بعيدة عن المجتمع والسياسة .
و لـــهـــذا الـــسبب ، فحينما نجحت الثورة الاسلامية الايرانية واتت اكلها وقامت بتشكيل اول حكومة اســـلامـــيـــة ثـــوريـــة ، اخذت الحيرة والدهشة كل من في الغرب من كيفية امكان استلام الدين بزمام الـــحـــكـــم ؟ وهل بامكان الدين تلبية كل متطلبات عصرنا؟ ولكن بعد ان فوجئوا بثبات و صلابة هذه الحكومة ، و لغرض حصرها ضمن حدودها الجغرافية ولئلا تكون نموذجا لبقية الدول الاسلامية ، فقد توسلوا بعمليات تخريبية كثيرة ، بالامكان الوقوف عليها في الكتب التي تتناول هذا الموضوع .
ولحسن الحظ بقيت هذه المؤامرات عقيمة ، وتجذرت فكرت تاسيس الحكومة الاسلامية في الكثير مـــن الـــدول الاسلامية ، في قارة آسيا و افريقيا واصبح تبارا حياومنقذا، مع ما يحاول الغرب بكل ما اوتـــي مـــن قـــوة ، ولـــم يـــتـــرك اي شي في سبيل ذلك من انوع الاتهامات المغرضة الكاذبة والاعلام المدسوس ليل نهار.

اما كيف ان الاسلام عقترن بمسالة الحكومة من حيث الاصول والفروع والتاريخ ،فهذه المسالة ليست بتلك الصعوبة ، و كل من يتامل في القرآن الكريم وسنة النبي (ص) والائمة المعصومين (ع) و كذلك تاريخ الاسلام ، يدرك هذه المسالة بكل وضوح ، وهي استحالة فصل الحكومة والسياسة في الاسلام ، وانه بمنزلة فصل الاسلام عن نفسه والشاهد على هذه الامر و قبل كل شي هو تاريخ الاسلام ، فكما تمت الاشارة سابقا فان اول عمل قام به النبي (ص) بعد الهجرة الى المدينة كان تشكيل الحكومة الاسلامية فقد كان (ص) يدرك جيدا ان اهـداف النبوة و بعثة الانبيا وهي التربية والتعليم ، واقامة القسط والعدل وسعادة الانسان و رفعته ، غير ممكنة بدون تشكيل الحكومة ، و لهذا السبب فقد بدا في اول فرصة ممكنة بارسا اسس الحكومة و ذلك بامر من اللّه تعالى .

فـشـكـل جـيشا من المهاجرين والانصار، و اوجب على الجميع في اي سن كان وتحت اي ظروف (بـاسـتـثـنـا الـنـسا والاطفال والمرضى والمقعدين) المشاركة فيه وكان قسم من تامين السلاح والـمـؤونـة والدواب لهذا الجيش المتواضع والبسيط على عاتق الشعب ، والقسم الاخر على عاتق الـحـكـومـة الاسلامية وكلما ازادادت الغزوات والمطاحنات مع الاعدا الشرسين واتسعت رقعة الحروب اكثر ازداد جيش الاسلام رسوخا و تنظيما.

نـزل حـكـم الزكاة ، وتم ولاول مرة تاسيس بيت المال الاسلامي لضمان تكاليف الجهاد، واحتياجات المحرومين .

ثـم نـزلت احكام القضا والعقوبات المترتبة على الجرائم والتخلفات الواحدة تلوالاخرين ، و دخلت الحكومة الاسلامية مراحل جديدة .

لـو لم يكن للاسلام حكومة ، فما هي ضرورة تشكيل الجيش و بيت المال و دوائرالقضا والعقوبات للعاصين والمتخلفين .

وقد امتد هذا الوضع على هذا المنوال الى ما بعد النبي (ص) في فترة الخلفا،بل وحتى في عهد خلفا بـــنـــي امـــية وبني العباس ، حيث انهم كانوا يحكمون باسم خليفة رسول اللّه (ص)، ومع ان حكومتهم كانت متسمة بالظلم خارجة عن اطارالقوانين الاسلامية ، لكن مهما يكن فهي تعكس هذه الحقيقة وهي ان تشكيل الحكومة الاسلامية يعد من المسائل الاولية والاساسية للاسلام .

الـــضغوط الموجهة لائمة اهل البيت (ع)، ثورة الامام الحسين (ع)، ولاية عهدالامام علي بن موسى الـــرضا(ع)، حبس الامام موسى بن جعفر(ع)، نفي الامام الهادي (ع) والامام الحسن العسكري (ع) الـــى ســـامرا ووضعهم تحت المراقبة خوفامن الثورة على الحكومة ، كلها تبين بوضوح ان الائمة من اهـــل الـــبـــيت (ع) كانوايعتبرون تشكيل حكومة العدل الالهي من مسؤولياتهم الاكيدة ، وقد استغلوا كل فرصة لهذا الامر كما ان عدوهم كان يدرك هذا الامر جيدا.

لـــو كان الاسلام كمسيحية اليوم محدودا بسلسلة من الاحكام الاخلاقية ، لما كان لهذه الظواهر في تـــاريخ الاسلام اي مفهوم اذ لا احد يعارض معلما بسيطا للاخلاق او زاهدا منعزلا في زاوية مكتفيا باقامة صلاة الجماعة .

انـــمـــا تبدا المعارضة حينما يتعلق الامر بالحكومة ، هذا من جهة و من جهة اخرى فهنا لك الكثير من الاحـــكـــام اســـلامـــية في القرآن المجيد والتي تصرخ عاليا بضرورة تشكيل الحكومة ارسا اسسها وبعبارة اخرى ، فهذه الاحكام احكام سياسية ، وهي التي ترسم الخط السياسي المجتمع الاسلامي .

هـــنـــاك آيـــات قـــرآنـــيـــة كثيرة حول الجهاد، وتكاليف المجاهدين ، و غنائم دار الحرب ،والشهدا، والاسرى ، فهل يا ترى بالامكان توجيه مثل هذه الاحكام خارج نطاق الحكومة ؟.

الـــكـــثـــير من الايات ناظر الى وظائف القاضي ، واحكام القضا، و تطبيق الحدودوالقصاص وامثالها، والكثير منها ناظر الى اموال بيت المال .

الامـــر بـــالـــمعروف والنهي عن المنكر هو من واجبات كل فرد مادام في حدودالتنبيهات والاوامر والـــنـــواهي الكلامية ، لكن بعض مراحل الامر بالمعروف والنهي عن الفكر التي تحتاج الى الصلابة والقوة ، بل وحتى المواجهة العسكرية المسلحة غيرممكنة الا عن طريق الحكومة .

تطبيق العدالة الاجتماعية واقامة القسط والعدل ، وفتح الطريق للتبليغ بحرية في اقصى نقاط العالم ، لا يـــكـــون بالنصيحة والموعظة والمثل الاخلاقية ابدا الحكومة هي التي ينبغي ان تنزل الى الميدان لـــتفك قيد الظالم عن عنق المظلوم ، و تعيد حقوق المستضعفين ، و توصل ندا التوحيد الى اسماع كل سكان المعهورة عن طريق وسائل الاعلام المتوفرة في كل زمان .

وقـــد وردت نـــفـــس هـــذه المضامين و بشكل اوسع في سنة النبي (ص) و روايات

المعصومين (ع)، والتي تشكل قسما كبيرا من فقه الاسلام و الكتب الفقهية ، ولواردنا فصل هذه المسائل عن الروايات والكتب الفقهية لما بقي هنا لك ما يعتد به .

و كما تقدم فالكتب الفقهية تقسم الى ثلاثة اقسام ، ((العبادات))، و ((المعاملات))، و((السياسات)).

فالعبادات هي علاقة الخلق بالخالق .

والمعاملات هي علاقة الناس بعضهم ببعض .

كما وان السياسات هي علاقة الناس بالحكومة .

لكن لو دققنا النظر، لوجدنا ان قسم السياسات ليس الوحيد الذي لا يتجسدبغياب الحكومة ، بل قسم المعاملات ايضا لو لم يكن تحت اشراف الحكومة لتعرض لالاف المصاعب والعراقيل ، و لضاعت حقوق المستضعفين ، وانقسم المجتمع الى قطبين اغنيا وفقرا، ولعانى الشعب من مئات المشاكل المصطنعة .

بل و حتى العبادات لا تتجسد الا في ظل حكومة قوية عادلة ، و من العبادات الحج الذي تكون صبغته السياسية قوية جدا.

وصلاة الجمعة عبادة مهمة اخرى ، حيث انه وفضلا عن التواجد الواسع لكل شرائح المجتمع فيها، فان اهم القضايا السياسية والاجتماعية والثقافية المعاصرة تثارفي خطبتها.

كما ان صلاة الجماعة اليومية لا تخلو من هذا المحتوى ايضا، وان كانت صبغتهاالسياسية اقل درجة .

الاية (٤١) من سورة الحج فيها اشارة لطيفة الى هذا الامور، يقول تعالى : (الذين ان مكناهم في الارض اقاموا الصلوة واتوا الزكاة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر).

و مما تقدم ، لا يبقى هناك ادنى شك في ان فصل التعاليم الاسلامية عن القضاياالسياسية امر غير ممكن ، وان الشعارات التي تطلق في الغرب لفصل الدين عن السياسة فارغة المحتوى تماما في الشرق الاسلامي .

ونختتم هذا الكلام بحديث جامع و لطيف للامام امير المؤمنين (ع):.

حينما جا ((ابوالدردا)) و ((ابو هريرة)) برسالة معاوية الى علي (ع) وكان قد طلب فيها تسليم قتلة عثمان اليه ليحاكمهم ، قال الامام علي (ع): ((لقد ابلغتمائي ما قاله معاوية ، والان اسمعا كلامي وابلغاه عني)).

((ان عثمان بن عفان لا يعدو ان يكون احد رجلين : اما امام هدى حرام الدم وواجب النصرة لا تحل معصيته ولا يسع الامة خذلانه ، او امام ضلالة حلال الدم ،لا تحل ولايته ولا نصرته ، فلا يخلوا من احدى الخصلتين .

والواجب في حكم اللّه وحكم الاسلام على المسلمين بعد ما يموت امامهم اويقتل ، ضالا كان او مهتديا، ومضلوما كان او ظالما، حلال الدم او حرام الدم ، ان لايعملوا عملا ولا

يحدثوا احدثا ولا يقدموا يدا ولا رجلا ولا يبدؤ بشي قبل ان يختاروا لانفسهم اماما عفيفا عالما ورعا بالقضا والسنة ، يجمع امرهم ويحكم بينهم وياخذ للمظلوم من الظالم حقه ويحفظ اطرافهم ويجبي فيئهم ويقيم حجتهم ويجبي صدقاتهم ، ثم يحتكمون اليه فى امامهم المقتول ظلما ليحكم بينهم بالحق ، فان كان امامهم قتل مظلوما حكم لاوليائه بدمه ، فان كان قتل ظالمانظر كيف الحكم في ذلك)) ((٣٩)) .

و على هذا الاساس وجب عليك يا معاوية و قبل التطرق لقضية قتل عثمان الرضوخ للحكومة الاسلامية و تبايع من بايعه كل الناس ولا تتاخر ولو لحظة بالتوسل بهذه الحجج والذرائع .

فريقان ياخذهما الفزع من تشكيل الحكومة الاسلامية . مع كل ما تقدم ــ وطبقا للادلة اليقينية ان ــ ((الاسلام بدون حكومة)) اسلام ممسوخ ، فارغ المحتوى ، وفي الواقع ((فهو اسلام بدون الاسلام))، فمع كل ذلك لازال هناك فريق يصر و يخالف مسالة تشكيل الحكومة الاسلامية ، وعلة هذه لمخالفة ــ في الواقع ــ امران احدهما له صبغة نفسية ، والاخر له صبغة روائية .

اما العامل النفسي فهو انهم يعيشون ذكرى مرة من الحكومات ، واعتقادهم بعجزكل واحد في الظروف الراهنة من تشكيل الحكومة الاسلامية وبسط العدل الالهي ،نظرا للضغوط المستمرة الموجهة الى الحكومة من الداخل من قبل الجناح المتشددداملا في انتهاك حدود القوانين الاسلامية وضرب العدالة الاجتماعية ، و تقديم الشعارات الفارغة على ضوابط الكتاب والسنة المعروفة .

و من جهة اخرى ، فهناك الضغوط الواردة من الخارج ، والمؤامرات المحبوكة للاجانب التي يقوم بها عملاهم من العناصر ((السرية)) و ((العلنية)) تحول دون مواصلة الحكومة الاسلامية طريقها، تسبب في حرفها حتما عن مسيرها الحقيقي لتضعها في خدمة اهدافهم ولهذا السبب ، نرى الحكومة الاسلامية الحقيقية غير قابلة للتطبيق عمليا.

وهم يستدلون على عمهم هذا بقضية الحكومة الدستورية حيث ان علما الدين قد توغلوا فيها بكل ما اوتوا من قوة ، ليعكسوا للعالم تشكيلة الحكومة الاسلامية (اوما يماثلها ولو من بعض الجهات) لكن رغم كل تلك الجهود، فقد وقف مؤيدوا الخطالمنحرف الداخليين والاجانب وقفة رجل واحد في خاتمة المطاف و استبدلوهابحكومة مستبدة ظالمة .

اما من الناحية الروائية فهم يتمسكون بالروايات القائلة : ((كل راية ترفع قبل قيام القائم فهي راية ضلال)) الطائفة الاولى :.

وفيها اشارة الى انه ما لم يحن الوقت للثورة في وجه سلاطين الجور والحكومات الظالمة ، فلا تحركوا ساكنا، مثل :.

١ ــ الرواية التي ينقلها ((ابو المرهف)) عن ((الامام الباقر))(ع) حيث يقول :.

((الـفـبـرة عـلـى مـن اثـارهـا، هـلـك الـمـحـاصـيـر، قـلـت جعلت فداك وما المحاصير؟قال : المستعجلون)) ((٤٠)) .

٢ ــ ونقرا في حيث اخر عن الامام الصادق (ع) عن آبائه الكرام في وصية النبي (ص) لعلي (ع) انه قال : ((يا علي ، ان ازالة الجبال الرواسي اهون من ازالة ملك لم تنقض ايامه)) ((٤١) .

٣ ــ وجـا فـي حـديـث عن ((عيسى بن القاسم)) ان الامام الصادق (ع) قال : ((اتقواالله وانظروا لانـفـسـكم ، فان احق من نظر لها انتم ثم اضاف (ع) قائلا: ان اتاكم مناآت ليدعوكم الى الرضا منا فـنـحـن نـشـهدكم انا لا نرضى ، انه لا يطيعنا اليوم وهووحده ، وكيف يطيعنا اذا ارتفعت الرايات ((٤٢)). ؟ ٤ ــ نقرا في نهج البلاغة عن امير المؤمنين (ع):.

((الـزمـوا الارض واصـبـروا عـلى البلا ولا تحركوا بايديكم وسيوفكم في هوى السنتكم ولا تـسـتـعجلوا بما لم يعجله اللّه لكم ، فانه من مات منكم على فراشه وهوعلى معرفة حق ربه وحق رسوله واهل بيته مات شهيدا، ووقع اجره على اللّه ،واستوجب ثواب ما نوى من صالح عمله ، وقامت النية مقام اصلاته لسيفه فان لكل شي مدة واجلا)) ((٤٣)) .

لا شك ان هذه الطائفة من الاخبار لادلالة لها لا من قريب ولا من بعيد على النهي عن اقامة الحكومة الاسـلامـية قبل ظهور المهدي (عج)، بل الشي الوحيد الذي تتضمنه هو تحين الفرض ، وعدم البد بهذه الامور قبل توفر الفرصة المناسبة ، لانكم ستدفعون ثمنا غاليا وخسائر فادحة دون اية نتيجة تذكر.

بـل ربـمـا يـكـون مفهوم هذا الكلام عكس ما يتوقعه هؤلا، وهو انه متى ما تهيات الظروف لتشكيل الحكومة الاسلامية ، فعليكم بها.

وهـذه الرويات ــ في الواقع ــ هي نفس ما جا في الخطبة الخامسة من نهج البلاغة ، حيث يقول (ع): ((ومـجـتـنـي الثمرة لغير وقت ايناعها كالزارع بغير ارضه))اذلن يحصل اي منهماعلى النتيجة المتوقعة).

والـطـائفـة الاخـرى مـن هذه الروايات تقول : يجب ان تكون توجه الثورة الناس الى الرضا من آل محمد(ص)، اي ان الدعوة للائمة المعصومين (ع) واهدافهم ، وعدم جواز الثورة بدونهم .

من جملتها ما نقراه عن الامام الصادق (ع) حيث يقول :.

((ان اتاكم آت منا فانظروا على اى شي تخرجون ؟ ولا تقولوا خرج زيد، فان زيدا كان عالما وكان صـدوقا ولم يدعكم الى نفسه وانما دعاكم الى الرضا من آل محمد، ولو ظهر لوفى بما دعاكم اليه ، انـمـا خـرج الـى سلطان مجتمع لينقضه ،فالخارج منا اليوم الى اى شي يدعوكم ؟ الى الرضا من آل مـحـمد؟ فنحن نشهدكم انا لسنا نرضى به وهو يعصنا اليوم

وليس معه احد، وهو اذا كانت الرايات والالوية اجدر ان لا يسمع منا)) ((٤٤)) .
مـــن البديهي ان هذا الحديث وامثاله لا يدل ايضا على النهى عن تشكيل الحكومة الاسلامية ، بل يقول : يـــجـــب ان يـــكـــون الـــهدف من تشكيل الحكومة هو ادخال السرورعلى الائمة (ع) وكسب رضائهم ، باعتبارهم الخلفا الحقيقيين للنبي (ص)، ولايجب البد بهذا العمل عشوائيا بدون موافقتهم وعلى هذا، فمتى ما توفرت الظروف المناسبة في عصر ((الغيبة)) لتشكيل الحكومة الاسلامية ، و تـــيـــقـــنـــا بان الامام (عج) راض عنها، و كان الهدف من تشكيلها هواحيا الاسلام والقرآن وارضا آل محمد(ص)، فلا مانع منها، بل يجب السعي اليهايضا (تامل جيدا).
الثالثة : من الروايات ، تقول : كل ثورة تقوم قبل قيام القائم (ع) فان مصيرها الفشل ،كالروايات ادناه :.
١ ــ نـــقـــرا في حديث عن ابي بصير عن الامام الصادق (ع) انه قال : ((كل راية ترفع قبل قيام القائم فصاحبها طاغوت يعبد من دون اللّه عزوجل)) ((٤٥)) .
٢ ــ ونـــقرا في حديث آخر عن ((الحسين بن خالد)) انه قال : قلت لابي الحسن الرضا(ع): ان عبد اللّه بـــن بـــكير كان يروي حديثا وانا احسب انه اعرضه عليك ، فقال :ما ذلك الحديث ؟ قلت : قال ابن بـــكـــيـــر: حـــدثـــني عبيد بن زرارة قال : كنت عند ابي عبداللّه (ع) ايام خروج محمد بن عبداللّه بن الـــحسن ((٤٦)) اذ دخل عليه رجل من اصحابنا فقال له : جعلت فداك ان محمد بن عبداللّه قد خرج فما تقول في الخروج معه ؟ فقال : ((اسكنوا ما سكنت السما والارض))، فقال عبد اللّه بن بكير: فان كـــان الامـــر هـــكـــذا و لـــم يـــكـــن خـــروج ما سكنت السما والارض فما من قائم و ما من خروج فقال ابـــوالـــحـــســـن (ع): ((صـــدق ابـــوعـــبـــداللّه (ع) ولـــيـــس الامر على ما تاوله ابن بكير، انما عنى ابـــوعـــبـــداللّه (ع) اســـكـــنوا ما سكنت السما من الندا)) (الندا الخاص الذي ياتي من السما قبل قيام القائم (ع)، والارض من الخسف بالجيش (اي السفياني الذي يحكم قبيل ظهور المهدي (ع) ((٤٧)) .
و يستفاد من هذا الحديث ايضا انه لا ينبغي الثورة قبل قيام المهدي (ع).
٣ ــ وفـــي حديث آخر عن ((سدير)) (من اصحاب الامام الصادق (ع)، ان الامام (ع)قال له : ((الزم بـــيتك وكن حلسا من احلاسه ، و اسكن ماسكن الليل والنهار، فاذا بلغك ان السفياني قد خرج فارحل الينا ولو على رجلك)) ((٤٨)) .
((السفياني)) احد الجلادين والحكام الظالمين ويظهر قبل قيام المهدي (ع)، ويرسل الجيوش الى مـــنـــاطـــق مختلفة ، من جملتها الجيش الذي يبعثه الى المدينة المنورة فيصل الى الصحرا القربية من المدينة ، فتحدث زلزلة هناك و تنشق الارض لتبتلعه و جيشه وهـــنـــا لـــك روايـــات كثيرة اخرى بنفس هذا المضمون ، وهو عدم جواز القيام ما لم تظهر علامات ظـــهـــور الـــمـــهدي (ع)، كرواية ((عمرو بن حنظلة)) عن الامام الصادق (ع)،ورواية

المعلى بن خنيس عنه (ع)، ورواية جابر عن الامام الباقر(ع) ((٤٩)) ، و.
نقد و تحليل . حول هذه الروايات نلفت نظركم الى عدة نقاط لابد منها:.
١ ــ تــوجد لدينا في الشريعة الاسلامية سلسلة اصول بديهية لا يجوز تخطيها، من جملتها ((الامر بــالمعروف والنهي عن المنكر)) الذي لايتطرق الشك اليه ابدا من حيث بداهته و كونه من الاصول المسلم بها و ما اكثر الايات و الروايات التي اكدت عليه .
لــنــفــرض انــنــا نعيش في محيط قد ضاعت فيه الاحكام الالهية ، وعم التجاهربالمنكرات ، واودع المعروف زاوية النسيان ، واحاط الظلم والفساد في كل مكان ،وكان باستطاعتنا تغيير الوضع الفاسد بــثــورة قوية ضد النظام الحاكم ونشر المعروف بدل كل تلك المنكرات على نطاق واسع فهل يدعي احــد حــرمــة هــذا العمل في مثل هذه الظروف ، وانه ينبغي التفرج على هذه الاوضاع الفاسدة التي تصادر فيهاالاحكام الالهية ، ويخرج الشباب المسلم عن الدين ؟ قــد يدعي المتذرعون عدم حدوث مثل هذا الشي لنفترض و نحن نقول حدوثه ، اذ ليس هذا الفرض مــحــالا عقليا، فهل تقول ثانية بضرورة تمجيد عن كل تحرك والتسليم امام الانتشار السريع للفساد والظلم و سحق الاحكام الاسلامية ؟ لا اظن ان عالما و محققا يتفوه بمثل هذا الكلام مــن الــشــواهد على هذا الكلام محمد بن عبداللّه من احفاد الامام المجتبى (ع)المعروف ب ((النفس الزكية))، حيث نقرا عنه : ((حينما بايعه عدد من الوجها باعتباره المهدي (ع)، و بلغ ذلك ؟؟ الامام الصادق (ع)، بل و حتى طلبوامنه (ع) ان يبايعه (وســيــكــون ظــهــورالــمــهدي في المستقبل)، فلو انك (ابي عبداللّه ابو محمد) تعتبر ابنك هو الــمــهدي الموعود، فانه ليس بالمهدي ، ولم يحن وقت ذلك بعد، ولو اردت اجباره على الخروج في سبيل اللّه والامر بالمعروف والنهي عن المنكر، فواللّه لن ندعه لوحده ،وسنبايعه فغضب عبداللّه واجاب بجواب غير مناسب ((٥٠)) .
خــلاصة القول : هي انه لو فرضنا ان الروايات اعلاه تصرح بان كل ثورة قبل قيام المهدي (ع) على ضــلال ، لــكــننا لا نتمكن ابدا لاجل خبر واحد او عدة اخبار هي في حكم الخبر الواحد من تجاهل الاصــول الــمــسلمة للاسلام والتي جات في القرآن الكريم واحاديث الائمة المعصومين (ع) وعلى هذا، فمتى ما توفرت مقدمات تشكيل الحكومة الاسلامية وامكن محو الظلم والفساد والاعتدا و فلا يــنــبغي التشكيك في ضرورة القيام بذلك اذ لا يمكن تناسي ادلة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتطبيق الحدود واقامة القسط والعدل بحجة ورود النهي عن هذا العمل في عدة اخبار مشكوكة ٢ ــ لدينا في قبال هذه الروايات روايات اخرى عن اهل البيت (ع) انهم تحكي عن ان الائمة (ع) قد اثنوا على بعض الثورات التي حدثت في زمانهم ، مع ان هذه الثورات لم تبلغ غايتها فكيف يعقل من هذه الثورات مع ثنائهم (ع) عليها؟ مــن جمله ذلك ما جا في الروايات حول قيام ((زيد بن علي)) باعتباره ثورة مقدسة : يقول المرحوم الشهيد في القواعد في بحث الامر بالمعروف والنهي عن المنكر: ((كان خروجه باذن

الامام (ع))) ويــقول الشيخ المفيد في الارشاد: ((كان زيدافضل ابنا الامام السجاد(ع) بعد الامام الباقر(ع)، و كــان عالما عابدا تقيا سخياشجاعا، قام بالسيف ليامر بالمعروف وينهي عن المنكر وياخذ بثار شهدا كربلا)) ((٥١)) .

يــذكــر الــمــرحوم العلامة المامقاني روايات كثيرة في فضل و مدح زيد بن علي ، وذلك القسم من الــروايــات الــتــي ذكــرت فــي ذمــه ، يــقوم بتوجيهها ولا يراها تستحق الذكرامام روايات المدح تلك ((٥٢)) .

يــقول المرحوم العلامة المجلسي بعد ذكره لاختلاف الروايات حول ((زيد))وثورته : ((الاخبار التي تدل على مكانته الرفيعة و مدحه والثنا عليه وانه لم يدع لغيرالحق هي الاكثر، و قد اقر جل الاصحاب بعظمة مكانة زيد)) ((٥٣)) .

فــحــيــنما تكون كل ثورة قبل المهدي (ع) ثورة ضلال و شرك ، فكيف يمكن الثناعلى ثورة زيد بن على (ع)، و تمجيدها؟ والنموذج الاخر هو الروايات التي جات في مدح الحسين بن علي شهيد فخ .

وكــان الحسين بن علي هذا من احفاد الامام الحسن المجتبى (ع)، ثار في ايام الخليفة العباسي (موسى الــهــادى) سنة ١٦٩ه ، توجه من المدينة الى مكة للحج في ذلك العام ، و حينما وصل ارض ((فخ)) قريبا من مكة ، حدثت معركة ضارية بينه و بين انصاره من جهة ، و بين عمال و جنود الخليفة العباسي مــن جــهة اخرى ، فاستشهدالحسين بن علي مع جماعة من انصاره في هذه المعركة وهو الذي عده دعبل الخزاعي في ابياته المعروفة ((مدارس آيات)) باعتباره شهيدا من شهدا اهل البيت (ع)، ولم يعترض الامام علي بن موسى الرضا(ع) على قوله :.

قبور بكوفان وزاخرى بطيبة ـــــــــ واخرى بفخ نالها صلواتي .

و نقرا في حديث عن الامام التاسع (الامام الجواد(ع): بينما كان النبى (ص)يجتاز ارض فخ اذ نزل وصلى ، و بينما هو في الركعة الثانية اخذته العبرة ،فبكى بكاا ابكى من معه ، و حينما انتهت الصلاة ، سالوه (ص) عن سبب بكائه ،فقال (ص): لقد جاني جبرائيل وقال لي : ((اي محمد يقتل في هذا المكان ، اجر الشهيد معه ، اجر شهيدين ((٥٤)))).

بــل جــا فــي حــديــث عــن الامــام الــجــواد(ع) انــه قال : ((لم يكن لنا بعد الطف مصرع اعظم من فخ)) ((٥٥)) .

كما جا في رواية عن الحسين بن علي (شهيد فخ) نفسه انه قال : ((ما خرجناحتى شاورنا موسى بن جعفر فامرنا بالخروج)) ((٥٦)) .

يــقــول الــمــرحوم العلامة المامقاني في خاتمة ما يتعلق بشرح احواله : ((يتضح مماقلنا انه كان من الــثــقات ، لان الامام موسى بن جعفر(ع) قد امضى ذلك في احدالاخبار، و جا في الحديث : ((اجر الــشــهــيــد مــعــه ، اجر شهيدين)) و قد بكى عليه النبي (ص) في

زمانه ، و قال الامام الصادق (ع): ((ستدخل روحه الجنة قبل جسده)) لـمزيد من الاطلاع حول هذا الموضوع راجع كتاب تنقيح المقال الذي تقدم (ج ١ص ٣٣٧ و بحار الانوار، ج ٤٨، ص ١٦٠ فما بعدها).

مضافا الى ما تقدم ، فقد جا في الرويات ان اقواما سيثورون قبل قيام المهدي (ع)، و يمهدون لظهوره (ع)، وقد ورد مدحهم في الاحاديث الشريفة ، فلوكانت ثورتهم باطلة داعية الى الطاغوت ، لما كان لهذه الروايات مفهوما صحيحا.

و نكتفي هنا بروايتين عن طريقي الشيعة والسنة ، مع ان الروايات اكثر من هذابكثير.

نقرا في حديث عن الامام ابي الحسن الاول (الامام الكاظم (ع) انه قال : ((رجل من قم يدعو الناس الى الحق يجتمع معه قوم كزبر الحديد لا تزلهم الرياح العواصف ولا يملون من الحرب ولا يجبنون وعلى اللّه يتوكلون والعاقبة للمتقين)) ((٥٧)) .

و قد تم التصريح في قسم من الروايات التي تشير الى مثل هذه الثورات بانهاممهدة لظهور المهدي (ع) و على اية حال ، فهي حاكية عن ان ثورات مشروعة ستحدث قبل قيام المهدي (ع)، ثورات دامية داعية الى الحق مع ضمان النصر.

نقرا في حديث في سنن ابن ماجة من المصادر السنية المعروفة :.

حضر جمع من شباب بني هاشم بين يدي الرسول (ص)، وحينما وقع نظره المبارك عليهم اخذته العبرة وتغير لونه ، فسئل عن ذلك ، فقال (ص):.

((انا اهل بيت اختار اللّه لنا الاخرة على الدنيا، ان اهل بيتى سيلقون بعدي بلاوتشريدا وتطريدا حتى ياتي قوم من قبل المشرق معهم رايات سود فيسالون الخير فلا يعطونه فيقاتلون و ينصرون فيعطون ما سالوا فلايقبلونه حتى يدفعوهاالى رجل من اهل بيتي فيملاها قسطا كما ملئوها جورا، فمن ادرك ذلك منكم فلياتهم ولو حبوا على الثلج)) ((٥٨)) .

يستفاد من ذيل هذه الرواية بكل وضوح ان هذه الثورة ستحدث قبيل ثورة المهدي ، وانها الممهدة له (ع) فضلا عن مشروعيتها.

يظهر بجلا من كل ما قيل في هذا الفصل ان ثورات ستحدث قبل ظهورالمهدي (عج) فيها صبغة الهية ، بعضها يؤتي اكله وبعضها ينتهي بالفشل ، وليس ان كل رايه ترفع قبل المهدي (عج) راية ضلال وطاغوت حتى لوكانت باذن اهل البيت (ع) وعلى خطاهم (تامل جيدا).

٣ ــ و الحاصل ان الروايات التي تقول : ((كل راية ترفع قبل قيام المهدي (ع) راية ضلال و شرك و الطاغوت))، يجب تفسيرها بشكل بحيث تتلام مع المسلمات الفقهية واحكام الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ((محاربة الفساد))، وكذلك مع الثورات العديدة التي حدثت في زمان المعصومين (ع) وامضوها بدورهم (ع) ولدينا لتفسير هذه الروايات عدة سبل :.

١ ــ المراد من تلك الثورات المنحرفة ، التوارات التي تقع بدون اذن واجازة المعصومين (ع)، او الحكام الشرعيين و او نواب الامام المهدي (عج) في عصرالغيبة .

٢ ــ الــمراد منها، الثورات التي تحدث بقصد الدعوة لانفسهم لا لاهداف آل محمد(ص)، حيث تمت الاشارة الى ذلك في الروايات اكثر من مرة .

٣ ــ المراد بها، الثورات التي تظهر في فترات معينة بدون استعداد لها، وان الائمة (ع) انما تلفظوا بتلك الجمل ونهوا عن ذلك للحد من الثورات التي لم نتضج بعد.

و نــعــود هنا ثانية الى القرآن الكريم لنتامل في الندا العام للقرآن بدعوة الامة الاسلامية للثورة في وجه الظاملين والدفاع عن المظلومين و بسط القسط والعدل .

نقرا في الاية ٧٥ من سورة النسا:.

((ومــا لــكــم لا تقاتلون في سبيل اللّه والمستضعفين من الرجال والنسا والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك نضيرا)).

لا يــخفى ان هذه الاية ونظائرها التي تتحدث حول اقامة القسط والعدل او الدفاع عن المظلومين و مــقــارعــة الــظالمين لا تنحصر بزمان و مكان معينين ، وانها من الاصول المهمة للاسلام وانه كلما توفرت الفرص والمقدمات لهذا الهدف المقدس فلابد من البد بذلك فورا.

اركان الحكومة الاسلامية . المقدمة :. نحن نعلم ان اية حكومة بحاجة الى ثلاثة اركان اساسية ، ليس بمقدورها مواصلة الحياة بدونها:.

١ ــ ركن التقنين (وضع القوانين).

٢ ــ ركن التنفيذ.

٣ ــ ركن القضا.

فلابد اولا من توفر القوانين القادرة على معالجة مشاكل المجتمع ولتنظيم علاقات الناس فيما بينهم ، والــعــمــل على تحريك عجلات المجتمع على طريق الرقي والتكامل ، سوا كان مصدر سن القوانين الــوحي الالهي تارة ، وبارادة احد الافراد على من حوله تارة اخرى ، واحيانا بمجالس سن القوانين ، الذي سنتحدث عنه لاحقا.

وحــتــى المجتمعات التي تدار وفق القوانين الالهية ، والتي تستمد قوانينها من مصدر الوحي ، تحتاج هــي الاخــرى ايــضــا الى سلطة مقننة كي تعمل على تطبيق القوانين الالهية العامة على الاحتياجات الــيــومــية للناس ، وتعمل ايضا على تطبيق المسائل الجزئية واحتياجات كل زمان التي يعرض عليها الــتــغيير والتبديل بمرورالزمان على المسائل التي هي محل ابتلا، او كما يصطلح على ذلك ((رد الفروع الى الاصول)) او بتعبير آخر، تقوم بعملية ((التقنين الموضوعي)).

وبــعد ان تكتب متون القوانين وتجعل موضع التنفيذ والعمل ، يجب يوكل امرتنفيذها بيد مجموعة من الافــراد يــقــومون بتطبيقها على المجتمع ، فلو كانت هذه القوانين بحاجة الى مقررات تنفيذية يقوم هؤلا بتدوين هذه المقررات ، وان لم تكن حاجة الى ذلك ، ينتقلون

مباشرة الى مرحلة التطبيق ، وهذا ما يعمل به في عالم اليوم والمسمى ب ((السلطة التنفيذية)) او ((الحكومة)).

ولـــلـــدول ايضا رئيس يعبر عنه احيانا برئيس الجمهورية ، واحيانا رئيس الوزرا،واخرى بالصدر الاعـــظـــم ، وهـــؤلا ايـــضـــا يقومون بدورهم بتعيين الوزرا والمدراالعامون ، ومدرا الدرجة الاولى ورؤســـا الاقـــســـام والـــشـــعب ، اذ يقسمون بينهم الواجبات التنفيذية ، ويطبقون من خلالهم برامجهم الحكومية .

وفـــي هذا الخضم يحتمل حدوث مشاكل واختلافات بين الناس ، او بين دوائرالدولة ، او بين الدولة والناس في المسائل الحقوقية المختلفة ، والسلطة التي تاخذعلى عاتقها تشخيص الظالم من المظلوم وصاحب الحق من المدعي الفاقد له ،تسمى ب ((السلطة القضائية))، ولاشك في ان الحكم الصادر من قبل هذه السلطة ،يحتاج بعد صدوره ايضا الى السلطة التنفيذية لغرض تنفيذه والتي يجب ان تنفذهذه الاحكام بشكل دقيق .

وفي هذا المجال توجد اقسام اخرى في النظام ، قد نتصور احيانا بانها تشكل اركانا مستقلة بحد ذاتها ومـــن الـــمـــمـــكـــن ان يـــنـــظـــر لها على انها تمثل الركن الرابع والخامس وما شاكل ذلك ، كالشرطة والاســـتـــخـــبارات ، وكذلك التربية والتعليم والمؤسسات الخبرية والقوات العسكرية وقوى الامن الداخلي .

الا انـــه مـــن الواضح ان هذه الامور تعد جز من السلطة التنفيذية وبمنزلة الاداة بيدها اذ تستخذمها لغرض تنفيذ القوانين بافضل الطرق واكثرها تاثيرا.

وتـــقـــوم الاستخبارات بكشف النقاب عن المؤمرات السرية ، وتضع المعلومات الوافية عن الحوادث التي تقع هنا وهناك بين يدي المسؤولين التنفيذيين ، ليتسنى لهم احباط تلك المؤامرات ، والوقوف على مـــا يـــضـــر الـــمـــجـــتمع وما ينفعه لاتخاذالموقف المناسب وفي الوقت المناسب ازائها، وكذلك تقوم الـــمـــراكـــز الـــتـــعـــلـــيمية والمؤسسات الخبرية بمساعدتهم للوصول الى اهدافهم من خلال الطرق الـــثقافية ،سيما وان افضل الطرق لتطبيق القانون هو الطريق الثقافي ، الذي يدفع المجتمع الى تطبيق القوانين بشكل ذاتي وآلي ، ويصبح المجتمع بالتالي مصداقا لقوله تعالى :(ليقوم الناس بالقسط)، وكذا الحال بالنسبة للمراكز التي ذكرت آنفا.

وبـــعـــد هذه الاشارة المختصرة نعود الى القرآن المجيد ونبحث عن كل من هذه الاركان الثلاث في آيات القرآن الكريم .

القوة التشريعية في الاسلام . تمهيد:.

طـــبـــقـــا لرؤية القرآن الكريم واحاديث المعصومين (ع) وعلما الاسلام ، فان مسالة تشريع القوانين تختص باللّه تعالى ، والواقع ان مسالة التقنين (سن القوانين) تعد شانامن شؤون التوحيد في الافعال ، فـــكـــما ان اللّه تبارك وتعالى هو الحاكم المطلق على جميع عالم الوجود

وعالم البشرية ، فانه كذلك حاكم على نظام التشريع ايضا(فتامل).
وهذه المسالة فضلا عن كونها وردت بشكل صريح في الايات المباركة والروايات الاسلامية ، فهي مؤيدة ايضا بدليل العقل لان المقنن الواقعي هو الذي يجب ان يمتلك الصفات التالية :.
١ ــ يجب ان يكون مطلعا على حقيقة الانسان وملما بجميع خصائصه من حيث الجسم والروح ، بحيث يكون خبيرا كاملا بالانسان ، وعارفا بجميع اسراره ،وعواطفه ، وميوله ، وغرائزه وشهواته ، ومسائله الفطرية ، ومطلعا ايضا على جميع القابليات والكفاات الكامنة في الفرد والمجتمع ، والكمالات المتيسرة له بالالقوة ،وبعبارة اخرى : يجب ان لا يخفى عليه اي شي في تركيبة الانسان وكيانه .
٢ ــ يجب ان يكون عالما بثار وخواص جميع الاشيا في الوجود من حيث انسجامها وتناغمها مع وجود الانسان او عدم انسجامها، وبشكل ادق يجب ان يعلم فوائد ومفاسد جميع الاعمال الفردية والاجتماعية وآثارها ونتائجها.
٣ ــ ان يكون خبيرا بجميع الحوادث التي يمكن وقوعها في المستقبل البعيد اوالقريب ، والتي تلعب دورا مؤثرا بنجو او آخر في مصير الانسان .
٤ ــ المقنن او المشرع الحقيقي هو الذي يكون مصونا من كل خلل او ذنب اوخطا، وان يكون قوي الارادة شهما في الوقت الذي يكون فيه رؤوفا رحيما، وان لايداخله الخوف من اي قوة في المجتمع .
٥ ــ يجب ان لا تكون له اية مصلحة او منفعة في المجتمع البشري ، لئلا يتجه محور افكاره اثنا سنة للقوانين ــ من حيث يعلم او لا يعلم ــ نحو الجهة التي تحافظعلى مصالحه الشخصية ، ويضحي بمصلحة المجتمع لحساب مصالحه الشخصية .
فهل توفر هذه الصفات في غير ذات اللّه تعالى ؟ وهل بامكانكم العثور على من يقول : انا عالم بالانسان وبجميع خصائصه ؟ في حين ان اعظم العلما، يبدون عجزهم عن الاجابة على هذا السؤال ، بل انهم يقولون علنا بان الانسان يعد كائنامجهولا، حتى انهم اختاروا هذا العنوان لكتبهم ومؤلفاتهم ؟.
وهل هناك من هو خبير بالماضي والمستقبل والروابط الدقيقة فيما بينها وبين زماننا الحاضر؟.
وهل هناك من يكون عارفا بثار واسرار جميع الموجودات ، ومصانا من كل نوع من انواع الانحراف والذنب والخطا؟.
من المسلم ان هذه الصفات والخصائص لا تتحقق الا في اللّه تعالى وانبيائه الكرام .
ونخلص من هذه الاشارة القصيرة الى نتيجة طيبة ، وهي ان المشرع الحقيقي هواللّه تعالى الذي خلق الانسان واطلع على جميع اسرار خلقته ، ويعلم اسرار جميع الموجودات ، وخبير بحوادث المستقبل والماضي وعلاقتها باحداث الحاضر على احسن ما يرام .
ولا طريق لاي خطا او زلل الى ذاته الطاهرة المقدسة ولا يخشى احدا، ولا حاجة له او

مصلحة شـــخـــصـــية لكي يشبعها عن طريق القوانين الموضوعة ، بل انه تعالى يلاحظ منفعة الانسان فقط في تشريعاته المقدسة .

وفـــضـــلا عـــن ذلـــك كله فان الوجود باسره ضمن دائرة حكومة وسلطته ، ولا معنى لان يقوم غيره باصدار احكامه في هذه الدائرة ، بل ان الخضوع لاحكام الاخرين والاعتراف بقانون غير قانونه جل وعلا يعد نوعا من الشرك والضلال .

وبـــهذه الاشارة نعود مرة اخرى الى القرآن الكريم ونستعرض الايات التي تقول بان مسالة التشريع وسن القوانين مختصة باللّه تعالى .

١ ــ (مالهم من دونه من ولي ولا يشرك فى حكمه احدا) ((٥٩)) .

٢ ــ (وما اختلفتم فيه من شى فحكمه الى اللّه) ((٦٠)) .

٣ ــ (ومن لم يحكم بما انزل اللّه فاولئك هم الكافرون) ((٦١)) .

٤ ــ (ومن لم يحكم بما انزل اللّه فاولئك هم الظالمون) ((٦٢)) .

٥ ــ (ومن لم يحكم بما انزل اللّه فاولئك هم الفاسقون) ((٦٣)) .

٦ ــ (وان احـــكـــم بينهم بما انزل اللّه ولا تتبع اهوائهم واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ماانزل اللّه اليك) ((٦٤)) .

٧ ــ (افحكم الجاهلية يبغون ومن احسن من اللّه حكما لقوم يوقنون) ((٦٥)) .

٨ ــ (انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى اللّه ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعناواطعنا واولئك هم المفلحون) ((٦٦)) .

٩ ــ (وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم ه لعلكم تتقون) ((٦٧)) .

١٠ ــ (اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا) ((٦٨)) .

تفسير الايات :.

فـــي الايات السبعة الاولى من هذه الطائفة من الايات يدور الحديث فيهن على ان الحكم هو حكم اللّه فقط وعلى الجميع اطاعة احكامه تعالى .

صحيح ان ((الحكم)) ياتي بمعنى ((المنع)) ((٦٩)) اساسا، ولكن بما ان الامر والنهي يصبح سببا لـــمنع وقوع المخالفات والاعمال الخاطئة ، سمي ب((الحكم))، وسميت العلوم والمعارف لهذا السبب ب((الحكمة)) اذ انها تمنع وقوع الاعمال الجاهلة وغيرالعقلائية .

والملاحظة الاخرى الجديرة بالاهتمام ايضا، وهي ان مصطلح ((الحكم)) في القرآن الكريم ، ياتي احيانا بمعنى التحكيم والفصل ، و اخرى بمعنى الامر والنهي ،وعندما ياتي بمعنى التحكيم ، يعد ايضا نوعا من الامر والنهي الذي يصدر عن القاضي .

ومـــع الاخذ بنظر الاعتبار ما تقدم ذكره ، نعود مرة اخرى الى الايات المباركة ، اذ ان الاية الاولى ، تصرح بان الحاكمية والحكومة ، والامر والنهي وكذلك الولاية ، مختصة باجمعها باللّه

تعالى اذ تقول : (مالهم من دونه من ولى ولا يشرك في حكمه احدا).
والواقع ان صدر الاية وذيلها هما يمنزلة العلة والمعلول ، لانه عندما تختص الولاية باللّه تعالى ، فمن الـطـبـيعي حينئذ ان يقتصر الحكم والقانون ايضا به تعالى ،ومن الواضح ، ان ((الحكم)) يشمل هنا الامـر والنهي وكذلك القضا والحكومة ايضا،لان كل هذه الامور تعد بمثابة فروع الولاية ، وبما ان الـولايـة مـنحصرة به تعالى ، اذن فالحكم من شانه ايضا، بل يعتقد البعض ان ولاية اللّه تعالى تشتمل حـاكـمـيـتـه الـتـكوينية على عالم الخليفة ايضا، لان ولايته في عالمي التشريع والتكوين ثابتان ، اذافحاكميته تمتاز البشمول والعمومية ا.
وبدور الحديث في الاية الثانية عن حكم اللّه وقضائه : (وما اختلفتم فيه من شى فحكمه الى اللّه).
ويقول تعالى في نهاية الاية : (ذلكم اللّه ربي عليه توكلت واليه انيب).
وبـمـا ان كـل شي (وخاصة الحكم والقضا) بيده تعالى ، اذا يجب ان يكون التوكل عليه والانابة اليه فقط.
وطالما ان التحكيم والقضا غير منفصلين عن الحكم والقانون (بمعنى ان الكثيرمن موارد النزاع هي مـن قـبيل الشبهة الحكمية ، وليس الشبهة الموضوعية)، نصل الى ان الحكم والامور والقانون ايضا بيده تعالى فقط.
الايـة الثالثة الرابعة والخامسة ، تتحدث عن الذين لا يحكمون بما انزل اللّه تعالى ،ولا يعيرون لذلك اهمية تذكر، او بعبارة اخرى ، يحكمون بغير حكم اللّه ، فقيل عنهم في احداها انهم (كافرون) وفي الاية الاخرى (ظالمون) وفي الثالثة انهم (فاسقون)وهو قوله تعالى : (ومن لم يحكم بما انزل اللّه فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون).
فهم كافرون بسبب اعراضهم عن احدى فروع التوحيد الافعالي ، اي التوحيد في حاكمية اللّه ، حيث يؤكد هذا الفرع من التوحيد انه : ليس لغيره الحق في الحكم واصدار الاوامر ولا في الحكومة ، ولا في القضا والتحكيم ، لذا من المسلم به ان من ينحرف عن هذه النظرية ، فقد ابتلي بنوع من الشرك .
وهـم ظـالـمـون : بسبب ممارستهم الظلم بحق انفسهم والاخرين ، وتركهم جانباالاحكام التي تمثل اساس سعادتهم و سبب رقي مجمهم ، واخذهم باحكام قليلة الاهمية او فاقدة لها تماما، والتي لا تاخذ بنظر الاعتبار سوى مصالح محدودة وقليلة .
وهـم فاسقون : لكونهم تجاوزوا حدود العبودية وخرجوا عنها، لعلمنا بان معنى الفسق هو الخروج عن الواجب والامر.
هذه التعابير الثلاثة المختلفة (الكفرون والظالمون والفاسقون) في الايات الثلاثة الانفة دقيقة جدا، ومـن الـمـمـكـن ان تكون اشارة الى الابعاد الثلاثة للقانون الالهي ، لان ((القانون))

ينتهي في احد جوانبه ب ((المقتن)) (اللّه تعالى)، اذ تعتبر مخالفته ((كفرا))، ومن ناحية اخرى ينتهي بعباد اللّه تعالى ، اذ تعد مخالفته ((ظلما))، والثالثة ، ينتهي بشخص الحاكم والقاضي من البشر، اذ يعد حكمه ــ ((عندما يكون مخالفا لحكم اللّه)) ــ ((فسقا)).

والايــة الــسـادســة تامر النبي الاكرم (ص) بان يحكم بينهم بما انزل اللّه ولا يتبع في ذلك اهواهم ويحذرهم لئلا يفتنوه عن بعض الاحكام التي انزلها اللّه عليه ، وهو قوله تعالى : (وان احكم بينهم بما انزل اللّه ولا تتبع اهوائهم واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ماانزل اللّه اليك).

ان هـذه الـضـمـائر وبـقـرينة ماجا قبلها، تعود جميعا الى المشركين والجهلاوالمتعصبين وغير الملتزمين ، اذلم يصرح القرآن ابدا بان : ((اكثر المؤمنين او اكثرالمتقين لا يعلمون ولا يفقهون))، ولـهـذا السبب فاننا نقرا في علم الاصول في باب ((التعادل والتراجيح)) عندما يدور الحديث حول الـروايات المتعارضة : ان الشهرة بين الفقها هي احدى المرجحات ، والمشهور هو نفس الاستناد الى قـول اكـثـريـة الفقها،وقد ورد في الحديث : ((خذ بما اشتهر بين اصحابك ودع الشاذ النادر، فان المجمع عليه لا ريب فيه)) ((١٠٣)) .

بـل ويـسـتـفاد من تاريخ النبي الاكرم (ص) انه كان يحترم راي الاكثرية من المسلمين في موارد المشاورة بالرغم من كونه (ص) يمثل العقل الكلي .

ويـتضح ذلك في معركة احد عندما شاور المسلمين بخصوص مسالة البقا داخل المدينة او الخروج عـنها وخوض الحرب خارجها، فلما راى اجماع اكثرية المسلمين على تاييد النظرية الثانية ، قبلها وعـمل بها، حتى انه (ص) تجاهل رايه الشخصي المؤيد للاقلية فاعطى بذلك اكبر درس في تاريخ الاسـلام بـشان مسالة الشورى ((١٠٤)) حتى اننا وكما هو معلوم لدينا بان نتيجة هذا الامر لم تكن ايـجـابـيـة تـماما،ولكن بالرغم من ذلك فان فوائد احترام الشورى كانت اكثر بكثير من الخسائر الفادحة لمعركة احد وحـصـل مـا يـشـبه هذا الامر ايضا في معركة ((الخندق))، فقد جا في مغازي الواقدي ان النبي الاكـرم (ص) كـان يشاور اصحابه كثيرا في المسائل والامورالعسكرية والحربية ، ومن ذلك انه قـال (ص) لاصـحابه قبل وقوع معركة الخندق ، هل نغادر المدينة ونقاتل جيش المشركين ، ام نبقى فـي الـمـديـنـة ونحفر خندقا حول المدينة ، ام نكون على مقربة من المدينة ونجعل الجبل خلفنا؟ وعـنـدهـا اخـتـلـف اصـحـاب الـنـبي الاكرم (ص) حول هذه المسالة فراى جمع من اصحابه ان يـخـرج النبي (ص) خارج المدينة ، ولكن سلمان قال : كنا اذا داهمنا فرسان العدووخشيناهم ، نحفر الـخـندق حول المدينة ، فهل تجيزنا يا رسول اللّه ان نحفر خندقاحول المدينة ؟ فنالت وجهة نظر سـلـمـان قـبـول (اكـثـر) الـمـسلمين (ورجحوا حفرالخندق وقبل الرسول الاكرم (ص) بهذا الراي) ((١٠٥)) .

ونكرر القول مرة اخرى ، انه في عملية الشورى ، عندما تتعرض مجموعة ماللقيام بمسالة الشورى ــ وخـاصـة فـي الـمسائل الاجتماعية المهمة ــ فقلما يحصل الاجماع على راي واحد، ولو اهملت الاكثرية ولم يؤخذ بها، لن ينجز اي عمل على الاطلاق .

ومن اللازم ان نذكر الملاحظة التالية ايضا، وهي ان مسالة الشورى والمشاورة ،قبل ان يقرها الدين الاسـلامـي كـانت متداولة بين سائر العقلا في العالم ايضا، وقداقرها الدين الاسلامي ــ مع اضافة بعض الشروط المهمة اليها ــ حيث ان الامر بين سائر العقلا في العالم يستند الى ان المعيار هو راي الاكثرية ، هذا فيما يتعلق براي الاكثرية .

واما اللوائح المعمول بها في المجالس التشريعية لاسلوب ادارة تلك المجالس وكيفية اخذ الارا،

فهي موضوعة ايضا على اساس تصويت ذلك المجلس وعن طريق تلك الشورى .
وبـــنـــا عـــلـــى ذلـــك فـــان مجالس التشريع الاسلامية ، بجميع التشريفات المتبعة في امر الانتخابات ، والـــمنتخبين ، وادارة الجلسات ، وكيفية مناقشة المسائل ، وتقسيمهاالى مسائل فورية وغير فورية ، وامـــثـــال ذلك ، فانها تمثل نفس ((الشكل المنظم لقاعدة الشورى)) التي ينظر لها الاسلام باعتبارها احدى الثوابت الاساسية ، اذ يمكن مطابقة جميع تلك الممارسات مع هذه القاعدة .
ومـــن الـــبـــديهي انه متى ما انحرفت هذه المجالس عن نظرية الشورى الاسلامية من حيث مواصفات الـــمـــشاورين او الامور الاخرى ويصار الى انتخاب افراد غير واعين او غير ملتزمين ، او يتحول الـــمـــحـــيـــط الحر لابدا الراي الى جو من الضغوط، او يتم اقرار شي ما خلافا للقوانين الاسلامية والـــضـــوابط الدينية المسلم بها، فان هذاالمجلس سوف لن يكون مجلسا اسلاميا للشورى ولن ندافع عنه اطلاقا.
المسؤولية الرئيسية لمجلس التشريع الاسلامي :. ان تعبير ((السلطة المقننة)) او ((المجلس التشريعي)) ــ المقتبس من الاجانب ــيؤدي احيانا الى ان يـــتـــداعـــى الـــى الذهن بان المراد به قيام ممثل الشعب في هذاالمجلس بوضع القوانين ، اي قيامهم بتشريع الحلال والحرام ، في حين ان الامر ليس كذلك ، اذ كما اشرنا الى ذلك في بحوثنا السابقة ان الـــعمل الرئيسي للممثلين في هكذا مجلس تطبيق الاحكام الكلية على المصاديق ، والفهم الموضوعي لـــلامور، اي ينبغي عليهم الجلوس والتشاور لتحديد المواضيع المعقدة التي يحتاجها المجتمع ،بهدف تطبيق الاحكام الاسلامية عليها.
وعلى سبيل المثال يعد الدفاع عن دولة الاسلام ضد الغزو الاجنبي وقتالهم امرا واجبا، كما ان عقد الصلح معهم في ظروف خاصة يؤدي الى تعزيز وتقوية دعائم الاسلام ورد كيدهم وشرهم ، الا ان تشخيص هذا المعنى وتحديده ، وهو هل ان الحرب مثلا في الظروف الحالية ، تؤدي الى دفع شرهم ام الـــصـــلـــح ؟ هـــذا الامـــربـــحـــاجة الى الفهم والخبرة الموضوعية ، ويعقد المجلس في هذه الحالة جلسة خاصة ، ومن خلال دراسته للموضوع من كافة جوانبه ، يختار مافيه الصلاح للامة .
وكذلك فيما يتعلق بكيفية انفاق اموال بيت المال ، وكيفية تنظيم الخزينة وتوزيعها بشكل عادل ، لتصبح مصداقا للعدل والمساواة ، فان المجلس يعقداجتماعه الخاص بهذا الموضوع ، ويختار مايراه المصداق الحقيقي للاصلح .
ومـــن الممكن طبعا في بعض الاحيان ان يخطا المجلس في محاولته لتطبيق الاحكام الاسلامية على مصاديقها، لان اغلب النواب عادة ليسوا من الفقهاوالمجتهدين ، ولهذا السبب بالذات ولغرض الحد من الـــوقـــوع فـــي هـــذه الاخطا، فقدتم تشكيل مجلس صيانة الدستور في نظام الجمهورية الاسلامية ، ويضم نخبة من الفقها والحقوقيين ، اذ يقوم بالاطمئنان على اسلامية

القوانين ، والدراسة الموضوعية لها من قبل المجلس .

ومن خلال هذا الكلام يمكن الخلوص الى هذه النتيجة ، وهي وجود اختلافين رئيسيين بين المجالس التشريعية الاسلامية ، والمجالس التشريعية للانظمة العلمانية والغربية :.

١ ــ تقوم المجالس التشريعية غير الدينية بتشريع الاحكام فعلا ويضعون الحلال والحرام والمجاز والممنوع ، دون ان يستندوا في ذلك الى حكم الهي ، ولكن في المجالس التشريعية الاسلامية ، يتمثل العمل الرئيسي فيها بتطبيق الاحكام الالهية الكلية على مصاديقها او الدراسة والدراية الموضوعية لها.

٢ ــ الهدف الاساسي في المجالس التشريعية الاسلامية ، هو تامين الاحتياجات لغرض حل المشاكل وتطوير المجتمع الاسلامي في جميع المجالات الايجابية ضمن اطار التعاليم الاسلامية ، بينما نجد ان الهدف المطلوب في المجالس التشريعية الغربية والعلمانية هو السعي لتحقيق متطلبات الناس ، سوا كانت هذه المتطلبات منحرفة وتؤدي الى انحطاط المجتمع ، او ايجابية وبناة ومفيدة ولهذاالسبب فاننا نشاهد ونلاحظ انه يتم في هذه المجالس التصويت على قوانين مخزية وحمقا من قبيل السماح بالاختلاط الجنسي ، والاعتراف الرسمي بعقد الزواج للذكور، ونظائرها من القوانين المخزية بينما نجد ان الهدف الاساسي في التشريع الاسلامي يتمثل بتحقيق ارادة اللّه سبحانه وتعالى ، والاصول المعروفة في الدين الاسلامي ، والاهتمام بتلبية المتطلبات السليمة للناس في هذا الاطار، وليست كل حاجة او رغبة منحرفة .

الركن الثاني :السلطة التنفيذية . القوانين بشكل مجرد، عبارة عن كلمات مدونة على الورق ، ولا تظهر قيمتهاالحقيقية الا بعد ان تصل الى مرحلة التطبيق العملي ، وهي بالضبط تشبه وصفة الطبيب ، التي مهما كانت دقيقة وصحيحة في تشخيصها للدا والدوا، لن يكون لهاادنى تاثير يذكر على حالة المريض الا بعد ان يعمل بها، اذ ان تشخيص المرض ،والقيام بجميع التحليلات وبدقة ، والمعرفة الصحيحة بكمية ونوعية الادوية كلهاعلى حدة ، والتطبيق العملي لها على حدة ــ بل ان الركن الاساسي يتمثل بالجوانب العملية .

ان اي قانون مهما كان مثاليا وقيما، لن يكون له ادنى تاير ملموس مالم نتحرك نحو تطبيقه ، ف((السلطة التنفيذية)) هي التي تحفظ ما وجه السلطة التشريعية .

وبالرغم من ان هذه المسالة تعد من الواضحات ، الا ان القرآن الكريم له اشارات غنية المعنى بشانها ومن ذلك :.

١ ــ عندما بلغ النبي موسى (ع) بالرسالة في جانب الطور في الوادي الايمن ،واخذ الامر بالتصدي لفرعون وانقاذ بني اسرائيل والدعوة الى التوحيد والحق والعدالة ، طلب من اللّه تعالى ان يعينه على تنفيذ ذلك وقال :.

(واجعل لى وزيرا ((١٠٦)) من اهلى هارون اخى اشدد به ازرى واشركه فى امرى) ((١٠٧))

.

٢ ــ ونــطــالــع فــي قــصــة ((بني اسرائيل)) و ((طالوت)): عندما انتفض بنو اسرائيل من ظلم ((جالوت))، ذلك الرجل الذي اخرجهم من ديارهم واسر ابنائهم ، فخططوا لقتاله وخوض الحرب ضده ، ولتطبيق هذه الخطة ، لابد من قائد خبير وجدير، ومدبر من جميع الجوانب ، ومن اجل اختيار مــثــل هــذا الــرجــل ، قــصدوا نبي زمانهم ((اشموئيل))وقالوا له : (اجعل لنا ملكا نقاتل فى سبيل اللّه) ((١٠٨)) .

فــاوحــى له اللّه تعالى بان يختار طالوت ، ذلك الشاب المؤمن الواعي والشجاع ،وقال : ((ان اللّه قد بعث لكم طالوت ملكا)) (البقرة ــ ٢٤٧).

٣ ــ ونــقــرا في قصة النبي يوسف (ع) كذلك : عندما تنبا بسنين عجاف من الناحية الاقتصادية لاهل مــصر، ووضع لهم برنامجا حكيما لتجاوز هذه السنين الصعبة ،اختار سلطان مصر النبي يوسف (ع) لتنفيذ ذلك البرنامج والاشراف عليه ، وتم ذلك الاختيار باقتراح من النبي يوسف (ع)، اذ يقول القرآن الكريم بهذا الشان : (قال اجعلنى على خزائن الارض انى حفيظ عليم) ((١٠٩)) .

وتمكن النبي يوسف (ع) بما يمتلكه من القدرة الجيدة والادارة الرشيدة ، ان يعبربلاد مصر من تلك السنين العجاف ويحافظ عليها.

٤ ــ مــما لا شك فيه ان الارض شهدت قيام حكومة النبي سليمان (ع) والتي تعدمن اكبر الحكومات التي قامت على وجه البسيطة ، ولغرض دفع عجلة تطورالمجتمع البشري الى الامام ، ونشر العدالة فيه ، لجا النبي سليمان (ع) الى الاستفادة القصوى من جميع الوسائل والسبل الممكنة ، وبدرجة عالية مــن الحنكة الادارية والضبط العالي ، وبعبارة اخرى ، فقد سخر اللّه تعالى له كل الامكانيات اللازمة لــتــحقيق تلك الاهداف ، وتمكن هو ايضا ومن خلال الاستفادة من هذه الوسائل ، ان يحقق اهدافا هامة وسامية .

ويشير القرآن الكريم في سورة النمل المباركة في شرح قصة حكومة داود وابنه سليمان (ع)، الى العلم الواسع والجم الذي يتمتعان به (ع) اذ يقول :.

(ولــقــد آتــينا داود وسليمان علما) ثم يضيف قائلا: (وورث سليمان داود وقال يا ايهاالناس علمنا منطق الطير واعطينا من كل شي) ((١١٠)) .

ويتحدث القرآن الكريم في سورة سبا المباركة عن الاب وابنه (ع) اذ يقول :.

(ولــقــد آتــينا داود منا فضلا يا جبال اوبى معه والطير والنا له الحديد ان اعمل سابغات وقدر فى السرد واعملوا صالحا انى بما تعملون بصير ــ ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحهاشهر وارسلنا له عين القطر ومن الجن من يعمل بين يديه باذن ربه ومن يزغ منهم عن امرنانذقه من عذاب السعير ــ يــعــمــلون له ما يشا من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدورراسيات اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادى الشكور) ((١١١)) .

ان القوة الادارية التي كان يتمتع بها سليمان (ع) وشدة انضباطه في الامورالتنفيذية وادارة

البلاد، كـــانـــت الـــى درجة انه عندما قضى فيها نحبه وهو متكي على عصاه (ولهذا السبب مات واقفا)، كان عـــماله يؤدون واجباتهم بمنتهى الدقة ، حتى اكلت دابة الارض منساته وسقط على الارض ، كما جا ذلك في القرآن الكريم :.

(فـــلما قضينا عليه الموت مادلهم على موته الا دابة الارض تاكل منساته فلما خر تبينت الجن ان لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا فى العذاب المهين) ((١١٢)) .

وكـــل هذه الامور تحكي عن مدى الادارة المحكمة والقوية السليمان (ع) وشدة التزامه وانضباطه في العمل .

وكـــمـــا يـــلاحـــظ فـــي عالم الخلقة من ان المكلفين من قبل اللّه تعالى بتنظيم وادارة العالم في مختلف المجالات والمشار اليهم في القرآن الكريم بعبارة (والمدبرات امرا) ((١١٣)) ووردت الكثير من الاشـــارات الاخـــرى ايـــضـــا بشان اعمال الملائكة في هذاالمجال ، ففي عالم البشرية ايضا لا يمكن اشاعة النظام وتنفيذ القوانين بدون جهازتنفيذي قوي ومنظم ومعتبر يتم فيه تقسيم الاعمال وتوزيع المسؤوليات .

ويـــتـــضـــح هذا الامر بشكل جلي في كتاب الامام علي (ع) لمالك الاشتر(رض)الذي يضم النموذج الكامل للنظام التنفيذي من حيث كيفية ادارة الدولة .

وبعد ان يشير الامام علي (ع) في هذا الكتاب الى مسالة المستشارين ينتقل للاشارة الى واجبات مالك الاشـــتر(رض) باعتباره حاكم بلاد مصر، اذ يامره (ع)ويقول : ((اختر وزراك من الافراد ذوي السيرة الحسنة والاذكيا)).

ومن ثم ينتقل الى ذكر الامور والجوانب الادارية والتنفيذية المختلفة للدولة ،فيشير في البداية الى مـــسالة القوة الدفاعية والجيش الاسلامي المقتدر، ومن ثم يشيرالى الموظفين والعمال الحكوميين ، وبـــعـــد ذلـــك يـــشـــير الى القضات ، ثم ينتقل الى التجار والامور التجارية والصناعية والاقتصادية ، واخيرا يتناول المسائل المتعلقة بالمحتاجين ، والمعوزين في المجتمع ، ويتطرق الى شرح وواجبات ومـــسـؤولـــيـــة كـــل مـــنـــهـــم في هذا المجال من خلال شرح مستفيض ودقيق ، ويذكر في ذلك ادق الامورواظرفها.

ان هـــذا العهد الذي يعد في الواقع مستخلصا من آيات القرآن الكريم والروايات النبوية الشريفة ، تم تنظيمه بالشكل الذي لم تتمكن فيه القرون الاربعة عشر ان تغطيه بغبارها وتجعل منه عهدا تقادمت عـــلـــيـــه الـــســـنـــون فـــعاد قديما فحسب ، بل ان عظمته وبريقه اصبح اكثر بها بمرور الزمان عليه ، ونـــمـــوذجا بارزا من التخطيطالاسلامي في مجال الاصول التي ينبغي ان تسير الادارة الاسلامية ، والنظام التنفيذي في الحكومة الاسلامية .

النظام التنفيذي للحكومة الاسلامية في عصر النبي الاكرم (ص):. بالرغم من ان الحكومة الاسلامية على عهد النبي الاكرم (ص) كانت بسيطة جدافي تكوينها، الا ان كـــل مـــا تـــحـــتـــاجه الحكومة القوية والمقتدرة ، كان منظورا في تركيبة تلك الحكومة ، اذ كان مسجد

الرسول (ص) بما يعنيه من بساطة عجيبة ، يمثل القاعدة الاساسية للحكومة ونظامها التنفيذي . فهو من جانب يمثل الجامعة الاسلامية ، ذلك لانه يمثل مهدا لتعلم الدين والقراة والكتابة والتربية في الليل والنهار.

ويمثل من جانب آخر مقر الجيش الاسلامي ، ومركز القائد العام لهذا الجيش .

ومن جهة ثالثة يمثل محكمة القضا او كما يقال بيت العدالة .

ومن جهة رابعة يمثل مركز بيت المال وجمع الزكوات والغنائم الحربية ، وبالرغم من صغر حجمه وبساطته التي كان عليها فانه كان يسع لاستيعاب جميع هذه الامور وقد اختار النبي الاكرم (ص) لكل امر من هذه الامور، مسؤول او عدد من المسؤولين ، واستمر هذا الامر بعده (ص) على هذا المنوال ، وخاصة في عصرالامام علي (ع)، اذ اتخذ طابعا جديدا وتنظيمات اوسع بموازاة توسع رقعة الدولة الاسلامية وتطورها في العالم ، اذ تم توضيح قواعده في عهده (ع) لمالك الاشتر(رض).

وكل ذلك يدل على انه لابد من النظر الى مسالة النظام التنفيذي بعد مسالة الشورى ، اذ بدون ذلك يفقد اي قانون قيمته واعتباره .

صفات وشروط المسؤولين التنفيذيين :. تناول القرآن الكريم وبشكل صريح في ثلاث من آياته المباركة ــ وعلى نحوالاشارة في العديد من الايات الاخرى ــ صفات وخصائص العمال اللائقون في الحكومة .

فقرا اولا في قصة طالوت وبني اسرائيل : ((عندما اعترض بنو اسرائيل على انتخاب طالوت من قبل نبيهم (اشموئيل) لقيادة الحكومة ، وقالوا بعدم جدارته بسبب عدم امتلاكه المال والثروة (وعدم انتسابه الى احدى العوائل والاسرالمعروفة في بني اسرائيل)، خاطبهم نبيهم قائلا: لقد اوتي اثنتين من الصفات : سعة العلم ، وقدرة في الجسم ، وبسبب هاتين الصفتين (العلم والقوة) اختاره اللّه تعالى (سورة البقرة ــ الاية ٢٤).

وبنا على ذلك فقد عد القرآن الكريم صفتي العلم والقوة على انهما يمثلان الشرطين الاساسيين لرئيس الحكومة الاسلامية اولا، ومن ثم يشمل ذلك جميع العاملين في تلك الحكومة ايضا.

ويشير القرآن الكريم في قصة يوسف (ع) الى شرطين آخرين ايضا فيما يتعلق بالمدرا والموظفين في المستويات العليا للحكومة كالعاملين على حفظ بيت المال (وزير المالية) اذ يقول تعالى : (قال اجعلنى على خزائن الارض انى حفيظ عليم) ((١١٤)) .

وفي قصة موسى وشعيب ايضا اشار القرآن الكريم على لسان بنات شعيب الى شرطين آخرين ايضا بخصوص العمال اللائقون : (قالت احداهما يا ابت استاجره ان خير من استاجرت القوى الامين) ((١١٥)) .

وبنا على ذلك فان القرآن الكريم يشترط العلم والوعي والعقل ، والقوة والقدرة ،والامانة

والاستقامة في جميع المستويات ، بدا برئيس الحكومة ومرورا بالوزراوحتى العاملين الصغار ــ مع تفاوت المناصب .

وقد تمت الاشارة ايضا في العديد من الايات المباركة في القرآن الكريم ، الى هذاالمطلب ، وذكر فيها بعض الشروط التي ينبغي توفرها في العاملين في الحكومة ،ومنها:.

١ ــ اجتناب التعاطي مع المسرفين : (ولا تطيعوا امر المسرفين) ((١١٦)) .

٢ ــ اجتناب التعاطي مع السفها: (ولا تؤتوا السفها اموالكم التى جعل اللّه لكم قياما) ((١١٧)) .

٣ ــ اجتناب اتخاذ المضلين : (وماكنت متخذ المضلين عضدا) ((١١٨)) .

٤ ــ اجتناب المكذبين : (ولا تطع المكذبين) ((١١٩)) .

٥ ــ اجتناب الهمازين والنمامين والمناعون للخير والمعتدين الاثمين والحاقدين والسيئين : (ولا تطع كل حلا ف مهين ــ هماز مشا بنميم ــ مناع للخير معتد اثيم ــ عتل بعدذلك زنيم) ((١٢٠)) .

٦ ــ عدم اتباع هوى النفس : (ولا تتبعوا الهوى ان تعدلوا) ((١٢١)) .

٧ ــ واخيرا ضرورة اتباع المؤمنين والتعاون معهم وعدم الاستفادة من غيرالمسلمين في المناصب الحساسة والذي يؤدي الى تسلطهم على المسلمين : (ولن يجعل اللّه للكافرين على المؤمنين سبيلا) ((١٢٢)) وتمثل هذه بعض الشروط والصفات التي من الضروري مراعاتها لدى القائمين على اعمال الحكومة الاسلامية .

شروط القائمين على الحكومة في الاحاديث الاسلامية :. وردت في الاحاديث الاسلامية ايضا شروط ثقيلة جدا وكثيرة للقائمين على الحكومة ، والتي لا يمكن بدونها تحقيق اقامة الحكومة الاسلامية بشكل كامل مطلقا.

١ ــ العلم والوعي في اعلى مستوياتهما:.

نقرا في حديث عن النبي الاكرم (ص): ((من ام قوما وفيهم من هو اعلم منه لم يزل امرهم الى السفال الى يوم القيامة)) ((١٢٣)) .

ونقرا في حديث آخر عن الامام الصادق (ع): ((من دعى الناس الى نفسه وفيهم من هو اعلم منه فهو مبدع ضال)) ((١٢٤)) .

٢ ــ سعة الصدر وانفتاح الفكر والاستعداد على تحمل الحوادث المختلفة :.

نقرا في احدى الكلمات القصار المعروفة للامام امير المؤمنين (ع):.

((آلة الرياسة سعة الصدر)) ((١٢٥)) .

٣ ــ الوعي بمسائل الزمان :.

نقرا في حديث عن الامام الصادق (ع):.

((العالم بزمانه لا تهجم عليه اللوابس)) ((١٢٦)) .

٤ ــ مراعاة العدالة وعدم التفريق بين الناس :.

ونقرا في حديث ان الامام امير المؤمنين (ع) قال لعمر بن الخطاب :.

((ثلاث ان حفظتهن وعلمت بهن كفتك ما سواهن ، وان تركتهن لم ينفعك شي سواهن)).

قال : ((وما هن يا ابا الحسن))؟.

قـــال : اقامة الحدود على القريب والبعيد، والحكم بكتاب اللّه في الرضاوالسخط، والقسم بالعدل بين الاحمر والاسود.

((فقال عمر: لقد اوجزت وابلغت)) ((١٢٧)) .

٥ ــ الاهتمام بمكافاة المحسنين والعفو عن المذنبين الذين يؤمل بتوبتهم وعودتهم عن ذنوبهم :.

نقرا في حديث عن الامام الصادق (ع):.

((ثـــلاثة تجب على السلطان للخاصة والعامة : مكافاة المحسن بالاحسان ليزدادوا رغبة فيه ، وتغمد ذنوب المسي ليتوب ويرجع عن غيه ، وتالفهم جميعابالاحسان والانصاف)) ((١٢٨)) .

٦ ــ النظر لمصالح الناس ومصالحه بعين المساواة مـــن ضمن الاوامر التي اصدرها الامام علي (ع) لمحمد بن ابي بكر عندما اختاره لولاية بلاد مصر مايلي :.

((احب لعامة رعتيك ما تحب لنفسك واهلبيتك ، واكره لهم ما تكره لنفسك واهل بيتك ، فان ذلك اوجب للحجة واصلح للرعية)) ((١٢٩)) .

٧ ــ الارتباط العاطفي مع الناس :.

لـــقـــد اعتبرت بعض الروايات الاسلامية السلطان العادل بمنزلة الوالد، واوصت الناس ان يحترموه احـــتـــرام الاب ، والمراد بهذا الحديث انه ينبغي للسلطان ايضا ان ينظر للناس بعين الابوة ويعتبرهم بـــمنزلة ابنائه ، وبنا على ذلك لابد من اقامة روابطعاطفية قوية بينه وبين الناس كما هو الحال بين الاب وابنائه ، ويقول الامام موسى بن جعفر(ع) في حديث ورد عنه :.

((ان الـــســـلطان العادل بمنزلة الوالد الرحيم فاحبوا له ما تحبون لانفسكم واكرهواله ما تكرهون لانفسكم)) ((١٣٠)) .

٨ ــ الابتعاد عن البخل ، والجهل ، والجفا والظلم :.

يقول الامام امير المؤمنين علي (ع) في هذا المجال :.

((وقـــد علمتم انه لا ينبغي ان يكون الوالي على الفروج والدما والمغانم والاحكام وامامة المسلمين ، الـــبـــخـــيل ، فتكون في اموالهم نهمته ، ولا الجاهل فيضلهم بجهله ، ولا الجافي فيقطعهم بجفائه ، ولا الـــخـــائف لـــلـــدول ، فـــيـــتخذ قوما دون قوم ، ولا المرتشي في الحكم فيذهب بالحقوق ويقف بها دون المقاطع ، ولاالمعطل للسنة فيهلك الامة)) ((١٣١)) .

٩ ــ عدم المصانعة والتعاطي مع اهل الباطل :.

يقول امامنا ومولانا امير المؤمنين (ع) في كلماته القصار في نهج البلاغة :.

((لا يقيم امر اللّه سبحانه الا من لا يصانع ولا يضارع ولا يتبع المطامع)) ((١٣٢)) .

١٠ ــ النظر بعين الامانة لمقامه ومنصبه :.

وهــذه الملاحظة ايضا جديرة هي الاخرى بالاهتمام ، وهي ان المناصب والمسؤوليات في الحكومة الاســلامية ، تم اعتبارها في العديد من الروايات على انهاامانة الهية ، دون اعتبارها على انها وسيلة للتعالي والاستفادة منها للاغراض الشخصية ، حتى انه اشير لهذا الامر في بعض الايات المباركة في القرآن الكريم ، قبل الروايات الاسلامية ، اذ نقرا في الاية ٥٨ من سورة النسا قوله تعالى :.

(ان اللّه يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل).

وقد ورد في نهاية هذه الاية في كتب التفسير والحديث روايات متعددة على ان المراد بالامانة ، هو الولاية والحكومة ، وعلى راس ذلك ولاية الائمة المعصومين (عل) ((١٣٣)) ، ومن ذلك ما نقراه في احدى الروايات الواردة في تفسير الاية الانفة :.

((يعني الامامة ، والامامة الامانة)) ويــنقل في كتاب دعائم الاسلام ايضا في حديث عن الامام علي (ع) انه كتب الى ((رفاعة)) قاضي الاهواز مايلي :.

((اعلم يا رفاعة ، ان هذه الامارة امانة ، فمن جعلها خيانة فعليه لعنة اللّه الى يوم القيامة ، ومن استعمل خائنا فان محمدا(ص) بري منه في الدنيا والاخرة)) ((١٣٤)) .

وينقل في تفسير الدر المنثور عن الامام علي (ع) ايضا انه قال :.

((حق على الامام ان يحكم بما انزل اللّه وان يؤدي الامانة ، فاذا فعل ذلك نحق على الناس ان يسمعوا له وان يطيعوا وان يجيبوا اذا دعوا)) ((١٣٥)) .

ونطالع في نهج البلاغة ايضا، ان امير المؤمنين (ع) قال في كتابه الى والي آذربايجان :.

((وان عملك ليس بطعمة ولكنه في عنقك امانة)) ((١٣٦)) .

ومــن الــبــديــهي ان هذه الروايات لا تحجم المفهوم الواسع للاية التي توصي بالمحافظة على جميع الامانات ، بل وكما هو واضح لدينا فانها تمثل المصداق الواضح للامانة الالهية .

ومما لاشك فيه ايضا ان الذي ينظر الى هذه المناصب بعين الامانة الالهية ، فان اسلوبه في التعاطي مع هــذا الامــر يــختلف كثيرا عن ذلك الذي ينظر لها على انها ملك مطلق له ، وكذا الحال بشان الاموال والثروات ، فان القرآن الكريم يعبر عنها ايضا بانهاعبارة عن امانة الهية بين يدي الناس ، موضحا بان الــمــالك الاصلي لها هو اللّه تبارك وتعالى ، وهو الذي اودعها بايدي الناس اياما معدودات ، وهو قوله تعالى : (وآمنوابااللّه ورسوله وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه) ((١٣٧)) .

ومــن الــمــســلــم بــه ان صرف الاموال المودعة بعنوان امانة لدى الانسان في الموارد الخاصة التي يــجيزها صاحب تلك الاموال لا يوجد فيه اية صعوبة ، في حين ان الانسان لو كان هو المالك الاصلي لها، فان صرف تلك الاموال ليس سهلا عليه .

تركيب النظام التنفيذي . يــتــالــف الــنظام التنفيذي عادة من شبكة واسعة ، يقف على راسها رئيس الحكومة ،ويليه الوزرا في الــمــرتــبــة الــتــالــية ، وياتي في المرتبة الثالثة منهم

المدرا العامون والمحافظون ، ورؤسا الاقسام والنواحي التابعة ، وكل دولة سوا كانت كبيرة اوصغيرة ، فانها بحاجة الى هذه التقسيمات ، سوا كانت بهذه المسميات او بغيرها.

والـــواقـــع ان هـــذه الـــشـــبكة الواسعة تمتلك فلسفة واضحة ، تستمد قوتها من مسالة ضرورة تقسيم الاعمال .

وتـــمـــثـــل هـــذه الـــمـــسالة في عالم التشريع والانظمة البشرية ، صورة واضحة عن تركيبة النظام الـــتـــكـــويـــنـــي ، فعندما ننظر الى بدن الانسان من حيث تشكيلاته الداخلية والخارجية ، نرى ان هذا ((الـــعالم الصغير)) الذي تلخص فيه ((العالم الكبير))، يمتلك نظاما تنفيذيا غاية في الانسجام ، مع شبكة واسعة لتقسيم الاعمال .

وعندما يعزم العقل لادا عمل ما، ويصدر الامر النهائي بذلك ، يبدا كل جز من اجزا جسم الانسان بادا نشاطه الخاص به ، ويواصل تنفيذ ذلك العمل الى مراحله النهائية بانسجام كامل .

وكـــمـــثال بسيط على ذلك ، عندما يشعر الانسان بالخطر، كان يفهم بواسطة العين او الاذن ، بوجود حيوان مفترس بالقرب منه (كان يرى هيكله او يسمع صوته)، ولايملك سلاحا يدافع به عن نفسه ، وبـــالقرب منه ملجا يمكن ان يلوذ به ، فان امر الفرارنحو ذلك الملجا سيصدر له من العقل ، وسرعان ما تبدا شبكات الاعصاب والعضلات بالعمل ، وتزداد ضربات القلب بشدة عالية لايصال المزيد من الدم الـــى الـــعـــضلات ، وتزداد سرعة عمل الرئتين لتنقية الدم وتصفيته ، وايصال المزيد من الاوكسجين اللازم لحركة العضلات ، وتزول جميع آثار التعب والكسل والنوم من الانسان بشكل مؤقت ، ويراقب اوضاعه وحركاته بمنتهى الذكا واليقظة ، وبعبارة اخرى يطير الكرى عن مقلتيه .

ويـــنسى الانسان فجاة وبشكل لا ارادي جميع الامور التي من الممكن ان تشغل فكر الانسان وتعيقه عن ادا هذا العمل من قبيل الجوع ، والعطش ، والالم ويـــســـتـــنـــفر الجسم جميع طاقاته الكامنة فيه ، ويصبح مستعدا لادا اصعب الاعمال واكثرها مشقة ، ويبدي الانسان احيانا عشرة اضعاف مما يبديه من الطاقة في الحالات الاعتيادية ، وجميع هذه الامور تـــتـــم بشكل تلقائي واتوماتيكي تماماوبمستوى عال من الدقة والظرافة ، بحيث ان مجرد مطالعة هذا الموضوع لوحده يكفي للوقوف على علم اللّه تعالى وعجيب قدرته ، والاطلاع على حقيقة التوحيد.

وكـــل مجتمع بشري ينطبق عليه نفس الحكم الذي ينطبق على الجسم ، ولهذاالسبب لا بد من تقسيم الاعـــمـــال فـــيه بشكل دقيق ، ومواصلة تامين متطلباته الثقافية ،والاقتصادية ، والعسكرية ، والمادية والـــمـــعـــنـــوية ، من خلال التخطيط الدقيق لذلك ،وبالرغم من الاختلاف الموجود بين كل منها، فان التناغم والتنسيق واكمال كل منهاللاخر يعد امرا في غاية الضرورة .

ولـــهـــذا السبب ايضا فان جميع المجتمعات البشرية ـــ سوا المتدينة او البعيدة عن الدين ، شرقيها او غـــربـــيـــهـــا، قـــديـــمها او جديدها ـــ رضخت لهذه القاعدة في حياتهاالاجتماعية ، بالرغم من التفاوت الـــموجود فيما بينها في كيفية تقسيم الاعمال والمناصب والمسؤوليات ، اذ ان

البعض منها بدائي جدا في ذلك والبعض الاخرتعمل بشكل دقيق للغاية .

النظام التنفيذي في عالم الخليقة :. بالرغم من اللّه تبارك وتعالى قادر على كل شي ، وكل مايريده يتحقق بارادته تعالى فورا: (انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون) ((١٣٨)) .

وبـــالرغم من ذلك كله فان الايات المباركة للقرآن الكريم توضح وبشكل جلي ، ان اللّه تبارك وتعالى قسم الاعمال في هذا العالم ، اذ خلق طوائف من الملائكة ليقوم كل منها بانجاز احدى الاعمال المهمة في هذا العالم .

فيشير القرآن الكريم احيانا بشكل عام الى هذه المسالة وهو قوله تعالى :.

(جاعل الملائكة رسلا اولى اجنحة مثنى وثلاث ورباع) ((١٣٩)) .

ويقول في موضع آخر: (فالمدبرات امرا) ((١٤٠)) .

ويـــنـــقـــل فـــي مـــوضـــع آخـــر قول الملائكة : (ما منا الا له مقام معلوم وانا لنخن الصافون وانا لنحن المسبحون) ((١٤١)) واحيانا اخرى يشير الى طوائف خاصة منها لها وظائفهاالخاصة ، اذ يمكن ان نشير فيما يلي الى المجاميع التالية كنموذج على ذلك :.

١ ــ الملائكة المبلغين للوحي والمنزلين للكتب السماوية :.

(ينزل الملائكة بالروح من امره على من يشا من عباده) ((١٤٢)) .

٢ ــ مجموعة حملة العرش :.

(الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم) ((١٤٣)) .

٣ ــ مجموعة المراقبين لاعمال الناس :.

(وان عليكم لحافظين ــ كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون) ((١٤٤)) .

٤ ــ مجموعة جند اللّه الذين يعززون المؤمنين في الحروب وحوادث الحياة القاسية :.

(يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة اللّه عليكم اذ جائتكم جنود فارسلنا عليهم ريحاوجنودا لم تروها وكان اللّه بما تعملون بصيرا) ((١٤٥)) .

٥ ــ مجموعة حفظة الناس ازا الكثير من الاخطار والحوادث :.

(وهو القاهر فوق عباده ويرسل عليكم حفظة) ((١٤٦)) .

٦ ــ مجموعة المكلفين بقبض الارواح :.

(قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم) ((١٤٧)) (الذين تتوفاهم الملائكة طيبين) ((١٤٨)) .

٧ ــ الملائكة المكلفون بتقسيم الارزاق :.

(فـــالـــمـــقـــسمات امرا) ((١٤٩)) اذ يقول البعض في تفسير هذه الاية الكريمة ، وجريا مع تناسب الايـــات الواردة قبلها، بانها تشير الى الملائكة الذين يقسمون الارزاق بين العباد، بينما يقول البعض الاخر بانها تشير الى الملائكة المكلفين بتقسيم جميع الاعمال في عالم الوجود.

٨ ــ الملائكة المكلفون بنشر السحاب ونزول الامطار والمكلفون بتشتيها بعدهطول الامطار:.

(والناشرات نشرا ــ فالفارقات فرقا) ((١٥٠)) .

٩ ــ الــمــلائكــة الــمــكــلفون بابطال وساوس الشياطين عن قلوب المؤمنين ، والذين يصدون هجوم الشياطين على افكار المؤمنين ، فيقضون على وساوسهم :.

(فالزاجرات زجرا) ((١٥١)) ((١٥٢)) .

١٠ ــ الــمــلائكــة الذين ينزلون في ليلة القدر، والمكلفون بابلاغ تقديرات اللّه تعالى على مدى سنة كاملة ، تلك المقدرات التي تحدد وفقا لاستحقاق الافراد وحسن اعمالهم ، وليس بدون حساب وبشكل اجباري :.

(تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر) ((١٥٣)) .

وكــمــا تــلاحــظون فان اللّه تبارك وتعالى وبالرغم من قدرته التامة على جميع الاعمال ، فانه يقسم تدبير امور هذا العالم بين الملائكة ، وجعل لكل مجموعة منهم واجبا وتكليفا محددا.

ونــلاحــظ فــي الــروايات الاسلامية ايضا تعبيرات متعددة وبليغة بشان اصناف الملائكة ، من حيث تقسيم المسؤوليات ، ومن جملة ذلك ماورد في نهج البلاغة في خطبة الاشباح :.

((ومــنــهــم من هو في خلق الغمام الديح ، وفي عظم الجبال الشمخ وفي فترة الظلام الايهم ، خرقت اقــدامــهــم تــخوم الارض السفلى فهي كرايات بيض قد نقذت في مخارق الهوا، وتحتها ريح هفافة ، تحبسها على حيث انتهت من الحدودالمتناهية ، قد استفرغتهم اشغال عبادته ، ووصلت حقائق الايمان بينهم وبين معرفته قد ذاقوا حلاوة معرفته ، وشربوا بالكاس الروية من محبته)) ((١٥٤)) .

ولدينا المزيد من الروايات الاخرى بشان تقسيم المسؤوليات فيما بين الملائكة ، لو ذكرناها جميعا لطال بنا المقال ((١٥٥)) .

ويــمــكننا ان نستخلص مما تقدم ذكره آنفا المفهوم القرآني التالي : لوارادت البشرية ان تساير نظام ربــوبــية الباري جل وعلا في الوجود وتطبق نظام ادارته في عالم التكوين ، لابد لها ان تهتم وبكل دقــة بــمــسالة تقسيم الاعمال والمسؤوليات في المجتمع الانساني ، لكي تقترن حياة افراد المجتمع بالموفقية والنجاح .

وبــعــبــارة اخرى : نحن نعلم ان نظامي التكوين والتشريع يجب ان يعملا بشكل متناغم ، ولابد لحياة الــبــشــرية ان تستلهم فلسفتها من خلقة الباري جل وعلا وتصطنع بصبغة اللّه تعالى ، وان كل ما هو حــاكــم هناك يجب ان يكون هو الحاكم هنا، ان الاهتمام والالتفات الى هذه الحقيقة يدعونا الى مسالة تنظيم الامور التنفيذية .

النظام التنفيذي في عصر النبي (ص). بالرغم من ان الحكومة الاسلامية على عهد الرسول (ص) كانت بسيطة جدا، الا انه في نفس الوقت كــانــت مــسالة تقسيم المسؤوليات في النظام التنفيذي لهذه الحكومة ، واضحة جدا ومدروسة بشكل دقيق .

ومــن ذلك ان النبي الاكرم (ص) كان يختار للمعارك ــ التي لا يشارك فيها بشخصه قائدا ــ او عددا مــن الــقــادة ، وحتى انه (ص) احيانا كان يعين خليفة للقائد الاول لتلافي الحوادث

المحتملة الوقوع لـلـقـائد الاول ، وعلى سبيل المثال في معركة مؤته كان القائد الاصلي للجيش جعفر بن ابي طالب ثم اضـاف قـائلا: لو حصل امر لجعفرفبعده ((زيد بن حارثة)) على الجيش ، ولو حصل له امر ايضا ((فعبد اللّه بن رواحة)) على الجيش ، ولو حصل له امر ما ايضا، على المسلمين ان يختاروا شخصا من بينهم عن طريق الشورى لقيادة الجيش ((١٥٦)) .

وجـا فـي التواريخ ايضا ان كان للرسول (ص) كتابا للوحي وللامور الاخرى ، اذيمكن ان نذكر من بـيـنـهـم الامـام امـيـر الـمـؤمنين علي بن ابي طالب (ع) وكذلك ((زيدبن ثابت))، و ((علا بن الخصري)) و ((ابي بن كعب)) ((١٥٧)) .

واخـتـار(ص) بعض الافراد لجمع اموال الزكاة والامنا على بيت المال ، اذ يمكن ان نذكر من بينهم ((مـهـاجـر بـن ابـي امـيـة)) الـمـكلف بجمع اموال بيت المال في صنعا، و((زياد بن لبيد)) في ((حـضـرمـوت)) و ((عـدي بـن حـاتم)) في قبيلة ((طي)) و ((مالك بن نويره)) في ((بني حـنـظـلـة))، و ((زبـرقـان بـن بدر)) في قبيلة ((بني سعد)) و ((العلا بن الحضرمي)) في ((البحرين)) ((١٥٨)) .

وعـين الرسول (ص) ايضا بعض الخبرا لتحسين محصول بساتين النخيل لغرض دفع الزكاة ، ومنهم ((عبداللّه بن رواحة)).

كـما انه (ص) كان يعين الامرا للمناطق المختلفة ، ويمكن ان نذكر من بينهم علي (ع)، و ((معاذ بن جـبل)) على اليمن ، و ((عتاب بن اسيد)) على ((مكة)) و ((عثمان بن ابي العاص)) على منطقة ((بني ثقيف)).

لـقـد كـان لـلرسول (ص)، العديد من الرسل الذين ارسلهم للملوك ورؤسا البلدان المجاورة ، ومنهم ((عـبـداللّه بـن حـذاقـة)) الذي بعثه الى ((كسرى)) ملك الساسانيين ، و((دحية الكلبى)) الى ((قـيـصر)) ملك الروم ، و ((حاطب بن ابى بلتعة)) الى ((المقوقس))ملك مصر، و((عمرو بن امية)) الى ((النجاشى)) ملك الحبشة)) ((١٥٩)) .

وبهذا الشكل نشاهد انه في تلك الحكومة الخالية عن اي نوع من انواع التشريفات ، نجد نظاما تنفيذيا مـنـسـجـمـا بـشكل كامل ويتالف من اقسام مختلفة ، وقداختار(ص) لكل قسم منها مسؤول او عدة مسؤولين ، يحكمون فيها.

وهذا كله يوضح لنا بشكل جلي ، ان مسالة تقسيم المسؤوليات والادارات في الاقسام المختلفة للنظام التنفيذي للحكومة الاسلامية ، يعد امرا مسلما به ولا يمكن اجتنابه .

كيفية انتخاب رئيس السلطة التنفيذية والمسؤولين الاخرين :. في النظرة الكونية الاسلامية التي تقول بان الحكم للّه ، وان مصدر شرعيتها في المجتمعات البشرية تستند الى الاجازة والتفويض الالهي ، من الطبيعي ان يتم في الانظمة التنفيذية تعيين المسؤولين في جـمـيـع الـمستويات

من قبل النبي الاكرم (ص) ومن ثم الائمة المعصومين (عل) وبعدهم خلفائهم ونوابهم اي الفقهاالعظام .

ولـــهـــذا الـــسبب نجد ان النبي الاكرم (ص) عندما شرع ببنا الدولة الاسلامية في بداية الهجرة الى المدينة ، وعمل على توسيعها فيما بقي من عمره الشريف كان يقوم (ص) بتعيين الولاة وامرا الجيش والـــقـــضـــاة والسفرا بنفسه ، ومن المحتمل ان كان (ص) يقوم باستشارة اصحابه في الحالات المهمة بشان انتخاب اولئك الاشخاص .

ومـــن المؤكد عندما يتحول الامر الى الفقيه الجامع للشرائط، وخاصة في عصرناوزماننا ــ اذ تعتبر الـــمـــشـــاركة الجماهيرية في امر الحكومة من البديهيات ذلك انه بدون مشاركتهم لن تتوفر دواعي الـــمـــســـاهمة والتعاون مع الحكومة مطلقا ــ يجب ان تكون مسالة الشورى والمشاورة مع الناس على راس البرنامج الخاص باختيار المستويات الرفيعة للسلطة التنفيذية .

وبعبارة اخرى : لابد ان يكون للناس المعرفة الكافية حول رئيس السلطة التنفيذية ، والشخص الاول في هذه السلطة ، والتعاون في هذا المجال ــ ومتى ماكان الفقيه الجامع للشرائط غير مباليا بهذا الامر، فانه يعرض مصالح المسلمين للخطرويتسبب في زعزعة النظام الاسلامي ، وبنا على ذلك فانه يفقد بالتالي شرعية ولايته ايضا.

وليس بوسع الولي الفقيه ان يقول انا خليفة المعصوم ، وانا الذي اعين جميع المدرا التنفيذيين ورئيس الوزرا والوزرا ورئيس الجمهورية في الحكومة الاسلامية مطلقا، ذلك لان هذا الامر لا ينسجم مع مـــصالح الناس وغبطة المسلمين وشروط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويؤدي الى زعزعة دعـــائم الحكومة ،وتضعيف اسسها وقدرتها، بل ان جذور مثل هذه الحكومة سرعان ما تقلع من صفحة التاريخ والمجتمع .

اذا، يـــجـــب عليه ان يحترم قاعدة الشورى القرآنية في هذا الامر، ويعطي الاهمية لاختيار الناس ، ويـــدعوهم للمساهمة في هذا الامر، واحدى افضل الطرق لذلك هومانص عليه دستور الجمهورية الاســـلامية ، من ان انتخاب رئيس الجمهورية يتم في البداية من قبل الشعب ، ويكتسب دعمه الشعبي مـــن خـــلال آرائهـــم ، ثـــم يصار في المرحلة النهائية الى صدور الامر بتنصيبه من قبل الفقيه الجامع لـــلشرائط، لكي يصارالى تثبيت جنبته الشعبية من جهة ، ويضمن من جهة اخرى الجنبة الالهية التي تشكل اساس هذا الانتخاب (فتامل).

وهذه الملاحظة هي الاخرى جديرة بالاهتمام ، وهي ان التجربة اثبتت بان انتخاب الناس في مجتمع مـــؤمـــن ومـــلـــتزم متى ماتم من خلال الاعداد الصحيح والمسبق والتدريب والمعرفة الكافيين ، غالبا مايكون صحيحا.

بينما لو حصل في بعض الموارد خطا معين في تشخيص الشعب وضمير الامة ــوهذا قليل ونادر ــ يـــجـــب عـــلـــى الـــفقيه الجامع للشرائط ان يستفيد من صلاحياته ،ويعرض عن تنفيذ تنصيب مثل هذا الـــشـــخـــص ، ولـــكـــن مـــن حيث ان الولي الفقيه منتخب هو الاخر من قبل الشعب ، (كما سنشير لذلك لاحقا)، يجب ان يقوم بتنويرالاذهان من خلال التدبير والدراية الصحيحة وارائه الوثائق والادلة ، ويـــعـــمـــل عـــلـــى تـــوعـــيـــة الـــضـــمـــير الشعبي تجاه

هذا الامر، ولو حصل خطا معين عليه ان يقف بوجهه ويتصدى له .
ولكن كما قلنا ان هذا الامر يحصل في موارد نادرة جدا، خاصة وان صلاحية المرشحين لهذا الامر يجب ان تؤيد من قبل مجموعة من اهل الخبرة والدراية ، لذامن المستبعد ان تحصل مشكلة مهمة في هذا الامر.
طـبـعا من الممكن ان يتحقق اختيار الشعب بشكل غير مباشر، بمعنى ان يختارالناس نوابهم لمجلس الـشـورى الاسلامي ، ومن ثم يقوم النواب بترشيح احدى الشخصيات لمنصب رئاسة الوزرا، وبعد الـمـداولـة اللازمة واحرازه الصلاحية يمنحونه راي الاعتماد والثقة ، ولغرض تنفيذ هذا الحكم يراجعون الولي الفقيه بعدذلك ، ومن ثم يقوم الولي الفقيه ايضا اما بشكل مباشر احيانا، او بشكل غير مـبـاشـر(كما نشاهد ذلك بخصوص فقها مجلس صيانة الدستور) بتاييد هذا الراي والموافقة عليه وتنفيذه .
وبالرغم من ان رئيس السلطة التنفيذية ، اي رئيس الجمهورية في نظام حكم الجمهورية الاسلامية يتم انتخابه في الوقت الحاضر من قبل الشعب ، الا ان مسؤولي الدرجة الاولى اي الوزرا، يتم تعيينهم بواسطة اقتراحه وانتخاب نواب الشعب في مجلس الشورى وبهذا الشكل فان الشعب يشارك ويساهم عـن طـريـقين في انتخاب الوزرا: اولا عن طريق نواب المجلس ، وثانيا عن طريق رئيس السلطة التنفيذية ،والاثنان منتخبان عن طريق الشعب .
كما ان الفقيه الجامع للشرائط، يشرف على هذا الامر ايضا عن طريق مجلس صيانة الدستور، وعن طريق المصادقة على تنفيذ تنصيب رئيس الجمهورية ايضا.
ان هذا الاسلوب الغير معقد نسبيا يضمن من جهة تدخل الفقيه الجامع للشرائطفي هذا الانتخاب طبقا لـلـمـوازيـن الـشرعية ، ومن جهة اخرى مشاركة الشعب ايضا،وبهذا الشكل تتم مراعاة الجنبتين الشرعية والشعبية بشكل دقيق (فتامل).
الثقافة الحاكمة على الحكومة الاسلامية . هـذا الـجـز من المسائل المتعلقة بالحكومة الاسلامية يعد من اهم الاجزاواكثرها حيوية ، لان من الممكن ان نفهم مما تقدم عن النظام التنفيذي في الحكومة الاسلامية ، انها تسير بنفس الاسلوب الذي يسير عليه الحكام غير الاسلاميين .
اي ان تـقـسـيـم المسؤوليات ، وتشكيل الوزارات وانتخاب الوزرا، والمدرا الكباروالادنى منهم ، ورئيـس الـجـمـهورية او رئيس الوزرا مطلوب هنا ايضا، وكذا الحال بالنسبة لمسالة الانتخابات الـشـعـبـية ، والاستناد الى آرا وارادة الشعب ، والانتخاب المباشر او غير المباشر من قبل نواب الـشعب في مجلس الشورى وامثال ذلك ،موجودة هي الاخرى ايضا وبنا على ذلك فان الفرق الوحيد لهذه الحكومة مع سائر الحكومات ، يكمن في الاسم والعنوان فقط الا ان ذلـك يعد خطا فاحشا، لان الشي الاهم الذي يفرق بين الشعوب والحكومات والجمعيات يكمن فـي الثقافة الحاكمة عليهم ، خاصة وان الحكومة اوالمؤسسات والجمعيات هي بمنزلة الجسم فقط، وروحها يكمن في الثقافة الحاكمة عليها.

ولـــغـــرض الوقوف على الثقافة الاسلامية الحاكمة على هذه التنظيمات ، يلزمناالمزيد من البحوث ، وهـــي بحاجة الى كتاب او مجموعة من الكتب المستقلة ، وماتطالعونه هنا يمثل في الواقع فهرسا من تـــلـــك الـــبـــحـــوث ، هذا الفهرست الذي بامكانه ان يوضح للقرا الكرام الكيفية الاجمالية لهذه المسالة واهدافها واهميتها.

وبـــشـــكـــل عـــام فان ثلاثة اصول اساسية تتحكم بنظام الحكومة الاسلامية والتي تميزها عن سائر الحكومات الشعبية :.

١ ــ مـــعرفة المسؤولين التنفيذيين بانهم المؤتمنون على امر اللّه تعالى ، ويجب عليهم المحافظة على مـــا اودع بـــايـــديـــهم من امر الحكومة والمناصب الحكومية كوديعة وامانة الهية ، وبانهم بمثابة حلقة الـــوصـــل بـــيـــن اللّه سبحانه وتعالى وعبادة ، وان ينفذوا بدقة كل ما امر به تعالى بشان عبادة ، وليس بـــامـــكـــانهم مطلقا ان ينشغلوابالتفكير في المحافظة على مناصبهم او مصالحهم الشخصية او مصالح جماعة معينة .

في حين ان الحكام الماديين يفكرون في كيفية المحافظة على مناصبهم ومصالحهم الشخصية اكثر من اي شـــي آخر، ومن الممكن احيانا ان يعمدوا الى صرف الملايين من اجل الوصول الى احد المناصب ، والمؤكد انهم وبعد استلام الحكم يقومون بتعويض ما انفقوه ويزيدون عليه اضعافا مضاعفة ، او على الاقل يتعلق هؤلا الافراد بطبقة معينة من المجتمع ، ومن اجل المحافظة على مصالح تلك الطائفة التي يـــنـــتـــمون لها، والتي رصدت مبالغ طائلة لايصاله الى سدة الحكم ، يقومون بشتى الجهود، من اجل ان تعود على تلك الطبقة بالمزيد من الفوائد والارباح المضاعفة . ولـــذا فان اختلاف هذا المنظار عن المنظار الذي يعمل بموجبه الحكام والمدرااالاسلاميون واضح جدا وفي جميع المجالات .

٢ ــ يـــنظر الناس لهم على انهم مبعوثين من قبل اللّه تعالى ، ذلك لان طاعتهم تعدفرعا من طاعة اللّه تعالى ، واوامرهم بمنزلة اوامر اللّه .

ويعتبرون قوانين الحكومة الاسلامية ــ في حالة قيام تلك الحكومة على الاسس الصحيحة ــ بمنزلة قانون اللّه ، ويعتقدون بان طاعتها توجب النجاة في الاخرة ، وان مخالفتها يعد ذنبا ويوجب العذاب يوم القيامة .

هـــذه النظرة تختلف كثيرا عن النظرة السائدة في الحكومات المادية ، اذ يرى الناس ان الحكام عبارة عـــن افـــراد مـــثـــلـــهـــم ، وهـــم غالبا في صدد المحافظة على مصالحهم الشخصية او مصالح الحزب والـــجـــمـــاعـــة الـــتي ينتمون لها، واذا شعروا بان الناس غير راضين بالقوانين المشرعة ، وامنوا من العقاب ، فانهم سرعان ما يتخلون عن واجبهم في تحمل مسؤولياتهم .

٣ ــ فـــي الـــحـــكومة الاسلامية وبشكل عام يجب ان تلقي الروح المعنوية والقيم الاخلاقية بظلالها عـــلـــى جـــميع الامور، وان تاتي المسائل الاخلاقية والانسانية على راس قائمة الاعمال

، ويجب ان تـــكـــون الـــدوافـــع ابعد بكثير من الدوافع المادية ، اوليس الهدف النهائي من تشكيل الحكومة والحياة الافـــضـــل انما يتمثل في توفير المقدمات اللازمة للسير الى اللّه والقرب من الباري وايجاد التكامل الروحي والمعنوي ؟ فهل يمكن ان تتساوى هذه الاهداف والدوافع اهداف ودوافع الشعب والعاملين في حكومة مادية ؟.

طـــبـــعا لغرض الوصول الى التحقيق حكومة الهية تامة وكاملة ، لابد ان نطوي طريقاطويلا وشاقا، ولابـــد مـــن اعـــطـــا دروس كـــثيرة للمجتمع ، ولكن مهما يكن الحال فان محتوى هذه الحكومة قياسا للحكومات المادية ، من حيث العنصر الثقافي ((متفاوت)) للغاية بل و ((متباين)) ايضا.

ومن خلال هذا التحليل ننتقل الى الايات القرآنية المباركة ، ومن ثم الى الروايات الاسلامية ، لغرض الوقوف على الثقافة الحاكمة على المحاور المختلفة للحكومة الاسلامية ومناقشتها:.

١ ــ نقرا في الاية رقم ١٥٩ من سورة آل عمران :.

(فبما رحمة من اللّه لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لا نفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الامر فاذا عزمت فتوكل على اللّه ان اللّه يحب المتوكلين).

وبنا على ذلك فان الحاكم الاسلامي وبالاضافة الى الحزم والعزم الشديدين ،فهو مطالب ومكلف بالعفو والصفح ، وحتى الاستغفار واللين والانسجام ، وان يرى في اللّه تعالى السند والملاذ الاول والاخير في كل حال من الاحوال .

٢ ــ وفـــي الايـــة ٣٤ من سورة فصلت المباركة يامر الباري تعالى بغسل العداوة والبغضا بما المحبة والاحسان ، وتلافي مواجهة الاحبة بالمثل كلما امكن ذلك اذيقول تعالى : (ادفع بالتى هى احسن فاذا الذى بينك وبينه عداوة كانه ولى حميم).

ولكنه تعالى يضيف مباشرة بقوله الكريم :.

ان ســـيـــطرة مثل هذه الثقافة على النظام الاسلامي التنفيذي والتي تقف بالضدتماما من الثقافة المادية تضفي عليه نورانية وصفا، وتعطي له معنى ومفهوما آخرين .

٣ ــ ويقول تعالى في الاية ٣٨ من سورة الكهف المباركة تجاه اصرار الذين يعتقدون بان واجب النبي الاكـــرم (ص) ان يبعد الفقرا وان كانوا مؤمنين ومخلصين ،ويقترب من الطبقات الغنية والمتنفذة ، اذ تقول الاية بكل صراحة وحزم :.

((واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولاتعدعيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ولاتطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امره فرطا)).

وشتان بين هذا المنطق الذي يرى في الحب والايمان باللّه تعالى لدى هؤلاالافراد اثمن واغلى شي لديهم ، ويامر بصد الاغنيا الغافلين عن ذكر اللّه ، وليس الفقرا المخلصين المؤمنين ، وبين منطق الذين يـــعلنون اليوم بكل صراحة في العالم ،بان القيمة العليا تكمن في المصالح والمنافع المادية ، ويضحون بجميع القيم الاخرى في سبيل تلك المصالح .

٤ ــ وتــخاطب الاية ٢٦ من سورة ص وبلهجة حازمة وشديدة للنبي داود(ع): (ياداود انا جعلناك خليفة فى الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل اللّه).
وكــمــا نــرى ، فان الاية الكريمة تنذر هذا النبي المعصوم والقدوة للناس بان يحذروساوس النفس الامارة ، لئلا تصبح سببا لانحرافه عن طريق الحق والعدالة .
وعــلى هذا الاساس ، يجب على الحاكم الاسلامي ان يراقب نفسه جيدا ويحذرمن الاهوا والدوافع الــدنيوية والحب والبغض ان تتحكم في اعماله وتصرفاته فيضيع بها حقا او يرتكب باطلا، وما اشد مــا اخــتلف هذا الميزان للحاكم مع من يقول بان القاضي يعتبر مسؤولا فقط امام القانون لا اكثر، ذلك القانون الذي له اكثر من الف طريقة للتخلص والتبرير.
٥ ــ وفي الاية (١٣٥) من سورة النسا يخاطب القرآن الكريم جميع المؤمنين ويذكرهم باصل مهم ، وهو تقديم الاصول والضوابط على الروابط، ويقول :.
(يــا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهدا للّه ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين ان يكن غــنــيــا او فقيرا فاللّه اولى بهما فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا وان تلووا اوتعرضوا فان اللّه كان بما تعملون خبيرا).
وبهذا لا ينبغي للروابط بين الاب والام والابن والاخ ان تكون حجر عثرة امام تطبيق القانون واجرا العدالة ، بل حتى المنافع الشخصية لابد من نسيانها وتركها في مقابل الحق .
ومــن الــبديهي ان مثل هذه الكلمات يمكن ان تطرح في المحافل المادية ، ولكن مضافا الى عدم وجود الــضــمــانــات العملية في تطبيقها، لا يمكن تصور مفهوم صحيح عنها، ولهذا نجدهم يقدمون المنافع الــشــخصية والحزبية دائما على القيام بالعدل والقسط، فالروابط حاكمة هنا على الظوابط، واحيانا يــتــم هــذا الــمعنى من سحق القوانين علنا في التصرفات المتناقضة للحكام الماديين فيما لو تشابهت الــمــفردات ،احدها يسير وفق المصلحة والاخر على الصد منه ، فهنا تتضح زيف الشعارات المتعلقة بالقسط والعدل وحقوق البشر ويثبت بطلانها.
هناك ملاحظات ملفتة للنظر في الروايات الاسلامية لبيان الثقافة الحاكمة على الحكومة الاسلامية يطول شرحها، ولكن يمكن الاشارة اليها باختصار:.
١ ــ بــالرغم من ان الحرب تمثل منتهى الخشونة لدى الانسان ، وتكون مع الاسف ضرورية في بعض الاحــيــان مــقــابل من لا يدرك سوى منطق القوة ، مع ذلك نجد ان الاسلام في برنامجه الحربي قرن المسائل الانسانية مع وحشية الحرب ، واوجب على المسلمين رعاية الاصول الاخلاقية في حربهم مع الاعدا الشرسين .
عــندما كانت مجموعات المجاهدين من جيش الاسلام تتوجه الى ميادين القتال كان رسول اللّه (ص) يدعوهم اليه ويوصيهم بوصاياه ، ويقول :.
((سيروا بسم اللّه وباللّه وفي سبيل اللّه وعلى ملة رسول اللّه لا تغلوا، ولا تمثلوا ولاتغدروا ولا تقتلوا شيخا فانيا، ولا صبيا ولا امراة ولا تقطعوا شجرا الا ان تضطروااليها، وايما رجل من

ادنى المسلمين او افضلهم نظر الى رجل من المشركين فهوجار حتى يسمع كلام اللّه فان تبعكم فاخوكم في الدين وان ابى فابلغوه مامنه واستعينوا باللّه عليه)) ((١٦٠)) .

ونقرا في حديث آخر:.

((نهى رسول اللّه ان يلقى السم في بلاد المشركين)) ((١٦١)) .

((ما بيت رسول اللّه (ص) عدوا قط)) ((١٦٢)) .

ونقرا ايضا في حديث آخر عن وصايا النبي (ص) الحدربية الى الامام علي (ع)عندما كان الامام عازما على التوجه الى اليمن :.

(لا تقاتلن احدا حتى تدعوه ، وايم اللّه لان يهدي اللّه على يديك رجلا خير لك من طلعت عليه الشمس وغربت) ((١٦٣)) .

الاداب للاسلامية في جمع الضرائب :. ٢.

ونقرا في الاداب المتعلقة بجمع الزكاة والاموال لبيت المال ان الامام علي (ع)كلما بعث رجلا لجمع الزكاة اوصاه بوصايا عديدة منها ما يلي :.

((انطلق على تقوى اللّه وحده لا شريك له ، ولا تروعن مسلما، ولا تجتازن عليه كارها، ولا تاخذن منه اكثر من حق اللّه في ماله فاذا قدمت على الحي فانزل بمائهم من غير ان تخالط ابياتهم ، ثم امض اليهم بالسكينة والوقار حتى تقوم بينهم ، فتسلم عليهم ولا تخدج بالتحية لهم ، ثم تقول : عباد اللّه فتؤدوه الى وليه ، فان قال قائل : لا، فلا تراجعه ، وان انعم لك منعم فانطلق معه من غير ان تخيفه او توعده اوتعسفه او ترهقه)) ((١٦٤)) .

وبعد هذه التعليمات ، يوصيه الامام (ع) بوصايا مؤكدة عن كيفية الانتخاب العادل لزكاة بيت المال من بين الاموال الجيدة والسقيمة ، ورعاية الرفق والمداراة والمحبة وغير ذلك مما يعتبر نموذجا واضحا على حاكمية القيم الاسلامية في هذه الامور في المعاملة مع الناس .

قد يتصور البعض ان طريقة المعاملة هذه في مسالة الضرائب الاسلامية توجب الضعف والفتور لدى الناس ، وتختلف كثيرا عما نشاهده اليوم من كيفية جمع الضرائب .

ولكن لا ينبغي الغفلة عن ان هذه التعليمات واردة في المجتمع الاسلامي الذي شربن ثقافة اسلامية وشعر الافراد فيه بالمسؤولية .

كما اننا نجد الان وفي بعض المجتمعات غير الاسلامية كثيرا من الاشخاص وبسبب الثقافة الحاكمة هناك يدفعون الضرائب عن طيب خاطر من دون ان يطالبهم احد، واكثر من ذلك وافضل ما يجري في مجتمعنا الاسلامي حيث تاتي الناس زرافاتا ووحدانا الى مراجع الدين ليؤدوا ما عليهم من الخمس الواجب وبدقة متناهية حتى حساب عدة كيلو غرامات من السكر او الشاي الموجودة في البيت ممازاد عن مؤنة السنة ، حيث ان الناس يشعرون جميعا بالمسؤولية ، وهكذا في مثل زكاة الفطرة وشعور الناس بالمسؤولية تجاهها.

وكلما انتشرت وتعمقت هذه الثقافة والشعور، بالمسؤولية اتضح الجواب عن هذا الاشكال كاملا.

٣ ــ.

الاقتصاد في كل شي :. من المميزات الثقافة الاسلامية ايضا الاقتصاد والدقة في مخارج اموال البيت المال بعنوان انه وديعة وامانة الهية بيد المسؤولين يحاسبون عليها يوم القيامة حساباعسيرا، والحادثة المعروفة التي وقعت لعقيل احد الشواهد على ذلك عقد ما طلب من اخيه الامام علي (ع) ان يفضله على الاخرين في العطا، فـنـجـد ان الامـام علي (ع) رفض ادنى امتياز بين اخيه والاخرين حتى انه (ع) احمى له حديدة وقربها من يده وحذره من عذاب اللّه يوم القيامة .

وهـناك موارد اخرى كثيرة ستبين دقة المسؤولين ورجال الاسلام العديمة النظيرفي هذا المجال ومن ذلك تعليمات الامام علي (ع) الى الكتاب في الحكومة الاسلامية حيث يقول (ع):.

((ادقـوا اقـلامكم وقاربوا بين سطوركم واحذفوا عني فضولكم ، واقصدوا قصدالمعاني ، واياكم والاكثار، فان اموال المسلمين لا تحمل الاضرار)) ((١٦٥)) .

وقد بينن الامام الصادق (ع) هذا المعنى بصورة كلية حيث قال :.

((ان الـقصد امر يحبه اللّه عزوجل وان السرف يبغضه حتى طرحك الثواة فانهاتصلح لشي وحتى صبك فضل شرابك)) ((١٦٦)) .

وقد ثبت في هذا الزمان من ان كل شي لا ينبغي ان يطرح ، فيمكن الاستفادة حتى من القمامة والمواد الـزائدة للمصانع وغيرها، وحتى ان مياه المجاري مع قذارتها ورائحتها النتنة يتم تصفيتها من جديد وارسـالها الى المزارع ، وكذلك يتم جمع القمامة فيصنعون منها منتوجات مختلفة ، ونختم هذا الكلام بحديث كريم من دعا الصحيفة السجادية للامام علي بن الحسين (ع) في هذا المجال حيث يدعواللّه تبارك وتعالى ويقول :.

((الـلهم صل على محمد واله واحجبني عن السرف والازدياد، وقومني بالبذل والاقتصاد، وعلمني حسن التقدير، واقبضني بلطفك عن التبذير)) ((١٦٧)) .

التمايز بالفضيلة لا بالحسب والنسب :. ٤.

ثـم انـتـخاب عتاب بن اسيد من قبل النبي (ص) اميرا على مكة المكرمة ، وكان شابا شجاعا ذكليا، فـكـتب له رسول اللّه (ص) في كتاب تنصيبه هذا كلمات منيرة توضح الثقافة السامية للاسلام في المجال التنفيذي في الحكومة الاسلامية ونقرا في بعض كلماته :.

((فهولنا خادم وفي اللّه اخ ولا وليائنا موال ، ولا عدائنا معاد، وهو لكم سماظليلة ، وارض زكيعة ، وشمس مضيئة ولا يحتج محتج منكم في مخالفته بصغرسنه ، فليس الا كبر هو الافضل ، بل الافضل هو الاكبر ((١٦٨)) .

٥ ــ الامـام علي (ع) عندما اراد بيان الرافة الاسلامية وشفقة الحاكم الاسلامي على سائر الرعية في عهده المعروف بعهد مالك الاشتر الذي يعتبر حقا افضل مرسوم اداري كتب لحد الان ولا يصبه غبار النسيان على مرور الزمان ، كتب يقول فيه :.

((واشـعـر قـلـبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم ، ولا تكونن عليهم سبعاضاريا

تغتنم اكلهم ، فانهم صنفان : اما اخ لك في الدين او نظير لك في الخلق)).

وفـــي الـــحقيقة ان الثقافة الاسلامية الحاكمة على الروابط بين المسلمين وبين غيرهم تتخلص في هذه الجملات المعدودة .

الاعتماد على الشعب :. ٦.

فـــي مـــكـــان آخر من كتاب العهد هذا، يوصي الامام (ع) بان يجعل الوالي اعتماده على الطبقة العامة والكادحة ، والاجتناب عن الطبقة المترفة وموالاتها، والسعي دائما لكسب رضا الطبقة الاولى دون الثانية ، يقول (ع):.

((ولـــيكن احب الامور اليك اوسطها في الحق واعمها في العدل واجمعها لرضى الرعية ، فان سخط الـــعامة يجحف برضى الخاصة ، وان سخط الخاصة يغتفر مع رضى العامة ، وليس احد من الرعية اثقل عـــلى الوالي مؤونة في الرخا واقل معونة له في البلا واكره للانصاف واسال بالالحاف واقل شكرا عند الاعطا وابطا عذراعند المنع ، واضعف صبرا عند ملمات الدهر من اهل الخاصة ، ورانما عماد الدين وجماع المسلمين والعدة للا عدا، العامة من الامة ، فليكن صغوك لهم وميلك معهم)).

ويـــامـــر (ع) فـــي مـــحـــل آخر بان يبتعد كل البعد عن اهل الحسد والذين يبحثون عن عيون الناس ، ويقول :.

((وليكن ابعد رعيتك منك واسناهم عندك ، اطلبهم لمعايب الناس ، فان في الناس عيوبا الوالي احق من ســـتـــرهـــا، فـــلا تكشفن عما غاب عنك منها، فانما عليك تطهير ما ظهر لك واللّه يحكم على ما غاب عنك الاتصال المستمر بالعلما:. ٧.

الـــتـــعـــاون والـــتماس المستمر مع المتخصصين والمفكرين والعلما من كل فن احدالنقاط المهمة في الثقافة الاسلامية الحاكمة على الجهاز التنفيذي ، وقد جا في عهدمالك الاشتر ايضا:.

((واكثر مدارسة العلما ومناقشة الحكما في تثبيت ما صلح عليه امر بلادك واقامة ما استقام به الناس قبلك)) ((١٦٩)) .

ويـــســـتـــفاد من هذه العبارة بصورة جيدة ان على المسؤولين والحكام الاسلاميين ان يكون لهم دائما مـــســـتشارين او مجموعات من المستشارين في مختلف المسائل السياسية والاجتماعية ، ولا يتخذوا قرارا او يبرموا امرا في المسائل المهمة من دون مراجعة هؤلا المستشارين .

الثقافة الحاكمة على الجهاز القضائي :. ٨.

يستفاد ايضا من الصفات المذكورة للقضاة في هذا العهد نكات مهمة جدا لم يتطرق اليها بهذه الدقة في اي مذهب او دين ، وتوضح جانبا من الثقافة الحاكمة على الاجهزة القضائية في الحكومة الاسلامية ، يقول (ع).

((ثـــم اختر للحكم بين الناس افضل رعيتك في نفسك ممن لا تضيق به الامور،ولا تمحكه الخصوم ولا يـــتـــمـــادى فـــي الزلة ، ولا يحصر من الفي الى الحق اذا عرفه ،ولا تشرف

نفسه على طمع ولا يكتفي بادنى فهم دون اقصاه ، واوقفهم في الشبهات وآخذهم بالحجج ، واقلهم تبرما بمراجعة الخصم ، واصبرهم على تكشف الامورواصرمهم عند اتضاح الحكم ، ممن لا يزدهيه اطرا، ولا يستميله اغرا واولئك قليل ((١٧٠)) .

الارتباط المباشر مع الناس :. ٩.

الارتباط المباشر مع الناس ارتباطا واقعيا وصحيحيا لا ظاهريا تشريفاتيا من النقاط المهمة الاخرى التي استند عليها في هذا العهد، ويامر الامام (ع) مالك الاشتر بعنوانه حاكما مطلعا على الثقافة الاسلامية بهذه الصورة :.

((واجعل لذوي الحاجات منك قسما تفرغ لهم فيه شخصك وتجلس لهم مجلسا عاما فتتواضع فيه للّه الذي خلقك وتقعد عنهم جندك واعوانك من احراسك وشرطك حتى يكلمك متكلمهم غير متتعتع فاني سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم يقول في غير موطن : ((لن تقدس امة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متتعتع)) ((١٧١)) .

وقد اثبتت التجارب ان الارتباط غير المباشر بالشعب ، يكون سببا لتزييف الواقع وعدم الاطلاع الكامل عن الاوضاع الجارية غالبا، وعدم حصول الضعفا من الناس على الاخص على حقوقهم ، مضافا الى الارتباط المباشر يوجب ازدياد المحبة يومابعد آخر بين المسؤولين و بين افراد الشعب .

١٠ ـ.

الاهتمام بالمحرومين . آخر نقطه مهمة اخرى نذكرها كخاتمة في بحث الثقافة الحاكمة على الجهازالتنفيذي في الحكومة الاسلامية بالرغم من المطالب الكثيرة في هذا المجال لم تذكربعد، و هي الاهمية القصوى للاهتمام بالمحرومين في الثقافة الاسلامية ، ففي العهدالمذكور لمالك الاشتر و عندما يصحل الامام علي (ع) الى هذا الموضوع يتغير لحن كلامه كليا، و يقول :.

((ثم اللّه اللّه في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين واهل البؤسى والزمني فان في هذه الطبقة فانعا ومعترا واحفظ للّه ماستحفظك من حقه فيهم ، واجعل لهم قسما من بيت مالك ، وقسما من غلات صوافي الاسلام في كل بلد، فان للاقسى منهم مثل الذي للادنى ، وكل قد استرعيت حقه فلا يشغلنك عنهم بطر، فانك لا تعذر بتضيعك التافه ، لاحكامك الكثير المهم ، فلا تشخص همك عنهم و لا تصعر خدك لهم)) ((١٧٢)) .

ان هذا التاكيد والاصرار الشهيد والعديم النظير لامير المؤمنين (ع) بالنسبة الى هذه الطبقة يعتبر من اوضح معالم العدالة الاجتماعية في الاسلام لحفظ حقوق الناس و خاصة الطبقة المستظعفة ، والاسلوب العملي الذي اتبعه الامام (ع) في ايام حكومته شاهد على هذا المدعى .

النتيجة :.

ما تقدم يعتبر جانبا من الثقافة الحاكمة على النظام التنفيذي في الاسلام ونموذجا من مجمل الثقافة الاسلامية في هذا المجال يبين ابعاد هذه الحكومة الالهية و الشعبية ، و بواسطته يمكننا

الوصول الى هــذه الــحــقــيــقة و هي ان ما يطرم فعلا بعنوان الحكومة الاسلامية تفصله عن الشكل الاصلي لهذه الحكومة فاصلة واسعة بالرغم من الحركة نحو ذلك الهدف المنشود:.

كيفية انتخاب رئيس الجهاز التنفيذي . هــناك طرق مختلفة في عالم اليوم لانتخاب رئيس القوة التنفيذية و مسؤولي الدرجة الاولى ، فتارة عــن طــريــق الانتخاب المباشر، والاخرى الانتخاب غير المباشروثالثة تنصيبه من قبل مسؤول زعلى .

امــا بالنسبة الى النبي (ص) فالانتخاب تارة يكون الهيا، و تارة يكون من النبي (ص) انتخاب الرسول نــفــسه لمنصب الرسالة والنبوة فواضح انه كان بانتخاب اللّه تعالى له ، والايات القرآنية شاهدة على ذلك :.

١ ــ النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم ((١٧٣)) .

٢ ــ يا ايها الذين آمنوا اطيعوا اللّه و اطيعوا الرسول و اولي الامر منكم ((١٧٤)) .

٣ ــ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكمون فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت و يسلموا تسليما ((١٧٥)) .

٤ ــ فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصبيهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم ((١٧٦)) ((١٧٧)) .

و من الواضح ان الاطاعة المطلقة للنبي (ص) الواردة في هذه الايات الشريفة ملازمة لتنصيبه (ص) قائدا للمجتمع الاسلامي .

و هناك آيات اخرى في القرآن الكريم تؤيد هذا المعنى ايضا.

امــا بــالنسبة الى الائمة المعصومين (ع) فاعتقادنا انهم ايضا منتخبون من قبل اللّه تعالى و تم نصبهم بــواسطة الرسول٦ ، و هناك آيات من سورة المائدة ((يايها الرسول بلغ ما انزل اليك)) ((١٧٨)) الــواردة فــي واقــعة الغدير والمذكورة في التفسير الامثل بشرح كاف ، وكذلك روايات عديدة من مــخــتلف الفرق الاسلامية حول انتخاب للامام علي (ع) و نصبه خليفة واماما بعد الرسول (ص)، و كــذلــك الروايات الواردة عن الرسول (ص)، حول تعيين الائمة الاثنى عشرى ، والروايات الواردة عن الائمة والمعصومين (ع) (تعيين كل امام لما بعده) (وتم شرحها في المجلد ٩ من نفحات القرآن) كلها شاهدة على هذا المدعى ولا حاجة بنا الى التكرار.

هذا بالنسبة الى النبي الاكرم (ص) والائمة المعصومين (ع)، واما بالنسبة الى من ياتي بعدهم وفي الــفــتــرة اللاحقة ، فيمكن للولي الفقيه الجامع للشرائط ان يعين شخصا لذلك المقام ، لان الولي الفقيه والــصالح والذي تتوفر فيه سائر الشروطالمعتبرة هو النائب عن الائمة المعصومين (ع) كما في بحث ولاية الفقيه والذي سنشير اليه فيما بعد، ويجب على الحاكم الشرعي والفقيه الجامع للشرائط ان يــضــع نصب عينيه مصلحة الامة في جميع الشؤون الاجتماعية والسياسية ، وبلاشك ان مصلحة الامــة توجب ان يكون انتخاب مسؤولي الجهاز التنفيذي بمشورة الناس ومشاركتهم حتى يتسنى لهم الــتعاون بينهم بشكل افضل فيما بعد، وهذا لا يكون الا بانتخاب الشعب هؤلا المسؤولين ، سوا كان بطريقة مباشرة او غير مباشرة وخاصة في عصرنا الحاضر

الذي سادت فيه شقاقة مشاركة الشعب في الحكومة في المجتمعات البشرية .
وعلى هذا الاساس يرشح عدة اشخاص تتوفر فيهم الصلاحية الكافية والشروطاللازمة لاحراز هـذا الـمـنصب المهم والحساس طبقا لتاييد مجلس الخبرا الصالحين ،ويتم عرضهم على الناس ، ثم يـنتخب الشعب آخر هؤلا الاشخاص ضمن برنامج انتخاب صحيح وسالم ، ومن المعلوم ان من يتمتع بـشـعـبـيـة اكـبر واوسع هو الذي سيفوز بالانتخابات ، وبما ان تاييد الناس له وتكاتفهم معه اكثر فسيكون هو الاصلح لهذا المنصب .
ثـم تـاتـي الـنـوبـة لتنفيذ الحكم من قبل الولي الفقيه الجامع للشرائط لكي ينتهي بالامر الى الائمة المعصومين (ع) والنبي الاكرم (ص) حيث ينتهي في الواقع الى اذن اللّه تعالى ورضاه .
ومـن الـمـعـلوم ان تنفيذ حاكمية هذا الشخص والذي يتمتع بشعبية اكبر، وتدل اكثرية الارا التي حـصل عليها انه يتمتع بحماية اوسع من الشعب هي بصلاح الشعب ومصلحته ، وسوف لا يمتنع الولي الفقيه الموظف برعاية مصالح الامة من تنفيذ هذا الحكم .
الـنـتيجة : هي ان الحكومة الاسلامية التي تطوي مسيرها من الاعلى ــ اي حكومة اللّه ــ الى الناس ، يـمـكنها ان تتوافق بصورة كاملة مع موازين الحكومة الشعبية ، مع فارق بينهما، وهو ان المرشحين لاشـغال منصب رئاسة القوة التنفيذية في الحكومة ـالاسلامية لابد ان تتوفر فيهم عدة شرائط من الاسـلام والايـمـان والامانة والتقوى ،بخلاف نظام الحكم غير الاسلامي الذي لا اعتبار فيه لهذه الـشـرائط مـطـلـقـا، وهـذافارق مهم يفرق بين الحكومة الالهية عن الحكومة المادية بالرغم من اشتراكهما في شكل الحكومة الشعبية .
كـان هذا بالنسبة الى المسؤول الاول للجهاز التنفيذي ، اما بالنسبة الى المسؤولين الكبار من الدرجة الـثـانية فما بعد، فيمكن ان تكون مشاركة الشعب في انتخابهم بصورة مباشرة او غير مباشرة مثلا يـمـكن للشعب ان يدلي باصواته للوزرا، او يتم ذلك عن طريق نوابه في مجلس الشورى الاسلامي ، وفي كلا الصورتين يكون لراي الناس ومشاركتهم دخل في انتخاب الوزرا، ولكن في هذه المرحلة ايـضـا لابـد مـن توفر بعض الشروط كالاسلام والايمان والامامة في المتخبين ، لانهم انتخبوا من اجـل اجرا احكام الاسلام وتحقيق العدالة الاجتماعية ونشر الثقافة الانسانية والفضائل الاخلاقية ، فلو كان فارغا منها فكيف يمكنه السعي الى ايجادها ونشرها؟.
الركن الثالث الجهاز القضائي في الحكومة الاسلامية . تمهيد:.
ان الـقـضا والتحكيم لحل الاختلافات ورفع المشاجرات موجود بين الناس من قديم الايام حتى في المجتمعات البدائية كان هناك نوع من التحكيم لحل الاختلاف من قبل رئيس القبيلة او بعض اقربائه او يـتم تعيين شخص لهذا الغرض ، وفي الحقيقة انه من العسير ان يذكر تاريخ بداية القضا سوى ان تقول ان عمره يتزامن مع عمرالمجتمعات البشرية .
والـدليل على ذلك واض ، لانه كما اننا نعلم بان حياة الانسان هي حياة اجتماعية ،وبدون شك

ان هذا النوع من المعيشة بالرغم من الايجابيات يعتبر ميدان خصب لنشؤ الاختلاف والتضاد، وبعبارة اخرى ، ان هذه الحياة الاجتماعية بالرغم من انهاتعتبر منبعا لمنافع كثيرة وبركات للمجتمعات البشرية وتؤدي الى التطور المادي والمعنوي ، الا انها تحتوي ايضا على نقاط سلبية ومشكلات عديدة ، وتتلخص في الصراعات التي تظهر دائما لدفع التجاوز وارجاع الحق الى اهله ، فلولا وجود الجهازالقضائي الصحيح لحلها، تبدلت المجتمعات البشرية الى ميدان للصراع الدائم والدامي يحرق الاخضر واليابس .

ومن الجدير بالذكر الى ان هذا الصراع والاختلاف والذي يكون تارة بين اثنين اواكثر من الاشخاص ، وتارة اخرى بين قبيلتين او دولتين ليس من الضروري ان يكون نابعا من روح العدوان والانانية واتباع الهوى بل لو فرضنا وجود مجتمع يكون مصداقا تاما للمدينة الفاضلة ، وكان جميع من فيها على اعلى مستويات الايمان والاخلاق والتقوى والثقافة الانسانية ، فمع ذلك يمكن لاختلاف الاذواق وعدم الاطلاع على جزئيات الحقوق الاجتماعية والقوانين الموضوعة ان تكون سببالظهور الخلافات في تشخيص الحقوق الحقة للافراد.

على هذا الاساس يكون وجود القوة القضائية على كل الاحوال جزا لا يتجزاعن المجتمعات الانسانية وبدونها لا يمكن العيش في مختلف السطوح والمستويات الثقافية والفكرية .

ومن البديهي ان القوة القضائية تتوسع وتتعمق بموازاة توسع المجتمعات البشرية ، لانه مضافا الى زيادة التعداد الكمي وكثرة الصراعات بسبب كثرة الروابطنلاحظ زيادة في كيفية الصراعات وتنوعها، فلو لم تتوسع القوة القضائية بموازاة توسع المجتمع لكان الجانب الاجتماعي مهددا بالخطر بسبب الاختلافات العميقة والخطرة .

وخلاصة الكلام : ان من الضروري وجود جهاز قضائي مقتدر مع ضمانات كافية لاجرا الاحكام وتعميم العدالة الاجتماعية ومنع الظلم والفساد، ووضع نهاية للصراعات والمنازعات والتنفيذ الصحيح للقوانين ، وكذلك الرقابة الدقيقة على الاجهزة التنفيذية ، وتعريف المسؤولين في مختلف المراتب بوظائفهم ، وبذلك اعطى الدين الاسلامي اهمية بلغة لهذه المسالة ووضع لها المقررات الكثيرة والمتنوعة ، لانه دين الحياة الحقيقية للبشرية بمضمون قوله تعالى :.

(يا ايها الذين آمنوا استجيبوا للّه وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم) ((١٧٩)) .

نكتفي بهذه الاشارة ونرجع الى القرآن الكريم حيث اشار الى هذا الموضوع في عدة آيات ، منها:.

١ ــ يقول القرآن الكريم مخاطبا النبي الاكرم (ص):.

(انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك اللّه ولا تكن للخائنين خصيما) ((١٨٠)) .

٢ ــ ويقول في موضوع آخر مخاطبا الرسول الاكرم (ص) بالنسبة الى التحكيم لغير المسلمين

.:

(وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان اللّه يحب المقسطين) ((١٨١)) .

٣ ــ ويقول في مكان آخر مخاطبا جميع المؤمنين :.

(ان اللّه يــامــركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل ان اللّه نعما يعظكم به ان اللّه كان سميعا بصيرا) ((١٨٢)) .

٤ ــ ومــن جهة اخرى يوصي المؤمنين بالخضوع والتسليم لحكم النبي (ص)وعدم اظهار التبرم لا في الظاهر ولا في الباطن ، والقبول بالحق والعدل بالروح والبدن مهما كان الحق مرا، ويقول :.

(فــلا وربــك لا يــؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا من انفسهم حرجا مماقضيت ويسلموا تسليما) ((١٨٣)) .

٥ ــ ويقول ايضا:.

(انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى اللّه ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعناواولئك هم المفلحون) ((١٨٤)) .

٦ ــ ويــؤكــد الــقــرآن الكريم حتى على على مسالة الشهادة في المحاكم والتي هي احدى المقدمات المهمة في القضا بالحق والعدالة ، ويخاطب جميع المؤمنين قائلا:.

(يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين للّه شهدا بالقسط ولا يجر منكم شنن قوم على ان لا تعدلوا اعدلوا هو اقرب للتقوى واتقوا اللّه ان اللّه خبير بما تعملون) ((١٨٥)) .

فــعلى هذا الاساس لا يمكن لاي شي ان يخل بالحق والعدل في المجتمع الاسلامي فالشهادة ينبغي ان تكون عادلة سوا في حق الصديق و العدو، والقضايجب ان يدور حول محور العدالة ويكون الاقرب والابعد بالنسبة اليه على حد سوا.

من يكون له حق القضا؟. تمهيد:.

كــما ان حق الحكومة والحاكمية يعود الى اللّه تعالى على اساس اصل ((التوحيدالافعالي)) المسلم به كذلك حق القضا ايضا يعود الى من له الاذن من اللّه تعالى .

((التوحيد الافعالي)) يقول : ان كل الافعال تعود الى اللّه تعالى ، و ((توحيد الخالقية))يقول : ان كل شي في هذا العالم خلق منه و ((توحيد الحاكمية)) الذي هو فرع توحيدالخالقية يقول : ان الحكومة للّه تعالى خالصة ، وهذا هو السبب في كون القضا في محيط حكومته من اختصاصه تبارك وتعالى ومن ياذن له بذلك .

من جانب آخر يقول توحيد الطاعة : ان الامر المطاع والمقبول انما هو امر اللّه تعالى ومن يعود امره الى امر اللّه تعالى ، فعلى هذا الاساس لابد ان يكون الحكم القضائي المقبول ايضا باذن منه تعالى .

لو نظرنا الى المجتمع البشري من هذه الزاوية فسوف نجد ان مبدا القضا واضح جدا، فلا نقع في حيرة في تشخيصه مطلقا، لان انظارنا متوجهة الى نقطة واحدة وهي التي صدر منها الوجود، وانبعثت منها الخلائق ، والامر النافذ في كل شي هوامره ، اذن فلابد ان نسعى كي تكون محاكمنا القضائية خاضعة لامره ومصطبغة بصبغة الهية كي نحصل بذلك على مشروعيتها.

نعود بعد هذا التمهيد الى القرآن الكريم لنكتشف مسالة انحصار القضاوالتحكيم باللّه تعالى :.

١ ــ نقرا في سورة الانعام ، الاية ٥٧:.

(ان الحكم الا للّه يقص الحق وهو خير الفاصلين).

وقد جا صدر هذه الاية الشريفة (ان الحكم الا للّه) في سورة يوسف الاية ٤٠كذلك .

ويمكن ان يكون ما جا في سورة يوسف له مفهوم اوسع بحيث يشمل الحكومة والقضا، ولكن ما جا في الاية المذكورة فيه اشارة اقوى الى القضا وحل الاختلافات بقرينة ذيل الاية الكريمة ، وقد اشار الى هذا المعنى مجموعة من المفسرين .

امثال الطبرسي في مجمع البيان والفخر الرازي في التفسير الكبير ((١٨٦)) .

٢ ــ نقرا في الايات ٤٤ و ٤٥ و ٤٧ من سورة المائدة قوله تعالى :.

(ومن لم يحكم بما انزل اللّه فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون).

فهم كفار لانهم خرجوا عن جادة التوحيد (توحيد الحاكمية)، وظالمون لانهم ظلموا انفسهم والاخرين وحرموا من مصالح الاحكام القطعية وغرقوا في دوامة مفاسد الاحكام الجاهلية ، وفاسقون لانهم خرجوا عن دائرة الطاعة ، والفسق كماتعلم هو الخروج عن طاعة المولى ، وهذه الايات الشريفة لها مفهوم واسع كذلك بحيث يشمل الفتوى في الاحكام الالهية ، ومسالة القضا والتحكيم ، ومسالة الحكومة ايضا، فيجب ان تكون في كل من الابعاد الثلاثة موافقة ومطابقة لحكم اللّه تعالى (لاحظ جيدا).

٣ ــ القرآن الكريم وفي الاية ٦٠ من سورة النسا يعتبر كل حكم غير الهي حكم طاغوت ، واتباعه يمثل السير على خطى الشيطان ، فيقول :.

(الم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك يريدون ان يتحاكموا

الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا بعيدا).

٤ ــ القرآن الكريم يعتبر ايضا الاحكام التي تصدر عن مبدا غير الهي احكام جاهلية ، ويعبر عن الاشخاص الذين يريدون احكاما غير الهية (كبعض اليهود الذين اختلفوا فيما بينهم فجاؤوا الى النبي (ص) وكانوا يريدون منه ان يصدر حكما مطابقالرغبتهم) بقوله :.

(افحكم الجاهلية يبغون ومن احسن من اللّه حكما لقوم يوقنون) ((١٨٧)) .

٥ ــ يقول القرآن الكريم في مكان آخر معلما للنبي الكريم (ص) بان يقول :.

(افغير حكم اللّه ابتغى حكما وهو الذى انزل اليكم الكتاب مفصلا) ((١٨٨)) .

٦ ــ ويامرنا القرآن الكريم بحل اختلافاتنا بواسطة تحكيم اللّه تعالى ، بقوله :.

(وما اختلفتم فيه من شيئ فحكمه الى اللّه) ((١٨٩)) .

يستفاد من مجموع هذه الايات وآيات اخرى بصورة واضحة ان نظرية القرآن في هذا الموضوع ان الحاكم والقاضي هو اللّه تعالى ، وكذلك من جعله اللّه تعالى قاضياوحاكما من قبله ، وما سوى ذلك فهو حكم الشيطان والطاغوت والجاهلية .

وعلى هذا لابد في سلسلة مراتب القضاة في الحكومة الاسلامية ان تنتهي الى امر واذن اللّه تعالى وتكتسب المشروعية منه ، فالرسول الكريم (ص) قد حصل على هذا المنصب من اللّه تعالى ، والائمة المعصومون (ع) ايضا قد انتخبوا لهذا المقام من قبل اللّه تعالى وبواسطة النبي (ص)، والقضاة الاسلاميون يكتسبون مشروعيتهم من الائمة (ع).

وقد بين القرآن الكريم هذا المعنى بوضوح في الاية ٢٠ من سورة المؤمن بقوله :.

(واللّه يقضى بالحق والذين يدعون من دونه لا تقضون بشيئ).

اذا فقضا اللّه تعالى واوليائه هو المقبول والصحيح ، لا التحكيم الجاهلي وغيرالالهي .

وهذا المعنى ايضا ورد بصراحة اكثر في الروايات الاسلامية في ابواب القضامنها:.

١ ــ ورد عن الامام الصادق (ع) قوله :.

((اتقوا الحكومة فان الحكومة انما هي للامام العالم بالقضا العادل في المسلمين ، لنبي او وصي نبي)) ((١٩٠)) .

٢ ــ وفي حديث آخر ورد عن الامام الصادق (ع) بان الامام علي (ع) قال لشريح القاضي :.

((يا شريح قد جلست مجلسا لا يجلسه الا نبي ، او وصي نبي او شقي)) ((١٩١)) .

٣ ــ وفي حديث آخر عن الامام الصادق (ع) ايضا انه قال :.

((والحكم لا يصح الا باذن من اللّه وبرهانه)) ((١٩٢)) .

وهكذا نجد ان الادلة العقلية الناضرة الى التوحيد الافعالي وتوحيد الحاكمية والمالكية تثبت اشتراط القضا بالاذن الالهي ، وكذلك الايات القرآنية والاحاديث الشريفة الواردة في هذا المجال ، وما يقال ان المجتهد الجامع للشرائط (الولي الفقيه)له ثلاثة مناصب : منصب الافتا، ومنصب القضا، ومنصب الولاية ، فهوناظر الى هذاالمعنى .

والان نــبحث صفات القاضي في الاسلام ، وكذلك آداب القضا، والفرق بين القضا في الاسلام والقضا في الثقافة الغربية ومسائل اخرى في هذا الباب .

صفات القاضي . ذكــرت في المصادر الاسلامية شرائط ثقيلة للقاضي لعلنا لا نجدها في اي مدرسة ومذهب آخرين ، وان اختلف فى عددها علما الاسلام وفقها الشيعة والسنة .

ولــمــا لــم يكن هذا الكتاب كتابا فقهيا استدلاليا، فسنشير فقط الى المجمع عليه منها عند فقهائنا، ثم نــســتــعــرض اســتعراضا خاطفا تلك الشرائط التي وقعت محل بحث ونقاش بين العلما والتي اعتبر البعض اشتراطها والبعض الاخر كونها اموراكمالية في القاضي .

امــا الــشرائط المتفق عليها بين فقهائنا، وكما عبر عنها الفقيه الماهر صاحب الجواهر رضوان اللّه عليه ــ ((لا خلاف اجده في شي منها))، وكما عدها المرحوم الشهيد الثاني من موارد الاتفاق ، فهي سبعة :.

١ ــ الــبــلــوغ ، فلا يقبل قضا الصبي الذي لم يبلغ ، و لا حكومته حتى لو كان يتمتع بدرجة عالية من الــتــقــوى والعلم والاطلاع ، لان غير البالغين غير مكلفين بالاحكام الالهية ، ولذا فهم خارجون عن دائرة القوانين والاوامر الاسلامية ، وبهذا الدليل لايعتمد على قضائهم وحكومتهم .

٢ ــ كمال العقل : فلا يحق للمجنون ولا لناقص العقل ومن يفقد التعادل الروحي ،ان يجلس على مسند القضا، ودليله واضح .

٣ ــ الاسلام والايمان : فلا تقبل حكومة الخارج عن زمرة المسلمين ومن لم يعتقدبمباني مذهب اهل البيت (ع) ودليله واضح ايضا.

٤ ــ الــعــدالــة : وهــي مــرحــلــة عالية من التقوى تمنع صاحبها من ارتكاب الكبائروالاصرار على الصغائر، والحق ان من لا يتمتع بمثل هذه الدرجة من التقوى ، لايتوقع ان يقضي قضا صحيحا.

٥ ــ الــعــلــم و الاطــلاع على قوانين الالهية : في موارد حقوق الناس والحدودوالديات والقصاص والــمــعاملات ، وكذلك مقررات العدالة الاسلامية فهل ينفذ حكم من يفقد مثل هذا الشرط (الاجتهاد الــمــطــلق او على الاقل المتجزئ) او غيرالمجتهد المطلع على كل المسائل الحقوقية ومقررات الــعــدالــة الاسلامية ؟ فيه بحث ونقاش بين العلما والفقها، وان كان المشهور بينهم اعتبار الاجتهاد، حتى ان بعضهم اشترط اعلميته على كل علما مدينته ، ولكن ضعيف .

وعلى كل حال ، فانه في حالة عدم الحصول على العدد اللازم من المجتهدين ــالمجتهد المطلق ــ فلا مناص من الاعتماد على غير المجتهدين ، ولكن المطلعين منهم على كل المسائل عن طريق التقليد.

٦ ــ طــهــارة المولد: وبعبارة اخرى ولد الحلال ، لان ولد الحرام وان لم يكن له ذنب في

كونه ولد حرام ، الا انه غير مقبول في المجتمع الاسلامي ، فلا تكون كلمته نافذة ، ولا شك في ضرورة نفوذ كـلمة القاضي وقبولها ــ مضافا الى ذلك ، فان احتمال الانحراف والذنب في مثل هذا الانسان اكثر من احتمالهما في غيره وان لم يكن مجبورا على الذنب والانحراف ، (لاحظوا ذلك بدقة).

٧ ــ الـذكـورة : الـمشهور والمعروف بين علما الاسلام ان القاضي لابد ان يكون رجلا، وان خالف وتردد بعض فقها العامة كابي حنيفة في هذا الحكم ((١٩٣)) .

ومن الواضح ان سيطرة العواطف والاحاسيس عند المراة لايسمحان لها القيام بوظيفة خشنة كمسالة القضا والحكومة ، مضافا الى ان هذا الموضوع مورد اتفاق واجماع علما الشيعة .

وهنا ثلاثة شروط وقع البحث في شرطيتها بين العلما:.

٨ ــ الحرية (وعليه لا يمكن ان يكون العبد قاضيا) ولكن الكثيرين لم يقبلوا هذاالشرط.

٩ ــ البصر.

١٠ ــ السمع .

والـواقـع ، لا يـوجـد اي دلـيل على اشتراط هذه الثلاثة ، وعليه فلا فرق في صلاحية القضا عند الحرو والعبد (ومن حسن الحظ ان موضوع الرقية منتف في زماننا).

واما فـي خصوص السمع والبصر، فان لم يكن القضا في الموارد التي يحتاج فيهاالى ابصار او الى الـسـمـع ، مثلا كان القاضي اعمى ولكن كان بامكانه الاستماع والقضابدقة ، او كان اصما ولكن كان بـامكانه النظر وقراة ملف الدعوى والقضا بشكل صحيح ، فلا مانع من حكومته ، وان كان الاغلب هو ان الاعـمـى او الاصـم لا يـمـتلك القدرة الكافية للقضا في كل الموارد، وعليه تكون رعاية هذين الشرطين واجبة غالبامن باب المقدمة .

ومـاذكـرنا هنا من الشرائط السبعة ولزومها، وعدم لزوم الشرائط الثلاثة الاخيرة ،كان في الواقع بنحو الاشارة ، واما تفصيل الكلام في ذلك فموكول الى الكتب الاستدلالية الفقهية ((١٩٤)) .

الشرائط الكمالية :. مـضافا الى الشرائط العشرة الانفة ، قلنا في البحث السابق ان هناك شرائطاوصفاتا اخرى اعتبرت في الروايات الاسلامية للقاضي والتي لابد من عدها من شرائط الكمال ، وقد وردت اشارة الى القسم المهم منها في عهد اميرالمؤمنين (ع)الى مالك الاشتر (في ضمن الشرائط الواجبة)، وهي :.

١ ــ (ثم اختر للحكم بين الناس افضل رعيتك في نفسك).

٢ ــ (ممن لا تضيق به الامور).

٣ ــ (ولا تمحكه الخصوم)، سعة الصدر.

٤ ــ (ولا يتمادى في الزلة)، عدم اللجاجة .

٥ ــ (ولا يحصر من الفيي الى الحق اذا عرفه)،التسليم للحق .

٦ ــ (ولا تشرف نفسه على طمع).
٧ ــ (ولا يكتفي بادنى فهم دون اقصاه)، عدم الاكتفا بالتحقيق السطحي .
٨ ــ (واوقفهم في الشبهات).
٩ ــ (وآخذهم بالحجج).
١٠ ــ (واقلهم تبرما بمراجعة الخصم).
١١ ــ (واصبرهم على تكشف الامور).
١٢ ــ (واصرمهم عند اتضاح الحكم).
١٣ ــ (ممن لا يزدهيه اطرا ولا يستميله اغرا).
١٤ ــ (وافسح له في البذل ما يزيل علته و تقل معه حاجته الى الناس) ((١٩٥)) ، ينبغي ان يكون مكتفيا من بيت المال .

ومضافا الى ذلك فقد وردت بعض الارشادات في الروايات الاسلامية في القاضي والتي يمكن عدها من جهة ما، شرائط كمالية منها: عدم قبول دعوة الناس الى طعام ، عدم قبول الهدية وان لا يذهب بنفسه للسوق لشرا حوائجه ، وان لايدعو احد طرفي الدعوى الى ضيافته ، والورع عن كل الامور التي قد تؤدي الى تاثيرالناس في حكمه وتغيير قناعاته فيحكم بغير الحق عالما او جاهلا.

القرآن وصفات القاضي :. لم ترد الصفات والشرائط بشكل مفصل ومبسوط في القرآن الكريم ، ولكن وردت تعبيرات جمعت فيها عمدة الشرائط المذكورة اعلاه .

١ ــ ففي موضع نجد القرآن الكريم يعتبر ان اتباع الهدى يمنع من الحكم بالعدل حيث يقول تعالى :.

(يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهدا للّه ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين ان يكن غنيا او فقيرا فاللّه اولى بهما فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا) ((١٩٦)) .

٢ ــ ونفس هذا المعنى جا بشكل آخر في قصه حكومة وقضا داود، حيث خوطب داود بقوله تعالى :.

(يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل اللّه) ((١٩٧)) .

وبذلك يعتبر القرآن ان الورع عن ((ام المفاسد)) ــ وهو اتباع هوى النفس ــ ، احدشروط الاساسية للحكومة بالحق ، والنقطة المقابلة لها، هي الدرجة العالية من التقوى والمانعة من الانحراف عن مسير العدالة والحق ، الى درجة ان اقوى العواطف الانسانية كالعلاقات العائلية لا تستطيع ان تؤثر سلبا في تلك التقوى .

٣ ــ وفي موضع آخر من القرآن ــ نجد انه يعتبر الحكم بما انزل اللّه من شروطالايمان والعدالة ((١٩٨)) ، ويؤكد على نبي الاسلام (ص) ان يكون حكمه مطابقا

لماعلمه اللّه (انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك اللّه) ((١٩٩)) .

٤ ــ وفي موضع آخر نجد القرآن الكريم يحذر النبي (ص) من اتباع اهوا الناس ،فيقول : (وان احكم بينهم بما انزل اللّه ولا تتبع اهوائهم واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ماانزل اللّه اليك) ((٢٠٠)) .

٥ ــ كما ويحذره من ان تؤثر العدالات الشخصية في القاضي فيحكم بغير عدل ،بل لابد ان يكون الحكم والشهادة مطابقين دائما للعدل والحق ، سوا كانا في حق الصديق او كانا في حق العدو، يقول تعالى في سورة المائدة : (ولا يجر منكم شتان قوم على ان لا تعدلوا، اعدلوا هو اقرب للتقوى).

النتيجة :.

من خلال الايات المذكورة والروايات الاسلامية وفتاوى كبار الفقها في الصفات الازمة للقضا والشهادة ، وكذلك الصفات الكمالية في القاضي ، يمكن استفادة هذه النتيجة وهي ان الاسلام اعتنى عناية خاصة بهذه المسالة ، وتابع بدقة فائقة مسالة العدالة القضائية ، والزم معتقديه بها بشكل يمنع عن اي درجة من الانحراف عن الحق والعدالة في القاضي مهما كانت قليلة حتى انه اهتم باصغر الامور التي قد تؤثرفي عدالة حكم القاضي وتحرفه عن الحق ، وحذر منها.

وحتى ما اضفنا الشرائط الاتية في الفصل اللاحق حول ((آداب القضا)) سيتضح لنا اكثر فاكثر اهتمام الاسلام بهذا الامر بشكل تتصاغر معه شعارات العدالة التي ترفعها المدارس الاخرى .

اداب القضا في الاسلام :. المسالة المهمة هي ان الاديان الالهية قد تقدمت على المدارس المادية بخطوات كثيرة في مجالات القضا والحكومة والقواعد التي تقتضيها المجالس القضائية ، بل لا يمكن المقايسة بينهما في هذا المجال ، وما ذاك الا من اجل الاسس الاخلاقية القوية التي تمتلكها الاديان الالهية في تلك المجالات .

ففي هذه الاحكام نجد لطائف ودقائق كثيرة ، وعلى الرغم من ان بعضها مرتبطبالزمان السابق وقد لا يكون له اليوم مورد، ولكنها من وجهة النظر الاصولية تمتازبمفهوم قيم بالنسبة للمسائل القضائية .

ويكفينا للاستشهاد على ذلك ماجا على لسان ((المحقق)) في الشرائع في بحث آداب القضا والذي يعتبر في الواقع عصارة ما ورد في الروايات الاسلامية وكلمات الفقها.

يقول : يستحب للقاضي رعاية عدة امور:.

١ ــ ان يطلب من اهل ولايته من يساله عما يحتاج اليه في امور بلده (اي يتعرف على عادات الناس واوضاعهم الاقتصادية ، وان يتعرف على العلما والصالحين وحتى القضا السابقين ليحصل على بصيرة كافية في عمله ، اذ ان الاطلاع باوضاع المنطقة والمحل والثقافة الحاكمة

على الناس ، له تاثير بالغ في مسالة القضاوالحكومة العادلة).

٢ ــ ان يسكن عند وصوله في وسط البلد حتى ترد الخصوم عليه ورودا متساويا.

٣ ــ وان ينادى بقدومه ان كان البلد واسعا لا ينتشر خبره فيه الا بالندا.

٤ ــ ان يجلس للقضا في موضع بارز، مثل رحبة او فضا ليسهل الوصول اليه (لاخلف الابواب المغلقة محاصرا بالحرس).

٥ ــ ان يبدا باخذ ما في الحاكم المعزول من حجج الناس وودائعهم ، لان نظرالاول سقط بولايته (وقد كانت العادة في تلك الازمنة ان يودع الناس ودائعهم عندالحاكم ، وكذا الاموال المتنازع فيها).

٦ ــ لو حكم في المسجد، صلى عند دخوله تحية المسجد، ثم يجلس مستدبرالقبلة ليكون وجوه الخصوم اليها (ليستشعر الخصوم انهم في محضر اللّه).

٧ ــ ويسال عن اهل السجون ، ويثبت اسماهم وينادي في البلد بذلك ليحضرالخصوم ويجعل لذلك وقتا فاذا اجتمعوا اخرج اسم واحد واحد، ويساله عن موجب حبسه ، وعرض قوله على خصمه ، فان ثبت محبسه موجب اعاده ، والا اشاع حاله بحيث ان لم يظهر له خصم اطلقه .

وكذا يسال عن الاوصيا على الايتام ، وامنا الحاكم ، والحافظين لاموال الايتام (الذين يليهم الحاكم) فيعزل الخائن ويسعد الضعيف بمشارك ، ويستبدل به بحسب ما يقتضيه رايه .

٨ ــ ان يحضر من اهل العلم من يشهد حكمه ، فان اخطا نبهوه .

٩ ــ ان لا يتولى البيع والشرا بنفسه (حذرا من مراعاة الناس لحاله فيبيعونه باقل من القيمة السوقية ، فيتاثر بذلك).

١٠ ــ ان لا يقطب وجهه في مجلس القضا، فيخاف الناس من بيان مطالبهم بصراحة ، وان لا يكون لينا فيتجرا الخصوم .

١١ ــ ان لا يرتب للشهادة قوما دون غيرهم لاستوا العدول في موجب القبول .

١٢ ــ ان يجمع الدعاوى المقدمة في كل اسبوع مرة ، ويرتبها ويحفظها، وكذا ينظم الدعاوى المقدمة في كل شهر وكل سنة ، فينظمها بتواريخها (او يصدر اوامره بهذاالصدد).

ويقول هذا الفقيه البارع في بحث وظائف القاضي وما يلزم عليه مراعاته :.

في وظائف القاضي وهي سبع :. ١ ــ التسوية بين الخصمين في السلام والجلوس والنظر والكلام والانصات والعدل في الحكم ، (بمعنى انه اذا سلم على احدهما سلاما مميزا بالاحترام فعليه ان يسلم على الاخر بنفس الكيفية ، وكذا في رد السلام بلا ان تؤثر فيه العلاقات الاجتماعية والمقامات الاجتماعية ، واذا نظر الى احدهما بلحظات معينة فعليه ان ينظر للاخر بنفس الكيفية وحتى اذا استمع الى كلام احدهما بدقة فعليه ان يستمع لكلام الاخر بنفس الدقة ، والحاصل ان عليه مراعاة المساواة الكاملة في مجلس القضا والحكومة في كل الجوانب حتى التشريفات والاحترامات الجزئية ، وما ذاك الا للحد من الانحراف الكلي الكبير).

٢ ــ لا يجوز له ان يلقن احد الخصمين مافيه حذر على خصمه ولا ان يهديه لوجوه الاحتجاج .
٣ ــ اذا سكت الخصمان ، استحب ان يقول لهما تكلما، او ليتكلم المدعي .
٤ ــ اذا ترافع الخصمان وكان الحكم واضحا، لزمه القضا، ويستحب له ترغيبهمافي الصلح ، فان ابيا الا المناجزة ، حكم بينهما.
٥ ــ اذا ورد الخصوم مترتبين ، بد بالاول فالاول ، فان وردوا جميعا، قرع بينهم .
٦ ــ اذا قطع المدعي عليه دعوى المدعي بدعوى ، لم تسمع حتى يجيب عن الدعوى وينهي الحكومة ثم يستانف .
٧ ــ اذا بدر احد الخصمين بالدعوى فهو اولى ((٢٠١)) .
ونكرر هنا بان البحث الجامع والمستدل حول هذه المسائل موكول الى كتب الفقه الاستدلالية ومصادر الحديث المعروفة ، وما ذكرناه هنا عصارة ما جا في تلك الكتب ليتضح النظام الحاكم على المؤسسات القضائية الاسلامية ، والفرق بينه وبين سائر المدارس الوضعية .
والنقطة الاخرى المهمة هنا هي ان الروايات الاسلامية اوصت القاضي بان لايجلس مجلس القضا حال الغضب ((٢٠٢)) .
كما ينبغي عليه ان لا يقضي بين الناس وهو عطشان او جائع او حال النعاس (اذقد تؤثر تلك الامور في حكومته سلبا) ((٢٠٣)) .
تفاوت كيفية القضا في الاسلام عن المدارس المادية :. توجد اليوم في العالم مجالس قضائية كثيرة وهي جذابة بظاهرها ولكن متى ماقايسنا محتوى تلك المجالس القضائية الى المجالس القضائية الاسلامية ، نجد بان تلك المجالس المادية خاوية وسخيفة وخاصة نجد هذه التفاوتات ادناه واضحة فيها:.
١ ــ ينبغي على القاضي الاسلامي ان يكون صاحب نظر وراي ، ولا يجمد على مواد القانون فقط، بل لابد ان يكون عارفا بجذورها ومبانيها، مجتهدا فيها، وبعبارة اخرى الاجتهاد في القضا شرط من شروطه ، بينما لا نجد مثل هذا الاشتراط في دنياليوم ومجالسها القضائية حتى يكتفي بمعرفة مواد القانون فقط والجمود على تلك المواد، وهذا فرق واضح بين هذه المجالس والمجالس القضائية الاسلامية .
وبتعبير اوضح ، ان الاطلاع على الاحكام التي جات في تحرير الوسيلة (مثلا)قد يكون عند طريق التقليد وقد يكون عن طريق الاجتهاد، وان كانت وظيفة القاضي على اي حال تطبيق هذه الاحكام في موارد الدعوى وتشخيص صاحب الحق عن غيره ، ولكن هناك فرق واضح بين ما اذا كان مطلعا على احكام تحرير الوسيلة عن طريق التقليد، وبينما اذا كانت ذلك بالاجتهاد وتتبع جذور تلك الاحكام ومبانيها من الكتاب والسنة والاجماع والعقل ، فالاسلام يوحي بالطريق الثاني .
٢ ــ في النظم القضائية الحديثة ، يكتفى بلياقة القاضي في حدود القضاوالحكومة فقط،

اما في الاســـلام فـــان هذا المقدار غير كاف ، بل لابد ان يكون القاضي نزيها في كل المجالات ، اذ ان العدالة تعني الورع عن كل انواع الذنب سوا كان في دائرة المسائل القضائية ، ام في دائرة غير القضا.

ومـــن الـــواضـــح ان هـــناك فرق كبير بين من يكون ورعا في كل المجالات عن الذنب وبين بين يكون ورعا في مجال معين ودائرة ضيقة ، فاحتمال انحراف الثاني اكثر من احتمال انحراف الاول .

٣ ــ اذا قـــضـــى قاضي المجالس القضائية الحديثة بالحق دون ان يكون مطلعا، فانه لا يكون مسئولا، بـــينما وكما اشرنا انفا فان مثل هذا القاضي مسئول امام اللّه في نظرالاسلام ، فالوصول الى الحق لا يكفي وحده لعدم تحمل المسئولية ، بل لابد ان يكون عن تحقيق واطلاع .

٤ ــ يـــعتبر الارتشا في نظام القضا الاسلامي ليس فقط من الذنوب الكبيرة ، بل طبقا لبعض الروايات فـــانـــه فـــي حـــد الـــكـــفـــر والـــشـــرك ، قـــال الامـــام الـــصادق (ع): (اما الرشافي الحكم فهو الكفر باللّه)) ((٢٠٤)) .

فالاسلام يمنع القاضي حتى من قبول الهدية (بطبيعة الحال الهدايا التي تقدم له باعتبار مقام القضا، سوا قـــبـــل الحكومة والقضا ام بعده) وقصة الاشعث بن قيس معروفة ، حيث جا ليلا بهدية الى دار الامام علي (ع) وهي طبق من الحلوى اللذيذة ، فقال له الامام علي (ع) ما هذا؟. فقال : هدية جئت بها اليك ((هبلتك الهبول اعن دين اللّه اتيتني لتخدعني))؟ اي تريد ان تعطيني الرشوة باسم الهدية ((٢٠٥)) .

والـــملفت للنظر هو ان الاسلام يلعن الراشي والمرتشي والواسطة بينهما، وقد وردفي حديث عن النبي الاكرم (ص): لعن اللّه ((الراشي)) و ((المرتشي)) و ((الرائش الذي بينهما)) ((٢٠٦)) .

وقـــد وردت آيات من القرآن الكريم تشير الى مسالة الرشوة وتذم عليها، منها قوله تعالى في سورة البقرة الاية ١٨٨:.

(ولا تـــاكـــلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتاكلوا فريقا من اموال الناس بالاثم وانتم تعلمون).

وللفخر الرازي هنا تعبير جميل وهو ان ((الادلا)) ماخوذ من ((الدلو)) وهو الاناالذي يستخرج الما من البئر بواسطته ، ((والرشا)) بمعنى ((الحبل)) فكما ان الانسان يستخرج الما الموجود في الدلو بالحبل ، فكذلك الراشي ياكل اموال الناس بواسطة الرشوة التي يعطيها للقاضي .

نعم ، فالتعبير ب((ولا تدلوا بها الى الحاكم)) تشبيه واشارة لطيفة لهذا الموضوع .

ويـــستفاد ايضا من الاية (٤٤) في سورة (المائدة) بان علما اليهود حرفوا الاحكام الالهية لمنافعهم الخاصة ، وهذه المسالة وقعت مورد ذم القرآن الكريم حين يقول تعالى :.

(ولا تشتروا بياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل اللّه فاولئك هم الكافرون).

فـــمـــن هذه الايات يمكن الاستنتاج بان القضا والحكومة للّه بالدرجة الاولى ، ومن ثم نقلت منه الى من يرى فيه المصلحة ، وبتعبير آخر:.

ان غـــيـــر اللّه يـــاخـــذ مـــشروعية احكامه وقضائه من اللّه تعالى ، وهذا ما يقتضيه التوحيد الافعالي وحاكمية اللّه ايضا.

الحدود والتعزيرات في الاسلام . وفي ذيل البحث عن المؤسسة القضائية في الاسلام ، لابد من الاشارة السريعة الى مسالة ((الحدود والـــتـــعـــزيرات)) (وتفصيل ذلك موكول الى كتاب او كتب مستقلة)وهذا البحث في الحقيقة مكمل لابحاث القضا في الاسلام ، لان وظيفة القاضي هي ((احقاق الحقوق)) و ((اجرا الحدود)) ليردع المجرمين ، ويحذر المنحرفين والملوثين بالاجرام ، وهنا عدة مواضيع لابد من التنبيه عليها.

فلسفة الحدود والتعزيرات في الاسلام :. ١.

لاشك في ان تشريع الاحكام الالهية انما هو من اجل دعوة الناس الى القسطوالعدل ، وهداية المجتمع الـــى طـــرق الامـــن والامان ، ليتمكن الناس من كسب الفضائل والتخلص من الرذائل ، والسير الى اللّه ومقام القرب الالهي والذي هو اعلى مقصدللخلق .

ولـــمـــا لـــم تـــكـــن الاحـــكام الالهية بمفردها مؤثرة في كل النفوس ، كان من اللازم ان تقترن بالانذار والتبشير لتحرك الناس نحوها وادائها.

ولما لم تكن الانذارات والبشارات الاخروية كافية لردع بعض الناس من ارتكاب المخالفات وداعية لـــقـــيـــامهم بالواجبات والوظائف الفردية والاجتماعية ، كان من اللازم تعيين مجازات دنيوية لاولئك الذين يتجاوزن الحدود الالهية ، ويسحقون الحق والعدالة باقدامهم لتكون تلك المجازات ضامنا لاجرا هذه الاحكام بين اولئك الذين لم يتربوا تربية دينية كافية والذين يفتقدون التقوى الالهية .

ولاشك في ان النظام الاسلامي يختلف في هذا المضمار عن النظم المادية ، اذ لايوجد في تلك النظم اي ضامن اجرائي غير تلك المجازات الدنيوية والمادية ، ولذافان كل حكم فاقد لمعاقبة المتخلف لا يعد في نظر تلك النظم قانونا وحكما، وانمايعتبر في نظرهم توصية اخلاقية فحسب .

واما فـــي النظم الالهية ، فان الاعتقادات القلبية ، والتعهدات المعنوية والايمان بمحكمة العدل الالهي الـــعـــظيمة يوم القيامة والاعتقاد بمراقبة اللّه في الدنيا، كل ذلك يعتبر احد الدواعي المهمة وضامنا اجرائيا قويا، ولكن لما لم يكن ذلك الداعي موثرا في كل النفوس لوحدة ، كان من الضروري ان يكون الى جنبه ضامنا اجرائياماديا، وعقوبة دنيوية .

واهـــتـــمـــام الشارع المقدس باجرا الحدود والمجازات ضد المتخلفين وصل الى حد بحيث ورد في الروايات المتعددة :.

((حد يقام في الارض ازكى من مطر اربعين ليلة وايامها)).

وهـــذا الـــحديث مروي عن رسول اللّه (ص) وعن الامام الباقر(ع) والامام الصادق (ع)

ايضا، وفي بعض المتون وردت كلمة ((افضل)) او ((انفع)) بدلا عن كلمة ((ازكى)) ((٢٠٧)) .

ونـــقـــرا فـــي حديث عن الامام السابع موسى بن جعفر(ع) في تفسير قوله تعالى (يحيي الارض بعد مـــوتـــها) قال (ع): ((ليس يحييها بالقطر ولكن يبعث اللّه رجالافيحيون العدل فتحيي الارض لاحيا العدل ثم قال (ع): ولا قامة الحد فيه انفع في الارض من القطر اربعين صباحا)).

وكـــيف لا يكون اجرا الحد ((انفع)) و ((افضل)) و ((ازكى)) من قطر اربعين صباحا،وسلامة وامن المجتمع انما هي في ذلك الاصل ، وان جذور كل خير وبركة في اجراالحدود، اذ ان الاحكام الـــمباركة التي تجلب الخير والنعمة والمنافع الاقتصادية لاتفيد بلا وجود امن وامان في المجتمع ، كـــمـــا ان امـــن الـــمـــجتمع لايحصل بدون اجراالحدود واحقاق الحق ، ولولا ذاك لعم الفساد والظلم الـــمـــجـــتـــمـــع ولقتل الناس بعضهم بعضا وخربت المدن واستضعف عباداللّه ، ولهذا فان اول ما طلبه ابراهيم الخليل (ع) من ربه عندما بنى الكعبة ، هو ان يجعل ذلك البيت آمنا فقال : (رب اجعل هذا بلدا آمـــنا وارزق اهله من الثمرات من آمن منهم باللّه واليوم الاخر) ((٢٠٨)) وبذلك طلب نعمة الامن قبل الامور اليومية الاخرى ، لانه كان يعلم ان فقدان الامن يمنع من الاستفادة من المواهب الاخرى .

معنى الحد والتعزير:. ٢.

((الـــحـــدود)) جمع ((حد)) وهي لغة بمعنى ((المنع))، وانتخاب هذه الاسم لقسم من المجازات الـــشـــرعـــية هو انها تمنع الناس من ارتكاب بعض المخالفات القانونية الشرعية وهي في الاصطلاح الشرعي في عبارات الفقها، مجازات خاصة تجرى في حق المكلفين لارتكابهم بعض الذنوب .

واما ((الـــتـــعـــزيـــر)) فـــي اللغة فهو بمعنى ((التاديب)) وقد ياتي احيانا بمعنى ((التعظيم))او ((الـــنـــصـــرة)) و ((المنع))، وفي الاصطلاح بمعنى المجازات والاهانة ، حيث لم يردفيها مقدار معين في الشرع وانما اوكلت الى نظر القاضي ، فهو الذي يحدد مقدارونوع التعزير طبقا ((لميزان الجرم)) الذي يرتكبه المذنب و ((مقدار تحمله)).

وعـــلـــى هذا فالفارق بين ((الحد)) و ((التعزير)) هو ان مقدار الاول ثابت ومحدد، واماالتعزير فهو في الاغلب غير معين ، وقلنا في الاغلب لان بعض التعزيرات ورد فيهامقدار معين في الروايات الاســـلامـــيـــة ، وتـــفصيل ذلك في كتاب الحدود، ومع ذلك وقع الخلاف في ان تعيين المقدار في تلك التعزيرات هل هو قطعي معين ام انه مذكورمن باب المثال والمصداق ؟.

ويـــوجد بعض الفوارق الاخرى بين الحد والتعزير، حتى عد الشهيد في كتاب ((القواعد)) عشرة وجوه للاختلاف بينهما ولامجال هنا لتفصيل الكلام فيها ((٢٠٩)) .

تعداد الحدود الاسلامية :. ٣.

ورد في الاسلام عشرة حدود اساسية لعشرة ذنوب كبيرة ، وذكرت اربعة منها في القرآن المجيد صريحة ، واستفيدت الستة الباقية من السنة الشريفة .

حد الزنا:. ١.

قال تعالى في سورة ((النور)) الاية ٢:.

(الـــزانـــيـــة والـــزاني فاجلدوا كل واحد منهما ماة جلدة ولا تاخذكم بهما رافة في دين اللّه ان كنتم تؤمنون باللّه واليوم الاخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين).

فـــفـــي الايـــة اشـــارة الى حد زنا المراة والرجل ، ولم يرد فيها ((الاستثناات)) و((الجزئيات)) الاخرى مثل احكام زنا المحصن والمحصنة والزنا بالمحارم والامورالاخرى من هذا القبيل والتي بينتها السنة والروايات الاسلامية بشكل مفصل .

حد السرقة :. ٢.

جا في الاية ((٢٨)) من سورة ((المائدة)):.

(والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزا بما كسبا نكالا من اللّه واللّه عزيز حكيم).

ويـــوجد في هذا المورد ايضا بعض الشرائط والخصوصيات في قطع يد السارق وبعض الاستثناات الـــتـــي وردت فـــي الـــســـنة والروايات الاسلامية ، ونحن نعلم بان القرآن الكريم يذكر غالبا اصول المسائل فقط ويترك التفصيل والشرح للسنة .

حد القذف :. ٣.

ورد فـــي الايـــة ((٤)) من سورة ((النور)) فيما يرتبط بنسبة الاعمال المخالفة للعفة للاشخاص المنزهين عنها، ما يلي :.

(والذين يرمون المحصنات ثم لم ياتوا باربعة شهدا فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوالهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون).

فـــهذه المجازات الثلاثية للقاذف ، ذكرت لتطهير المحيط الاجتماعي وحفظاحترام وكرامة الناس ، ولـــلحد من اشاعة الفحشا والفساد، كما ان هناك بعض الشرائط والخصوصيات والاستثناات ذكرت في الروايات الاسلامية .

حد المحارب :. ٤.

وردت في القرآن المجيد مجازات ثقيلة لاولئك الذين يحاولون الاخلال بامن المجتمع ، واولئك الذين يـــتعرضون بالاسلحة لانفس واموال واعراض الناس ، وهذه الشدة والصرامة في المجازات انما هي لردع الشرورين ، يقول تعالى في سورة المائدة الاية ((٣٣)) .

(انـــمـــا جـــزا الذين يحاربون اللّه ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبواو تقطع ايـــديـــهـــم وارجـــلهم من خلاف او ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الاخرة عذاب عظيم).

والمقصود من المحارب ، وكما اشرنا ايضا، هو الشخص الذي يجعل السلاح ويتعرض لاموال

الناس واعـــراضـــهم وانفسهم بالسلاح ، اعم من ان يكون من قطاع الطرق او من اهل المدن ويشمل الاشقيا الـــذين يتعرضون للناس بالسكين والاسلحة الباردة فيتجاوزن على انفس الناس واموالهم ونواميسهم ، والـــمـــلـــفـــت لـــلـــنظران القرآن عد هولا من المحاربين للّه ولرسوله (ص) وهذا دليل على اهتمام الاسلام الفائق بالحريات والامن الاجتماعي وحقوق الناس .

وهـــنـــاك كلام بين الفقها والمفسرين في ان هذه الانواع الاربعة من الحدودالمذكورة في المحارب ، هـــل هي على التخيير وبامكان القاضي ان ينتخب ايها شا،ام انها معينة ولكنها تختلف باختلاف الجناية الـــتـــي يـــرتكبها المحارب ؟ فمثلاالمحارب الذي يقتل الابريا، جزاؤه الاعدام ، والذي يتجاوز على امـــوال الـــنـــاس فـــجـــزاؤه ان تـــقـــطـــع اصـــابعه ، وان ارتكب الجنايتين معا فجزاؤه الاعدام والصلب لاعـــتـــبارالناس ، وان شهر السلاح فقط في وجه الناس وارعبهم بدون ان يرتكب جناية اخرى ،فان جـــزاه النفي عن بلده ، ولا مجال هنا لبيان اختلاف الفقها والمفسرين بشكل مفصل ، ومن اراد التفصيل فليراجع كتب الفقه المطولة (كتاب الحدود بحث ((حدالمحارب))) وتفاسير القرآن ومن جملتها ((التفسير الامثل)) ((٢١٠)) .

هـــذه الـــحـــدود الاربعة وردت في القرآن المجيد، واما الحدود الستة التي وردت الاشارة اليها في السنة فهي كالالتي .

حد المرتد:. ٥.

والـــمراد به ، الشخص الذي يعتنق الاسلام ثم يعود الى الكفر ويعلن رجوعه ، وقدذكر الاسلام له حدا شديدا (ولذلك فلسفة خاصة سنشير اليها فيما بعد).

فـــي الـــقـــرآن الـــكـــريم وردت الاشارة فقط الى ذم هولا المرتدين بشدة وتوعدهم بالعذاب الالهي العظيم ، بدون ان يتعرض الى الجزا الدنيوي لهم ، قال تعالى في سورة النحل الاية ((١٠٦)) :.

(من كفر باللّه من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ، ولكن من شرح بالكفرصدرا فعليهم غضب من اللّه ولهم عذاب عظيم).

ويقول عزوجل في موضع آخر:.

(كـــيـــف يهدي اللّه قوما كفروا بعد ايمانهم و شهدوا ان الرسول حق وجائهم البينات واللّه لا يهدي القوم الظالمين ــ اولئك جزائهم ان عليهم لعنة اللّه والملائكة والناس اجمعين) ((٢١١)) .

وكـــما اسلفنا فانه لم ترد اشارة في القرآن الكريم الى حد الارتداد، ولكن العذاب العظيم الذي وعد به المرتد يحكي عن الجزا الدنيوي الثقيل ايضا.

والـــمشهور بين الفقها هو ان المرتد ان كان فطريا (وهو الذي انعقدت نطفته من اب وام مسلمين او عـــلـــى الاقل احدهما مسلم) فحده القتل ولا تقبل توبته (اذا كان رجلا)، وان كان مرتدا ملا، وهو الذي ولد من اب وام كافرين ، يستتاب فان تاب والا قتل ومن جملة من يلحق بالمرتد، الشخص الذي يسب النبي الاكرم (ص) ــ نعوذباللّه ــ ويهينه ، ويلحق بالنبي الائمة

المعصومين (ع) وفاطمة (عم)، وفـــي الـــحـــقـــيـــقـــة هذاالعمل من جملة اسباب الارتداد، وعليه فلا داعي لذكره كحد مستقل ، وان عـــنـــونه بعض الفقها في كتاب الحدود في الفقه الاسلامي بعنوان حد مستقل ، وتوجد بعض الروايات الخاصة في اباحة دم مثل هذا الشخص ، وردت في المصادر الاسلامية ((٢١٢)) .

لماذا كل هذه الصرامة في المرتد؟. الـــمـــلاحـــظة ان الاسلام لم يتعامل بشده مع اولئك الذين لم يقبلوا الاسلام اصلا،وانما يدعوهم الى الاسلام بالاعلام والتبليغ المنطقي ، فان لم يقبلوا الاسلام وقبلواالعيش مع المسلمين بشرائط الذمة فانه لا يكف عنهم بل يتكفل فحسب ، برعاية اموالهم ومنافعهم المشروعة وانفسهم .

وامـــا بـــالـــنـــسبة الى اولئك الذين اعتنقوا الاسلام ثم ارتدوا فانه يتعامل معهم بشدة ،وماذلك الا لان الارتـــداد عن الاسلام يؤدي الى زعزعة المجتمع الاسلامي ويعد نوعامن الانتفاضة ضد الحكومة والنظام الاسلامي ، ويكون غالبا دليلا على سؤ نواياالمرتدين .

ولـــذا وكـــما سبقت الاشارة فان مثل هذا المرتد الذي انعقدت نطفته من اب او ام مسلمين ، وعدل عن الاســـلام واعـــلن ذلك وثبت ارتداده في المحكمة الاسلامية ، فان الاسلام يهدر دمه ، وتقسم امواله عـــلـــى اقـــربـــائه المسلمين وتنفصل عنه زوجته ولاتقبل توبته ظاهرا، اي ان هذه الاحكام الثلاثة تجري عليه على اي حال .

وامـــا اذا كان نادما حقا فان توبته تقبل مابينه وبين اللّه (هذا في الرجل اما في المراة فان توبتها تقبل ولا تقتل)، واما اذا لم يندم ولم يتب ، ولكنه لم يتفوه ظاهرا بمايدل على ارتداده ، لم يتعرض له احد باذى .

واذا لـــم يـــكـــن الـــمرتد عن الاسلام مولود من مسلمين او من مسلم فانه يؤمر بالتوبة ،فان تاب قبلت توبته ولم تجر عليه تلك الاحكام ، واما اذا لم يتب جرت عليه (ويكفي في ذلك التوبة الظاهرية ، ولم نؤمر بالتحقيق في بعاية حقيقة امره).

ومـــن وجهة النظر السياسية قد يبدو ان حكم المرتد الفطري نوع من الارهاب العقائدي والفكري ، خصوصا لاولئك الذين لم يطلعوا على حقيقة محتوى هذه الاحكام ، ولكن الانصاف اننا اذا لاحظنا ان هـــذه الاحـــكـــام غير مرتبطة باولئك الاشخاص الذين يعتقدون بامور لم يظهروها للملا، وانما هي مـــخـــتـــصـــة بـــالـــمـــرتـــديـــن الذين يعلنون ارتدادهم ، فهم في الحقيقة يعلنون عن ثورتهم ضد الحكم الاســـلامـــي ،وعـــليه فمن الواضح ان هذه الصرامة والشدة في حقهم ليست خالية من الدليل ، كمانها لاتـــتـــنـــافى ابدا مع حرية الراي والعقيدة ، فكم من دولة شرقية وغربية تجري قوانيناشبيهة بهذا القانون مع اختلافات بسيطة حيث انها تهدر دم كل من يحاول التعرض والثورة ضد الحكومة .

ويـــنبغي الالتفات الى هذه النكتة وهي ان قبول الشخص للاسلام لابد ان يكون طبقا للمنطق والعقل ، خـــصـــوصا اولئك الذين ولدوا من ابوين مسلمين وترعرعوا في محيط اسلامي ، فانه من البعيد جدا انـــهـــم لـــم يـــتعرفوا على محتوى الاسلام ، وعليه فان ارتدادهم عن الاسلام اقرب ما يكون الى سؤ القصد والخيانة منه الى الاشتباه وعدم درك الحقيقة ، فمثل هذا الشخص يستحق جزا الارتدا.

ورد فـــي الـــقرآن الكريم الاية ٧٢، ٧٣ من سورة آل عمران الحديث عن طائفة من المتمرين على الاســـلام الـــذين يظهرون الاسلام اولا ثم يظهرون الكفر بعد ذلك ليوهموا الاخرين انهم لم يجدوا فـــي الاســـلام مـــن عـــناصر القوة شيئا تمنعهم على البقاعلى اعتناق الاسلام ، ولذا فانهم عدلوا عنه ، وهـــدفـــهـــم من ذلك زلزلة اعتقادالمسلمين باسلامهم وايمانهم ، فقد ورد في الاية ٧٢ من سورة آل عمران :.

(وقـــالـــت طائفة من اهل الكتاب آمنوا بالذي انزل على الذين آمنوا وجه النهارواكفروا آخره لعلهم يرجعون) وخلاصة الكلام :.

اولا: ان حـــكم توبة المرتد الفطري مختص بالرجال المتولدين من مسلمين ،وقبلوا الاسلام اولا ثم رجعوا عنه ، فمن لم يقبل الاسلام عند بلوغه ، لاتشمله تلك الاحكام ثـــانـــيا: الاشخاص الذين لازالوا في حال التحقيق والفحص ، غير مشمولين بهذاالحكم حتى لو كانت نتيجة تحقيقهم هي الرجوع عن الاسلام واعتناق عقيدة اخرى ،لكن بشرط ان لا يظهروا خلافهم وعدائهم للاسلام بالقول ، فلا يتعرض لهم حينئذاحد، ويعفون عن تلك العقوبات .

ثـــالثا: متى ما سكت عن المرتدين ، خيف على الاسلام من التمر عليه يوميا من قبل جماعات (كاليهود فـــي صدر الاسلام) وخيانة المسلمين وزلزلة اعتقادات الناس والثورة ضد الحكومة الاسلامية عن طريق اظهار الارتداد، ومن هنا يعم الهرج والمرج العظيمين المجتمعات الاسلامية

، خاصة وان مثل هذه الاعمال التخريبية لهاآثار سريعة وخطيرة ، ولذا فان الاسلام تعامل معها بشدة وصرامة .

حد شرب الخمر:. ٦.

بحثت مسالة شرب الخمر وآثارها الوخيمة في عدة آيات من القرآن الكريم ،ولكن لم يرد في القرآن حد شرب الخمر، وانما ورد ذلك في الروايات الاسلامية ، وحد شرب الخمر هو ثمانين جلدة ، فقد ورد في حديث عن بريد بن معاوية عن الامام الصادق (ع) قال :.

((ان في كتاب علي يضرب شارب الخمر ثمانين وشارب النبيذ ثمانين)) ((٢١٣)) .

(والخمر هو الشراب المتخذ من العنب ، والنبيذ: الشراب المتخذ من التمر وقديطلق احيانا على معنى اوسع).

وقد ورد في بعض الروايات تعليل هذا الحد بان شارب الخمر يسكر فاذا سكرافترى وتعرض بالقذف (ناموس الناس ، ومن هنا كان حده حد القذف) ((٢١٤)) .

حد اللواط:. ٧.

لقد بين القرآن الكريم قبح هذا العمل وعظمة هذا الذنب حين استعرض قصة قوم لوط(ع)، وباعتقاد بعض المفسرين فان اشارة اجمالية وردت في بيان حده في الاية ١٦ من سورة النسا حيث يقول تعالى :.

(والذان ياتيانها منكم فذوهما فان تابا واصلحا فاعرضوا عنهما ان اللّه كان توابارحيما) وهذا مبني على ان ((اللذان)) اشارة الى الرجلين وان الضمير في ((ياتيانها))اشارة الى اللواط، في حين ان هذا الضمير يعود الى كلمة ((الفاحشة)) التي وردت في الاية السابقة على هذه الاية اشارة الى ((الزنا)).

وعلى اي حال فان حد اللواط طبقا للروايات الاسلامية هو الاعدام ، في صورة تحقق الادخال ، فان لم يتحقق فالجلد وقد وردت روايات كثيرة في هذا المعنى عن الائمة المعصومين (ع) ((٢١٥)) .

حد المساحقة :. ٨.

وللمساحقة في الاسلام حد شديد، وهو طبقا للمشهور، كحد الزنا، مائة جلدة ،ولافرق فيه بين المحصنة وغيرها.

وهذا المطلب ورد في روايات عديدة عن ائمة الدين ((٢١٦)) .

ولا يوجد في القرآن الكريم ما يدل بصراحة على هذا الحكم ، ولكن بعض المفسرين يرى ان في الاية ١٥ من سورة النسا اشارة الى ذلك يقول تعالى :.

(واللا تي ياتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوافامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل اللّه لهن سبيلا).

ولكن اغلب المفسرين عد هذه الاية اشارة الى حكم الزنا قبل نزول حكم الجلدفي سورة

النور، والقرائن الموجودة في هذه الاية والاية التالية لها تؤيد هذا المعنى ايضا.

حد القيادة :. ٩.

الــقيادة او الوساطة بين النسا والرجال الذين يرتكبون الافعال المنافية للعفة ، لهاحد ثابت ومعين في الاســـلام ايــضا (وان لم يذكر ذلك الحد في القرآن)، وطبقاللمشهور فان حد القيادة هو الجلد ٧٥ جلدة ، اي ثلاثة ارباع حد الزنا ((٢١٧)) .

١٠ ــ حد الساحر:.

يذم القرآن المجيد السحر والسحرة بشكل واضح ، حيث نقرا في قصته موسى وفرعون ، على لسان موسى (ع):.

((انه لا يفلح الساحرون)) ((٢١٨)) .

وفـــي قصته هاروت وماروت (الملكين) ورد ذم شديد، حيث عدت الايات القرآنية الواردة في هذه القصة السحر كفرا ((٢١٩)) .

ولـــكن لم ترد اشارة في القرآن الكريم الى حد الساحر، وانما ورد في الروايات الاسلامية ان حد الساحر القتل ((٢٢٠)) .

وهـــناك خلاف بين الفقها في ان هذا الحد مطلق وبدون قيد وشرط ام انه خاص باولئك الذين يحلون السحر ويفعلونه او بتعبير آخ ((المرتدين))؟.

كـــمـــا ان هـــنـــاك كلام بين العلما في حقيقة السحر، وانه هل للسحر واقعية ام انه نوع تخيل ؟ ام ان بعضه واقعي وبعضه تخيل ؟.

ومن هنا، بحثت مسالة السحر بشكل مطول في الكتب الفقهية ((٢٢١)) .

ومـــا يـــنبغي معرفته هنا هو ان شدة الاسلام وصرامته في مسالة السحرة قد يكون باعتبار ان هؤلا الـــسحرة وقفوا بوجه الانبيا وحاربوهم كما هو واضح من قصة سحرة فرعون ، واحيانا يقوم هؤلا الـــســـحـــرة بـــدور اغـــوا الناس البسطا ويحرفونهم عن الاعتقاد بمعاجز الانبيا، وهذا ذنب عظيم يستوجب عقابا شديدا.

كـــان ذلك ، فهرسة للحدود الالهية في الاسلام ، الهدف منها تطهير المجتمع والحدمن انتشار الفساد والمنكرات وضياع الامن بين الناس .

ومضافا الى هذه الحدود، وكما اشرنا سابقا، فان بعض العقوبات الاخرى مقررة في الاسلام ، سماها الفقها ((التعزيرات)) (والتعزير ياتي بمعنى المنع ، التاديب ،التعظيم والاحترام والنصرة ايضا كما بـــيـــنا ذلك سابقا، وكل هذه المفاهيم تجتمع مع التعزير بمعنى ((العقاب))، وذلك لان التعزير يمنع الـــمـــجـــرم والمذنب من الذنب ،ويؤدبه ، ويبعث على احترامه وتعظيمه في المستقبل ، وينصره على هواه ونفسه الامارة).

قلنا بان ((التعزيرات)) هي العقوبات التي تجري في الذنوب التي لم يرد فيها حدمعين .

وتوضيح ذلك :.

ان كــل قــانون لابد من ضامن لاجرائه ، بمعنى السند الذي يوجد مبررا عقلائيالاجرائه ، فان خلى القانون من هذا السند تبدل الى توصية اخلاقية بحتة ، وخرج عن النطاق العملي .
صــحــيــح ان المبررات الالهية والثواب والعقاب يوم القيامة ، من الدوافع القوية عندالمؤمنين ، ولكن الاســلام لــم يــكتف بهذه المبررات الاخروية وان كان يحترمهاويقدسها، ولكنه اضاف اليها دوافع دنيوية ومادية ، ليعمل من كان ضعيف الايمان والذين لا تؤثر فيهم المبررات الاخروية كثيرا، على رعــايــة تــلــك الــقوانين خوفا من العقاب على اقل التقادير، كي لا يتحول المجتمع الى ميدان يجول ويصول فيه المفسدون الفاسدون عديمو او ضعيفو الايمان .
ولــمــا كانت الذنوب يختلف بعضها عن البعض الاخر، كما ويختلف المرتكبون لهامن جهة الاطلاع والعمر والسوابق الاخلاقية وكذا المكان والزمان ، وقدرة تحمل تلك العقوبات ، اختلفت العتزيرات ايضا، فاوكل تعينيها الى نظر القاضي فيراعي فيه الشرائط بدقة من كل الجهات فيعين مايراه مناسبا للمجرم .
وفــي الــحــقيقة ، ان كل العقوبات الاسلامية متفاوتة ــ ماعدا بعض الموارد التي ادرجت في الحدود الــمعينة ، فيوثر في التعزير ومقداره الشرائط واحوال المجرم وكيفية وكمية الذنب الذي يرتكبه ، ولذا فتعيين مقدار التعزير موكول الى نظر القاضي .
عدة نكات مهمة في التعزيرات الاسلامية :. وحدة النسق :. ١.
ان حــريــة القضاة في تعيين مقدار التعزير وان كانت امتيازا ونقطة قوة مضيئة تمنحهم امكان تعيين الــتعزيرات المناسبة للمجرمين كل بحسب جرمه ، ولكن هذه المسالة تصير سببا احيانا في اختلاف الــقضاة في المناطق المختلفة في كمية التعزيرات للجرم الواحد، وهذا الامر لم يكن يشكل مشكلة فــي الــزمــن الــمــاضي حيث كانت المناطق متصلة بعضها عن البعض الاخر، ولكن اليوم وبالالتفات الى الاتصالات السريعة والواسعة بين المناطق المختلفة ، يشكل ذلك مشكلة حقيقية .
ولهذا الدليل ، فلا مانع من ان يجلس اهل النظر والقضاة البارعون في جلسات مشتركة لتعيين حدود لــلــتــعــزيرات ، ولكن ينبغي ان لا تكون تلك التعزيرات معينة وانما كحد اعلى وحد ادنى كالحبس والــغــرامة المالية والعقوبات الاسلامية وامثال ذلك لتكون التعزيرات على نسق واحد في المناطق المختلفة .
وهذا الامر ينسجم تماما مع الموازين الاسلامية ، وعلى اقل تقدير يمكن الاستدلال على مشروعيته بالعناوين الثانوية .
عدم انحصار التعزير بالجلد:. ٢.
التعزير ــ وكما اسلفنا ــ له معنى واسع يشمل كل منع وتاديب ، ولا يوجد اي دليل في ان هذا المعنى قد تغير في الشرع الاسلامي المقدس او في اصطلاح الفقها (وبالاصطلاح ليس له حقيقة شرعية او مــتــشــرعية)، كما انه لم ينقل الى معنى جديد في اصطلاح الفقها، وان كان كثير

من الفقها وتبعا لــلروايات اعتمدوا على مصداق خاص منه (الجلد)، ولكن بيان هذا المصداق المعروف لا يعد دليلا على انحصارمفهوم التعزير بالجلد، وان توهم بعض بان التعزير مساو للضرب والجلد.

ولكن التحقيق والتدقيق في كلمات الفقها يثبت بطلان هذا التصور.

يقول العلامة الحلي ــ قدس سره الشريف ــ في ((التحرير)) بعد ان يبين بان التعزيرورد للجنايات والذنوب التي لم يرد فيها حد معين :.

((وهو يكون بالضرب والحبس والتوبيخ من غير قطع ولا جرح ولا اخذ مال)) ((٢٢٢)) .

ويقول في كتاب ((الفقه على المذاهب الاربعة)) بعد نقل كلام ((ابن القيم)) وان ظاهر عبارته ان الــحــاكــم لــه تــعــزيــر الــمجرمين باي طريقة يرى فيها الصلاح ــ اعم من الحبس او الضرب ــ: ((وبالجملة فان التعزير باب واسع يمكن للحاكم ان يقضي به على كل الجرائم التي لم يضع الشارع لها حدا او كفارة على ان يضع العقوبة المناسبة لكل بيئة ولكل جريمة من سجن او ضرب او نفي او توبيخ او غيرذلك)) ((٢٢٣)) .

هذه مقتطفات من كلمات فقها الخاصة والعامة .

ومــضافا الى ذلك ، فان روايات كثيرة وصلتنا في ابواب مختلفة من الفقه ، تدل بوضوح على سعة معنى مــفــهوم ومصداق التعزير يطول المقام بذكرها هنا، ومن رغب في الوقوف عليها لابد له من مراجعة بحث التعزير في كتاب الحدودوالتعزيرات .

ومن مجموع ماورد في كتب ((اللغة)) و ((كلمات الفقها)) و ((الروايات الاسلامية))في ابواب الــفقه المختلقة ، يمكن الاستنتاج بوضوح بان الحاكم الاسلامي غير مقيدبانتخاب نوع معين من انواع التعزير، والموارد ادناه كلها من جملة التعزيرات ، بشرطرعاية حال المجرم والمحيط الاجتماعي وكمية وكيفية الذنب وسائر الجهات :.

١ ــ الضرب باشكال مختلفة .

٢ ــ الحبس بكيفية وكمية متفاوتة .

٣ ــ الــغــرامــة المالية ، اي اخذ مقدار من المال ، وتوقيف اموال المجرم لمدة معينة (كحجز سيارات المتخلفين عن قوانين المرور).

٤ ــ التوبيخ العلني والسري .

٥ ــ النفي الى منطقة اخرى لمدة طويلة او قصيرة ، وترك المراودة ، او ترك التعامل مع المجرمين .

٦ ــ المنع من السفر الى خارج البلدة ، او الدولة ، او حتى الاقامة الجبرية في المنزل .

٧ ــ المنع من التكسب والاشتغال لمدة معينة .

٨ ــ حرمانه من العمل ببعض المناصب ، والحقوق الاجتماعية .

٩ ــ التشهير بالمجرم عن طريق وسائل الاعلام بشكل محدود او موسع .

١٠ ــ حــرمــانــه مــن بعض الامتيازات ، كمنعه من ارتدا زي الروحانيين ، بالنسبة الى الافراد الذين يرتدون ذلك الزي .

وامــور اخــرى يمكنها ان تردع المتخلفين والمجرمين ، وتحد من تكرار تلك الذنوب من قبلهم ومن ارتكابها من قبل الاخرين .

معنى تخيير الحاكم في التعزيرات :. ٣.

هــنــاك كــلام طويل بين الفقها في مقدار التعزيرات التي يخير فيها القاضي ، ولكنهم متفقون على ان الــتعزير لابد ان يكون اقل من الحد وان اختلفوا في الحد الذي لابدان يكون التعزير اقل منه ، وهل هو حد الزنا، ام اقل الحدود، ام انه يتناسب مع الذنب المرتكب ؟.

وما ينبغي التنبيه عليه هنا هو ان المراد من تخيير القاضى فى انتخاب كمية وكيفية التعزير، لا يعنى انــه يــتبع ميوله الشخصية في ذلك ، بل المراد فى التخيير هوفسح المجال للقاضي لكي ياخذ بنظر الاعــتبار مناسبات ((الجرم)) و ((الجريمة)) من كل الجهات ، فالقاضي وان كان ظاهرا مخير في تــعيين التعزير الا انه في الحقيقة ليس مخيرا، لانه يعين لكل جرم مقدارا من العقوبة يتناسب مع ذلك الــجــرم ، بــمــعنى ان الجرم اذا كان يقتضي الحبس لمدة شهر من الزمان ، او عشرين جلدة لم يمكنه زيادة تلك المدة او عدد الجلدات حتى يوما واحدا او جلدة واحدة ، او فلسا واحدا في الغرامة المالية .

التعزيرات في القرآن الكريم :. ٤.

ذكرت في القرآن الكريم بعض موارد التعزير يمكن ان تكون نموذجا للحكم الكلي الاسلامي :.

الف :.

قصة المتخلفين عن غزوة تبوك :. وتوضيحه : نقرا في سورة التوبة ، الاية ١١٨:.

(وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجا من اللّه الا اليه ثم ثاب عليهم ليتوبوا ان اللّه هو التواب الرحيم).

فقد بين في هذه الاية بنحو الاشارة ، وفي الروايات والتفاسير بنحو التفصيل ،التعزير العجيب الذي مــارســه الــنبي الاكرم (ص) في حق اولئك النفر الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك (والذين لم ياتمروا بامر رسول اللّه (ص) وتركوا الجهاد بدون عذر وجيه).

وهؤلا الثلاثة طبقا تصريح بعض الروايات هم ((كعب بن مالك)) و ((مرارة بن ربيع))و ((هلال بن اميه))، ومع انهم لم يكونوا من المنافقين ولكنهم تخاذلوا عن الجهاد في تبوك ، ثم انتبهوا الى انهم ارتكبوا ذنبا عظيما، وندموا على ذلك .

وعندما رجع الرسول الكريم (ص) من غزوة تبوك ، جا هؤلا الثلاثة اليه واخذوابالاعتذار، ولكن الــرســول (ص) لم يكلمهم وامر المسلمين بان لا يكلموهم ، فلم يكلمهم احد وقاطعهم الناس حتى ان نــســاهــم و؟ولادهــم جــاوا الــى الــنبي (ص)وطلبوا منه الرخصة في الانفصال عنهم ، فلم يسمح لهم الرسول (ص)بالانفصال التام عنهم وانما امرهم بعدم مقاربتهم .

وعـــنـــدما وجد هؤلا المتخلفون انفسهم في حصار اجتماعي رهيب وضاقت عليهم الافاق على سعتها حـــتـــى اضـــطـــروا الى ترك ((المدينة)) هربا من الفضيحة والذل ،والتجاوا الى الجبال في اطراف المدينة ، فكان اهلوهم ياتونهم بالطعام ولكن كانوا لايكلمونهم حتى بكلمة واحدة وحـــيـــنـــئذ قال احدهم لصاحبيه : والان وقد قاطعنا الناس تعالوا ليقاطع احدناالاخر، فلعل اللّه يقبل توبتنا وتـــحـــقق هذا الاقتراح عمليا، وبعد خمسين يوما من التضرع والتوبة الى اللّه ، قبلت توبتهم ونزلت الاية اعلاه ((٢٢٤)) .

وبمختصر تدقيق في هذه الحادثة التاريخية العجيبة ، يتضح لنا بان هذا الامر في الواقع نوع تعزير مـــهـــم ، وانـــه سجن معنوي شديد مقترن بالتحقير والتشهير والطردالمؤقت من المجتمع ، وقد ترك اثرا بليغا في المسلمين وفي نفس هؤلا المجرمين الثلاثة ، وصار سببا في ترك مثل هذه الذنوب في المستقبل .

وهـــذه الـــقصة شاهد حي آخر على عمومية مفهوم التعزير وعدم اختصاصه بالجلدوالسياط، وتدل ايـــضـــا عـــلـــى ان بعض انواع التعزيرات لها تاثير اقوى وابلغ بكثير من السوط والجلد، وانه يكون موجبا للنهي عن المنكر بشكل اوسع في المجتمع .

قصة ثعلبة :. ب .

والـــمـــورد الاخـــر هو قصة احد الانصار (ثعلبة بن حاطب) والتي ورد ذكرها في الايات (٧٥ ــ ٧٨) من سورة التوبة وهي قوله تعالى :.

(ومنهم من عاهد اللّه لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ــ فلما آتاهم من فضله بخلوا بـــه وتـــولـــوا وهم معرضون ــ فاعقبهم نفاقا فى قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفواللّه ما وعدوه بما كانوا يكذبون الم يعلموا ان اللّه يعلم سرهم وان اللّه علا م الغيوب).

يـــعـــتقد كثير من المفسرين ان هذه الايات نزلت في شان احد الانصار واسمه ((ثعلبة بن حاطب))، لـــقـــد كـــان هـــذا الرجل فقيرا، ياتي الى المسجد دائما ويطلب من رسول اللّه (ص) ان يدعو اللّه ان يعطيه مالا كثيرا، فكان النبي (ص) يقول له : ((قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه))، ولكن ثـــعلبة كان يصر ويلح على النبي (ص)،ويقسم بانه سيؤدي كل ما عليه من حقوق فيما لو اعطاه اللّه المال الكثير، فاضطرالنبي (ص) الى ان يدعو اللّه ان يعطيه مالا كثيرا.

لـــم تمض فترة طويلة الا ومات ابن عم غني لثعلبة ، فورث ثعلبة ثروة طائلة ،وكانت ثروته تزداد يوما بعد آخر، فصار يملك قطعانا من الانعام .

وعندما حان موسم الزكاة بعث الرسول الاكرم (ص) الجباة لجمع الزكوات ، لم يمتنع ثعلبة الذي ذاق لـــتـــوه لذة المال عن دفع الحق الالهي فقط، بل اخذ يشكل على اصل تشريع الزكاة ايضا ((اخـــت الـــجـــزية)) التي تؤخذ من اهل الكتاب الايات المذكورة اعلاه في ذم ثعلبة وبخله ونفاقه ونقضه العهد نزول هذه الايات بنفسه يعد تعزيرا شديدا في حقه ، لانها فضحت افعاله

القبيحة .

وطبقا لبعض الروايات فان ثعلبة ومن اجل استعادة حيثيته وجبر هذه الخسارة الاجتماعية الفادحة ، جـا بـنـفـسه الى رسول اللّه (ص) واعلن عن استعداده لدفع زكوة امواله ، ولكن رسول اللّه (ص) رفض قبولها منه رحل رسول اللّه (ص) الى جوار ربه ، فجا ثعلبة ثانية الى الخليفة الاول ليؤدي زكاة ماله ، فلم يقبلها منه الخليفة الاول وفـي زمـن الخليفة الثاني والثالث جا ثعلبة ليدفع زكوة امواله ، فكان جواب كل منهما له هو: لا نقبل منك لان رسول اللّه (ص) لم يقبل منك ، ومات ثعلبة في آخرايام خلافة عثمان ((٢٢٥)) .

ففي الايات الانفة الذكر، وان لم يصرح بمسالة التعزير، ولكن نفس هذا الامريعني نزول الايات في ذم فـعل ثعلبة وفضحه ، ومعاملة الرسول الاكرم (ص)والخلفا لثعلبة بتلك الكيفية ، يعتبر من مصاديق الـتعزير، وقد ترك ذلك اثرا عميقا فيه وفي الاخرين ، ولايراد من التعزير الا ردع المذنبين سوا بالعقاب المادي او المعنوي .

آية الايذا:. ج .

وكما اشرنا سابقا، فان القرآن قد امر بمعاقبة الرجال والنسا (الذين لا ازواج لهم)ويرتكبون الزنا، حيث يقول تعالى : (واللذان ياتيانها منكم فذوهما) ((٢٢٦)) .

فـان كان المراد من الايذا هنا هو نفس الحد الشرعي الوارد في آية (الزانية والزاني) ((٢٢٧)) فحينئذ لا علاقة له ببحث التعزيرات بل كان داخلا في بحث الحدود،ولكن متى ما قلنا بان المنظور من ((الايذا)) هو العقاب بنحو مطلق والذي ليس له حدوحدود معينة مذكورة وانه يرتبط بما قبل نزول حد الزنا ــ كما قاله جمع من المفسرين ــ فانه حينئذ سيرجع الى التعزيرات ، لانه عقاب غير معين في حق الزناة غير المحصنين كان موجودا في الاسلام قبل تشريع حد الزنا.

وقـد ذكر المرحوم ((الطبرسي)) في مجمع البيان معنيين لجملة ((آذوهما)) كلاهمايتلائم مع التعزيرات ، الاول : هو ان المراد منها توبيخهما بالالفاظ وضربهما بالنعل توبيخهما بالكلام فقط ((٢٢٨)) .

آية النشوز:. د.

نلاحظ في القرآن الكريم حكما يرتبط بالنسا الناشزات ، ويعتبر هو الاخر من مصاديق التعزيرات ، مع ان الازواج قد امروا بمراعاة الاحتياط في اجرا هذا الحكم ،يقول عزوجل :.

(واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا) ((٢٢٩)) .

والـمـراد بـالـناشزات اولئك النسوة اللاتي يمتنعن عن ادا وظائف الزوجية ،واللاتي يظهر فيهن علامات عدم الوئام المختلفة ((٢٣٠)) .

فـفـي الايـة اعـلاه ، ذكرت ثلاثة انواع من التعزير لمثل هؤلا النسوة ، الاول :

الوعظوالنصيحة (ويجب ان لا ننسى بان الوعظ في كل مورد يعد من مراتب التعزير، لما له من

الاثر الرادع)، الثاني : الهجر والابتعاد عنهن ، الثالث : العقاب البدني ، وكل من المرحلتين الثانية والثالثة انما تجري مع عدم نجاح المرحلة السابقة لها في التاثير.

فان سئلنا: هل يجري ذلك في الرجل اذا نشز وطغى ؟.

قلنا في الجواب : نعم الشرع ، فيكلف الحاكم بمعاقبة الرجال الناشزين بوعظهم ونصيحتهم او ضربهم في موارده .

وقـــصـــة الرجل الذي اجحف بحق زوجته ولم يقبل الرضوخ الى الحق فاجبره الامام علي (ع) على التسليم بكل الطرق حتى اضطر الى تهديده بالسيف ، معروفة .

ومـــن هنا يتضح الجواب على السؤال الذي قد يخطر في اذهان كثيرة من الناس عند ذكر هذه الاية وهـــو: كـــيف يمكن ان يسمح الاسلام للرجال بضرب نسائهم ، في حين ان هذا الامر يسي الى كرامة الانسان وخصوصا شريك الحياة ، وذلك :.

((اولا)) ان المراد من الضرب والعقاب البدني هنا ليس ان ياخذ الرجل السوطوينهال على زوجته ضربا حتى يختلط لحمها بدمها، ولا ان يضربها بكفه على وجههاحتى يسود وجهها، فان كل ذلك غير جائز في شرع الاسلام المقدس ، بل وعليه الدية لو فعل ذلك ، بل المراد هو الضرب الخفيف الذي لا يـــؤدي الـــى الـــجرح ولا الى احمرار واسوداد الجسم ، حتى قال بعض المفسرين في توضيح الاية : ضـــرب كـــضـــرب الـــيـــد بـــالـــسواك شديدافيجرحها.

((ثانيا)) يجب ان لا ننسى بان النسا على اربعة اقسام :.

قـــسم منهن نسا مؤمنات صالحات ، واقفات على مسؤوليتهن في العائلة وذلك على اثر اللياقات الذاتية والتربوية المكتسبة عندهن ، ومثل هؤلا النسوة لابد من احترامهن من قبل ازواجهن على اتم وجه ، وهن مصداق الاية (وعاشروهن بالمعروف) ((٢٣١)) .

والـــقـــســـم الـــثاني ، اولئك النسوة اللاتي يتخلفن عن ادا وظائفهن في محيط العائلة ،فيتسببن في ايذا الـــزوج ، ولـــكـــن تـــخلفهن ليس عميقا وفاحشا، بل يمكن ان يتاثرن بالوعظ والنصيحة خوفا من اللّه ، ويرجعن الى الحق لتقواهن ، فهؤلا مشمولات لقوله (فعظوهن) في الاية اعلاه .

والـــقسم الثالث : النسوة اللاتي يكون نشوزهن عميقا، ولا ينفع معهن الوعظ ولكن ولروحهن الشفافة يـــؤثـــر فـــيـــهن الهجر، فانهن لا يرغبن الا في العيش بصلح وصفا،فهولا يشملهن (واهجروهن في المضاجع).

فـــيبقى القسم الرابع فقط من النسا اللاتي يتمردن على ازواجهن ويمنعن عن اداوظائفهن ، ويتمادين في غيهن وعنادهن .

ولـــجاجتهن ، فلا تقوى عندهن فتمنعهن عن ذلك ، ولا وعظ ينفع ويؤثر فيهن ، ولاهجر فى مضجع يـــكـــدر ارواحـــهن ، فلا سبيل الا الشدة ، ومن هنا فان الاسلام في هذاالمورد فقط يجيز للزوج ان يؤدب زوجته بالضرب الخفيف ويعزرها، وهذا الامررائج حتى في المجتمعات الشرقية والغربية الـــمعاصرة ، حتى ان المعترضين على هذا القانون الاسلامي يمارسون ذلك

بانفسهم ايضا في مثل هذه الظروف والحالات ، فمع تلك الظروف التي بيناها لا يعد هذا الامر عجيبا لا يتلائم مع احترام كرامة الانسان .

ثالثا: هذا الامر لا يختص بالنسا، بل يشمل الرجال اذا ما نشزوا وامتنعوا عن اداوظائف الزوجية ، وبنفس تلك المراحل المذكورة ، ففي البد لابد من وعظهم ونصيحتهم ، فان لم يؤثر ذلك ، فالتعزير المعنوي كالهجر وعدم الاكتراث بهم في المجتمع حتى يرجعوا عن غيهم ، فان لم يؤثر ذلك ، فلابد من اتباع سبيل الضرب وامثاله من العقوبات ، ولكن وكما قلنا سابقا بما ان هذا العمل غير مقدور من قبل النسا وان سلطة الرجل تحول دونه ، ارجع الامر الى الحاكم فهو المكلف بايقاف هؤلا الرجال عند حدهم .

وبالالتفات الى النكات الثلاثة السابقة ، لا نظن ان منصفا يعترض على هذا الحكم ويدعي انه خلاف كرامة الانسان .

ولابد من التنبيه على انه ورد في ذيل هذه الاحكام الثلاثة مباشرة قوله تعالى :((فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا)).

احكام السجن في الاسلام . تمهيد:.

كما ذكرنا في بحث التعزيرات ، فان ((السجن)) من انواع ((التعزيرات)) والامورالرادعة للمتخلفين والمجرمين ، مضافا الى انه لامفر من الحبس ، والتوقيف في بعض الاحيان مثل الحد من فرار المتهمين ، او الضغط والتضييق على المدينين لاجبارهم على ادا ديونهم ، ولهذا فان احكام السجن لها موقع خاص في الفقه الاسلامي ،وسنشير هنا ببعض الاشارات لتكميل البحث المرتبط بالحكومة الاسلامية وان كان ادا حق هذا البحث يتطلب تاليف كتاب او كتب مستقلة ، وبعض المحققين قد كتب ايضا في هذا المجال بعض الكتب ((٢٣٢)) .

تاريخ السجن :. ١.

لا يتاتى لاحد ان يحدد تاريخا دقيقا لتاسيس اول سجن في تاريخ البشرية ، لان هذه المسالة تعود تقريبا الى بدايات الحياة الاجتماعية للبشرية ، ومنذ ذلك اليوم الذي وجدت فيه الحكومات فالسجون كانت موجودة ، بل وحتى غير الحكام كالملا ك الجبارين والاقطاعيين الظالمين ، قد اعدوا بعض الامكنة لسجن عبيدهم ورعيتهم ، حتى ان بعضهم كان يحبسهم في اصطبلات الحيوانات واما في خصوص تاريخ تاسيس السجن في الاسلام ، فقد اتفق المؤرخون تقريباعلى انه لم يكن في عصر النبي (ص) سجن بشكل رسمي ، لا لان رسول اللّه (ص)لم يكن يجوز ذلك ، بل لعدم اتساع المجتمع حينذاك وخاصة في بداية الاسلام حيث كان الناس يلتزمون بالقوانين الالهية ، وقلما كان يوجد شخص متخلف عن تلك القوانين .

ولذا لا نرى في القرآن الكريم عبارة وجملة واحدة تدل على وجود السجن في ذلك العصر مطلقا.

ولكن وفي نفس الوقت كانوا يستعينون بطرق اخرى بالنسبة الى المجرمين الذين لابد من

توقيفهم حتى يتعين التكليف فيهم ، او المدنيين الذين يمتنعون عن اداديونهم مع امتلاكهم المال اللازم لذلك ، او الاسرا الذين يؤسرون في حروب المسلمين ، ومن جملة تلك الطرق :.

١ ــ كان المجرمون يحبسون احيانا في المسجد، ولما لم يكن في ذلك الوقت قفل وقيد ونحو ذلك ، كانوا يوكلون شخصا لمراقبة ذلك السجين كي لا يفر من المسجد، او انهم كانوا يخطون دائرة حوله ويوصونه بعدم اجتياز ذلك الخطالمستدير، والا فهو مسئول عن ذلك اجتماعية خاصة ولاجل ان لا يتضاعف عقابه ، لم يكن يتخطى ذلك الخط المرسوم حوله ، ولعل التعبير ((بالترسيم)) في بعض الروايات اشارة الى هذا المطلب .

٢ ــ الحبس في دهليز المنازل ــ اذ ان اكثر المنازل كان لها دهليز طويل بين باب الدار وباحتها وفي اكثر الاحيان كان لها باب يفصلها عن باحة الدار، فلو اغلقت البابان تبدل الدهليز عمليا الى سجن .

٣ ــ نفس المنازل كانت نوعا آخر من السجون ، وكما ورد في القرآن الكريم الامربحبس النسا في المنازل ، يقول تعالى : (واللاتى ياتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا فامسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت اويجعل اللّه لهن سبيلا) (النسا ــ ١٥).

ولا يخفى ان هذا الحكم كان قبل نزول حد الزناة ، نزوله نسخ الحكم المذكور.

٤ ــ ((الملازمة)) وهي شكل آخر في السجن ، وتكون بهذا الترتيب مثلا، بان يلازم الدائن المدين المتهول ولا ينفصل عنه حتى ياخذ حقه .

٥ ــ مسالة ((استرقاق الاسرا)) تعتبر ايضا قائمة مقام السجن ، وقد وردت احكامهامفصلا في الفقه الاسلامي .

هذه اشكال بدائية وبسيطة للسجون ، وقد تغيرت وتعقدت بمرور الزمن واتساع المجتمع الاسلامي وتعقيد الحياة وزيادة عدد المجرمين ، واصبح السجن على شكل بنا مخصص ، وان كان السجن موجودا وبشكل كامل في بلدان اخرى وقبل قرون من الزمن .

اول سجن اسس زمن عمر بن الخطاب :. على الرغم من اصرار بعض المؤرخين على عدم وجود سجن بمعنى المحل الخاص لحجز المجرمين في زمن الخلفا الثلاثة الاول وان السجن بني في زمن اميرالمؤمنين علي بن ابي طالب (ع)، الا ان هذا الادعا مخالف لكثير من الروايات التي ورد فيها ان ((عمر)) كان اول من اقدم على تاسيس السجن في الاسلام .

والشاهد على هذا الامر هو ما ذكره ((ابن همان)) في كتاب ((شرح فتح الغدير))المصنف في الفقه الحنفي حيث يقول :.

((لم يكن السجن موجودا في زمن النبي (ص) ولا زمن خلافة ابي بكر، بل كان المجرمون يحجزون في المسجد او في دهليز المنازل ، حتى جا ((عمر)) فاشترى بيتافي مكة باربعة آلاف درهم وجعله سجنا ((٢٣٣)) .

وقد ذكر هذا المطلب في كتب اخرى ايضا ككتاب ((النظم الاسلامية)) وكتاب ((الجنبات المتحدة بين القانون والشريعة)) ، فقد صرح هؤلا ان ((عمرا)) اشترى تلك الدار من ((صفوان بن امية)) احد زعما مكة وقد ذكر هذا المطلب ايضا في كتاب ((المهذب)) لابي اسحاق الشيرازي ، المصنف في الفقه الشافعي ، وان عمرا اشترى تلك الدار وبدلها الى سجن ((٢٣٤)) .

ومن هنا نجد بان بعض الشعرا في زمن الخليفة الثاني قد ضمنوا اشعارهم ببعض الابيات التي لم ترق للخليفة او انها كانت مخالفة للشرع فكان عمر يامربحبسهم في تلك السجون ، ولذا نظم بعضهم بعض الابيات معتذرا ومبينا براته من التهمة ، ومن مجموع هذا الامر يتضح الشاهد الحي على وجود السجن في ذلك الزمن .

ومن جملة هؤلا الشعرا، ((الحطيئة)) الذي حبسه عمر فانشد هذين البيتين وارسلهما الى عمر:.

ماذا تقول لافراخ بذي مرخ ـــــــــ حمر الحواصل لاما ولا شجر الــقيت كاسبهم في قعر مظلمة ـــــــــ فارحم عليك سلام اللّه ياعمر بالخصوص يستفاد ان ذلك السجن كان عميقا ومظلمافكانه كان طامورة .

وهناك قرائن اخرى تدل على وجود مثل هذا السجن في ذلك الزمن ، اذ مع اتساع رقعة العالم الاسلامي يزداد عدد الجرائم والمجرمين لامحالة ، فلا يمكن تصور عدم وجود سجن ومحبس للمجرمين .

السجن في زمن امير المؤمنين علي (ع):. والوجه الوحيد الذي يبقى للجمع بين كلام اولئك الذين نفوا وجود السجن في زمن عمر وبين كلام اولئك الذين يصرون على وجوده هو ان عمر لم يقدم على بنا السجن وانما اكتفى بشرا دار ((صفوان بن امية) باربعة آلاف درهم واستفاد منه في هذا المضمار.

واما في عصر امير المؤمنين علي (ع) فانه اقدم شخصيا على بنا السجن (لكي تراعى المسائل الانسانية بشكل افضل في حق المسجونين ، وللحد من فرارهم).

والظريف في هذا المقام هو ان التواريخ نقلت بان الامام (ع) بنى اول سجن من ((البواري)) لتوفير الاضائة والتهوية الكافيين وسماه ((النافع)) (ولعل ذاك من اجل ان الحبس كان من اجل تربية المجرمين واصلاحهم)، ولكن وللاسف فان بعض المجرمين استغل شفقة الامام (ع) واسا الاستفادة من هذا السجن ، فقام بعض اللصوص بثقب حائط ذلك السجن وهربوا منه ، فاضطر الامام (ع) الى بنا سجن محكم من الطين وسماه ((المخيس)).

وكما اشرنا آنفا فان الدولة الاسلامية كانت قد اتسعت رقعتها في زمن عمر بن الخطاب بشكل لا يمكن معه ادارة المجتمع دون وجود سجن للمجرمين ، والظاهران الاصرار على انكار هذا الموضوع يعود الى الاوضاع السياسية والتوصيات القومية ، والا فان التاريخ يشهد هو الاخر على هذا الامر مضافا الى قرائن الاوضاع والاحوال .

وعلى اي حال كان السجن في ذلك الوقت مجرد محل لحجز المجرمين والمدينين المتمولين

وامثال هــؤلا، ولم يكن ذلك السجن محلا للمخالفين السياسيين ابدا، فلو صار وجودهم مضرا في المجتمع فانهم كانوا يرسلون الى المنفى كما هو الحال في قضية ابي ذر الغفاري التي نقراها في التاريخ ، حيث بان عثمان وحاشبته لم يتحملوا صراحة لسان ابي ذر الذي كان على الدوام يامربالمعروف وينهى عن الــمــنــكر، فاضطروا الى نفيه الى ارض وعرة بلا ما ولا كلا باسم ((الربذة)) وبقي هناك الى ان ودع دار الفنا وانتقل الى جوار ربه ، ولكن سنرى ان السجن قد تغير جدا في عصر بني امية وصار مقرا لاعتقال الخصوم السياسيين والمعارضين المؤمنين والامرين بالمعروف والناهين عن المنكر.

فلسفة واقسام السجون :. ٢.

يــنــبــع عــشق الانسان للحرية من عشقه الملتهب للتكامل والرقي ، ولا يمكن لاي موجود سجين ان يستمر في سيره التكاملي ، وحتى الحيوانات تتغرب في اقفاصهامهما تهيات لها ضروف العيش في تلك الاقفاص ، فهي ترجح الحرية من اسر القفص عليه وان كانت الاخطار تهددها خارج القفص .

ولــهــذا، فــان الحيوان الاسيرة في الاقفاص لا تبدي اي مظهر من مظاهر الفرح والراحة كالتغريد واللعب في الاقفاص الا اذا كانت قد ولدت في نفس تلك الاقفاص ولم تذق طعم الحرية . واذا كــان ذلــك غريزة كامنة في الحيوانات ، ففي الانسان يتلاحم هذا الشعورالعاطفي مع الادراك العقلي ، فيطلب الانسان بالدليل والبرهان حريته ، ولهذا الدليل نفسه يعتبر السجن وسلب الحرية منه نوعا من انواع العقاب الصعب والمر للبشر.

ولا شــك فــي ان اكــثــر السجون على طول التاريخ كانت تعبر عن ابشع صور الظلم من قبل الطغاة والحاقدين للوصول الى مقاصدهم الدنيئة اللامشروعة ، ولكن ذلك لايمنع في ان يكون للسجن فلسفة واهمية واقعية ، وآثار ايجابية في اصلاح الافرادومحاربة الفساد الاجتماعي .

فــالاعــتــقــال وسلب الحرية ، يعد وسيلة ثقيلة للضغط على المسجونين لتحقيق احدالامور العشرة التالية التي تشكل فلسفة الحبس .

السجن الايذائي :. ١.

هــذا الــنــوع مــن السجن يكون عادة للاشخاص الذين يرتكبون المخالفات ، فالسجن يسلبهم الحرية لــيــقــفوا على قبح افعالهم ، ويردعهم عن تكرارها في المستقبل ، ولكي يعتبر الاخرون بذلك وهذا الــســجــن مــوجــود مــنذ القدم وحتى الان ، وكل حكومة لهامثل هذا السجن (الا في بعض الموارد الاستثنائية).

السجن الاصلاحي :. ٢.

وهــذا الــســجــن يــســتــفاد منه لحبس الافراد الذين يعتادون على الامور السيئة (كالمعتادين على الــمــخدرات) والذين لا ينفع معهم النصح والارشاد، فلا مهرب من حبسهم في هذا السجن وعزلهم عن المجتمع لمدة قصيرة او طويلة ، لاصلاحهم واجبارهم على ترك ما اعتادوا

عليه .

السجن الاحتياطي :. ٣.

كان تحدث حادثة مهمة كمقتل نفس محترمة ، ولم يعرف القاتل ولكن يتهم البعض بالقتل ، وحينئذ لابد مـــن الـــتحقيق للتعرف على القاتل ، ولما امكن هروب المتهمين وعدم التمكن من القبض على القاتل بعد انـــتـــهـــا وثبوت الادلة الكافية ، لابدمن توقيف المتهمين فترة التحقيق المؤقتة ، فمن ثبتت براته قدم الاعتذار اليه ، ومن ثبت جرمه عوقب العقاب الذي يستحقه .

وهذا النوع من السجون كالانواع السابقة كان ولايزال موجودا في كل مكان تقريبا،ومن الطبيعي ان الـــتـــحـــقيقات لابد ان تتم على وجه السرعة ، اذ قد يكون المتهم بريئافي الواقع ، فينبغي ان لا يبقى فترة طويلة في الحبس .

السجن التاديبي :. ٤.

وهذا السجن يستفاد منه عادة في مورد الاطفال الذين لا تشملهم القوانين ، ولكن لو اطلق العنان لهؤلا الاطـــفـــال لـــســـاوا استغلال الحرية الممنوحة لهم وسلكوا طريق الانحراف ، ومن هنا كان لابد من ايداعهم في مثل هذا السجن في مقابل ارتكابهم بعض الذنوب ليتم تاديبهم وتربيتهم .

السجن السياسي :. ٥.

يـــطـــلـــق لفظ ((السجين السياسي)) على اولئك الاشخاص الذين يقومون بنشاطات سياسية معارضة لمصلحة المجتمع والنظام الحاكم ، وقد تكون تلك النشاطات احيانا غير معارضة لمصلحة المجتمع ، بـــل قـــد تـــكون في مصلحته ولكنها مخالفة لمطامع الحكم المتسلط على رقاب ابنا المجتمع (كالسجنا السياسيين في اكثرالبلاد هذا اليوم ، حيث يتم حبس هؤلا الافراد حتى لو كان الحق معهم).

السجن الاستحقاقي :. ٦.

ونقصد بالاستحقاق هنا، اخذ الحق ، فمثلا لشخص على آخر دين يمتنع عن ادائه اليه مع انه متمكن مـــن الادا، فهنا قد يحبس المدين حتى يضطر الى دفع ماعليه للدائن ولكن هنا لا بد من الافراج عنه فورا بمجرد ان يقبل دفع حق الدائن اليه ،لان فلسفة الحبس تنتهي بهذا المقدار.

سجن الحفظ:. ٧.

وهـــذا الـــسجن قد يوجد ولكن بندرة ، وهو مورد بعض الاشخاص الذين اشتدغضب الناس منهم الى درجـــة ان وجود هؤلا الاشخاص في المجتمع يشكل خطراعلى حياتهم ، في حين انهم على فرض ارتكابهم ذنبا فانهم لا يستحقون الاعدام ،ومن هنا تضطر الدولة وهي الحافظة لمصالح الناس الى نقل هـــؤلا الاشـــخـــاص الـــى ســـجـــن معين حتى تهدا ثائرة المجتمع ضدهم ، ومتى ماعادت الاوضاع الى حالتهاالطبيعية اطلق سراح هؤلا الاشخاص ، وكما قلنا فان مثل هذا السجن نادر التحقق ،وقد تحقق مصاديقه في حالات الثورات والانتفاضات الشعبية والحركات الاجتماعية .

ماذكرناه من الاقسام السبعة اعلاه ، فلسفة معقولة يمكن تصورها للسجن .

وفي قبال هذه الفلسفة المعقولة ، توجد اهداف ومبررات لا معقولة وظالمة كانت العامل الاصلي لكثير من السجون في دنيا الامس واليوم ولاتزال ، ويمكن هنا ذكرعدة انواع منها:.

السجن الانتقامي :. ١.

ســـجـــن لـــيس له هدف معقول اطلاقا، الا ان الجبارين والظلمة والاقطاعيين وللانتقام من الاحرار والـــرعـــية حيث يحمل هؤلا الجبارون حقدا اعمى في قلوبهم على الناس ، فيلقون بهم

في السجون ، وكم من شاهد من التاريخ ان بعض هؤلاالناس يبقون في تلك السجون حتى يموتوا وتتهرا اجسادهم ؟.

السجون المعدة لقمع التحرر:. ٢.

محاول الجبارون كسر روح المقاومة المعنوية او الجسدية عند المناضلين الثائرين ضدهم ، فيلقون بهم في السجون لاجل ذلك ، واحيانا يكون الحبس تواما مع الاهانة والتعذيب الروحي والجسدي ، ومن الواضح ان الافراد المقاومين الصامدين سيخرجون من هذه الحلبة سالمين غانمين ، بل يزدادوا احيانا صلابة وتجربة وعزيمة كالفولاذ الذي يصهر في الحرارة فيصير اكثر صلابة ونقاا، ولكن قد يؤثر هذاالسجن سلبا في بعض الاشخاص الضعفا او ممن هم في مستوى متوسط من الايمان والعزيمة ، فنراهم بعد التحرر من السجن يغيرون مسيرحياتهم ويتركون نضالهم ، وقد ينحرف بعضهم ويعمل ضمن اجهزة القطاع الظالم ، وذلك للضغوطالتي واجهوها في السجن .

السجن لعزل القيادة عن القاعدة :. ٣.

هذه السجون خاصة بقادة الدين والقادة السياسيين ، حيث ان الجبارين وعندمايضيقوا ذرعا بجهاد هؤلا يحاولون التفكيك بينهم وبين قواعدهم ومؤيديهم ، فيلقواباالقادة في السجون ، والملفت للنظر ان هذه السجون يكون لها في اكثر الموارد نتيجة معكوسة بحيث تؤدي الى زيادة الانسجام والتلف بين القواعد والقيادات ، فتعززمكانة القادة في قلوب مؤيديهم ، وتزيد من جماهيريتهم .

السجن لرفع المضايقات :. ٤.

احيانا يكون وجود العالم ، المخترع ، القائد، او اي فرد لائق ، مزاحما لوجودالحكام الجبارين ، فما يكون من الجبارين الا ان يودعوا هؤلا في السجون ليرتاحوامن مضايقاتهم ومزاحمتهم ، ويستمروا في تسلطهم وتجبرهم دون مزاحم .

حتى ان التاريخ نقل لنا ان بعض الجبارين قام بسجن ازواج نسا جميلات من دون ذنب سوى السيطرة على نسائهم السجن بسبب النزاهة :. ٥.

ومن اعجب انواع السجن على طول التاريخ ، السجن الذي يبتلى به بعض الاشخاص بسبب نزاهتهم وبراتهم ، ولابد من الاذعان بان النزاهة والطهارة تعدجرما في المحيط الملوث بالذنوب والاثام لان ذلك يؤدي الى افشال مخططات هؤلا الملوثين ، فكم من يوسف على مر التاريخ اودع السجن بذنب الطهر والعفة والرغبة عن الذنوب .

كما في يوسف الذي دخل السجن بسبب طهارته وعفته .

ومن الواضح ان مثل هذه السجون التي ليس لها اية فلسفة عقلية وشرعية خارجة عن موضوع بحثنا، وانما اشرنا اليها للتوضيح والضرورة .

السجن من وجهة نظر القرآن الكريم :. ٣.

لا شك في ان كثير من الامور التي ذكرت في فلسفة السجن امور معقولة ، وفي الواقع يعتبر

السجن تبعا لتلك الامور ضرورة اجتماعية ، سوا كان لمعاقبة المجرمين او كان لاصلاحهم وتاديبهم ، او كان لـــقـــطـــع خطرهم او قطع جذور الفساد وغير ذلك من المسوغات ، وقد وردت اشارات عديدة لهذا المعنى في القرآن المجيد.

ولا يخفى ان الالفاظ التي تدل على مفهوم ((السجن)) كثيرة في لغة العرب وقداستعملت في القرآن والسنة الشريفة وبعض تلك الالفاظ واضحة الدلالة على هذاالمعنى ، وبعضها قابل للبحث والنقاش .

مـــن جملة المصطلحات ، لفظة ((السجن)) التي وردت في تسعة موارد في آيات القرآن الكريم في سورة يوسف بمناسبة حبس هذا النبي الكريم الطاهر ((بنفسها اوبمشتقاتها)) واستعملت في مورد واحد في قصة فرعون في سورة الشعرا حيث خاطب فرعون موسى (ع) مهددا اياه بالسجن وحكى هذا القول القرآن الكريم بقوله تعالى : (لئن اتخذت الها غيرى لا جعلنك من المسجونين) ((٢٣٥)) .

فمن هذه التعبيرات يستفاد ان السجن بمعناه الواقعي كان موجودا في عصرموسى وفرعون ، وحتى قـــبـــل ذلـــك اي فـــي زمن يوسف وعزيز مصر، فكانوا يودعون المذنب والبري في السجن بحيث ان بعض السجنا كان يبقى سنوات عديدة حتى ياتي عليه النسيان .

والمصطلح الاخر هو ((الحبس)) الذي استعمل في القرآن الكريم في موردين ،ولكن ليس في معنى السجن ، وانما استعمل في هذا المعنى في الاحاديث الاسلامية كثيرا ((٢٣٦)) .

ومـــصـــلـــح ((الامساك)) الذي استعمل في مورد واحد في القرآن المجيد بمعنى السجن ، وهو مورد النسا اللاتي ياتين بالفاحشة ، وذلك قبل نزول حكم حد الزنا(الجلد)، وقد ورد هذا التعبير في الاية (١٥) من سورة النسا وسياتي تفصيل الكلام عنه لاحقا.

مـــصـــلـــح ((النفي)) عن ((الارض)) الذي ورد في الاية (٣٣) من سورة المائدة وفسره البعض بالسجن .

وكـــذا مصطلح ((الارجا)) الذي ورد في سورة الاعراف الاية (١١١) في قصة موسى وفرعون ، حيث يعتقد والبعض انه بمعنى السجن ، وذلك عندما اقترح ملافرعون عليه ان يرجي موسى واخاه هارون حتى يجمع السحرة ، قال تعالى : (قالوا ارجه واخاه وابعث فى المدائن حاشرين).

ولـــكـــن اغـــلـــب الـــمـــفسرين لم يفسر الارجا بهذا المعنى ، بل قالوا ان معناه التاخير،وبالالتفات الى المعجزات التي جا بها موسى امام فرعون ، واستعداد فرعون لنزال السحرة مع موسى ، يستبعد جدا ان يكون فرعون قد حبس موسى وهارون .

وعـــلـــى اي حـــال ، فـــان المتيقن انه يوجد في القرآن المجيد مورد واحد على الاقل من موارد حكم الـــســـجـــن ، وكـــمـــا اشرنا آنفا فانه ذكر بعبارة ((الامساك)) حيث يقول عزوجل : (واللاتى ياتين الـــفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوافامسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل اللّه لهن سبيلا) ((٢٣٧)) .

والـــمـــعروف بين المفسرين هو ان هذه الاية ناظرة الى عقاب النسا اللاتي يرتكبن الزنا، قبل نزول حكم حد الزنا وهنا ذكر حكمهن وهو السجن المؤبد، وان تبدل هذاالحكم فيما بعد الى حكم الجلد او الرجم .

وجملة (امسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت) وان لم يذكر لفظ السجن فيها،ولكن الامساك في البيوت الى آخر العمر امر شبيه بالسجن .

وهذا هو المورد الوحيد المتحقق في القرآن حول حكم السجن .

موارد السجن في الروايات الاسلامية :. ٤.

ورد في الروايات الاسلامية موارد متعددة للسجن المؤبد وغيره ، من جملتها:.

١ ــ في مورد الاعانة على القتل : اذا امسك شخص شخصا آخر فقتله ثالث ،فحكم القاتل هو الاعدام ، وحـــكـــم الـــمعاون هو السجن المؤبد، وهذا الحكم مورداتفاق واجماع فقهائنا، وقد وردت روايات كثيرة في المصادر المعتبرة تدل عليه .

ففي حديث عن الامام علي (ع) في رجلين امسك احدهما بثالث فقتله الثاني ،قال (ع): ((يقتل القاتل .

وبحبس الاخر حتى يموت غما كما حبسه حتى مات غما)) ((٢٣٨)) .

٢ ــ الامـــر بـــالقتل : يرى الفقه الاسلامي ان الشخص اذا امر آخرا بقتل ثالث بري ،يحق للمامور ان يـــقـــتـــل ذلك البري حتى لو هدده الامر بالقتل اذا لم يفعل ، اذ لا تقية في الدما وما يقال من ان المامور معذور لا اساس له من الصحة .

فلو ان شخصا لم يعتقد بهذا الحكم الاسلامي ، فقتل بريئا حفظا لنفسه من تهديدالامر الظالم ، فحكمه في الاسلام هو القتل وحكم الاخر هو السجن المؤبد قال الامام الباقر(ع) في حق مثل هذا الشخص : ((يحبس الامر بقتله حتى يموت)) ((٢٣٩)) .

٣ ــ فـــي مـــورد تكرر السرقة : يحكم في مورد تكرر السرقة في المرة الثالثة بالسجن المؤبد على السارق ، وقد نقل هذا الحكم بعض كبار اصحاب الامام الباقروالصادق (ع) عنهما ((٢٤٠)) .

٤ ــ في مورد المرتدة الفطرية : اذا لم تتب ، حيث يحكم عليها بالسجن المؤبد،وقد جا في حديث عن الامام الباقر والامام الصادق (ع):.

((والمراة اذا ارتدت عن الاسلام استتيبت فان تابت والا خلدت في السجن)) ((٢٤١)) .

وقد ذكرت موارد اخرى للسجن المؤبد، لابد من مطالعتها في كتب الفقه المطولة .

وتـــخـــتـــلـــف السجون المؤقتة التي لها جنبة تعزيرية ، ويرتبط ذلك بميزان ((الجرم)) و((مقدار تحمل المجرم)) وشرائط اخرى .

والمتهمون بالقتل في صورة خرف فرارهم ، ومن يساعد القاتل على الفرار بعدثبوت جرمه ، والمراة الحامل التي يثبت عليها الزنا والتي يحتمل فرارها والتي ينبغي ان تسجن حتى تضع

حملها، والسارق من غير حرز، والمدين الذي يمتنع عن ادادينه مع تمكنه من ذلك ، وشهود الزور، ومن يضمن مجرما فيسجن حتى يحضرالمجرم الى المحكمة ، وكل من يرتكب منكرا ولا يتركه الا ان يحبس ، كل هؤلا من المساجين المؤقتين .

التعامل الانساني مع المساجين :. ٥.

كما اشرنا سابقا، فانه على الرغم من سؤ استغلال موضوع السجن على مرالتاريخ مرارا، فان هذه المسالة من وجهة النظر الاجتماعية والانسانية ، امرضروري لمكافحة الجرائم والجنايات وتربية النفوس المريضة ، ولكن بحدودوشرائط معينة ومحسوبة احد تلك الشرائط، هو مراعاة المعاملة الانسانية مع السجنا، فلابد من التعامل معهم على اساس انهم بشر، فينبغي ترك المضايقات الظالمة ، وان لا يحبس احدبذنب غيره ، وان لا يعاقب احد اكثر مما يستحق حتى ولو لساعة ، ولابد ان تكون كل البرامج في طرق تعليم وتربية السجين ، وبتعبير آخر، ينبغي ان يكون السجن مركزاللتربية والتهذيب لا مركزا لتخريج المجرمين والحاقدين ، فلابد ان يتصف السجن بمواصفات درس التربية .

ومن قصة النبي يوسف (ع) ومدة سجنه في مصر، يستفاد بشكل جيد ان تلك السجون كانت على درجة عالية من الظلم والاضطهاد بحيث ان بعض السجنا كان يبقى طيلة عمره في السجن ، وفقط بعض المصادفات او الحوادث غير المترقبة هي التي كانت تلفت انتباه الظلمة والحكام الى السجنا، ولو لم تقع تلك الحادثة لبقي السجين الى آخر عمره في السجن ، بالضبط كما حصل ليوسف حيث ان الملك لو لم ير تلك الرؤيا ولو لم يعرف يوسف تفسير الاحلام ، لما التمس عزيز مصر تفسير رؤياه من يوسف ولما بعث خلفه ولبقي يوسف ، الى آخر عمره في السجن ، في حين انه لم يرتكب اي ذنب ، وذنبه الوحيد هو طهارته وتقواه وعدم انصياعه لرغبات واهوازوجة عزيز مصر (زليخا)، وبطبيعة الحال فان هذه التقوى والطهارة ليست ذنباصغيرا في قاموس مثل هذه البيئة المنحطة المتسافلة والقرآن الكريم يحدثنا كيف ان يوسف الصديق حاول ان يحول بيئة السجن الى محيط للتربية والتعليم والاصلاح ، فكان يعلم السجنا درس التوحيد وعبادة اللّه وهواصل كل طهارة وحسن ، فمتى ما سئل يوسف عن مسالة بسيطة ، او طلب منه تفسيررؤيا عابرة ، كان يطرح المعارف الالهية ويبين المسائل التربوية للسجنا، يقول تعالى حكاية عن لسان يوسف :.

(يا صاحبي السجن ارباب متفرقون خير ام اللّه الواحد القهار ــ ما تعبدون من دونه الا اسما سميتموها انتم وآبائكم ما انزل اللّه بها من سلطان ان الحكم الا للّه امر الا تعبدوا الا اياه ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون) ((٢٤٢)) .

فصحيح ان يوسف (ع) كان سجينا من السجنا، ولكن عمله ذاك لدليل على انه لو كان على راس السلطة لكان يمارس نفس العمل التربوي مع السجنا في محيطالسجن بالاولوية ، ولحول بيئة السجن الى مركز للتعليم والتربية الالهية ، ولبذل كل جهده من اجل استغلال الفرصة

التي يمتلكها السجنا في السجن لاعادة النظر في تصرفاتهم السابقة واعادة حساباتهم لبنا انفسهم من جديد، وتبديل سلوكهم المنحرف الى سلوك قويم .

وقد اثبتت لنا التجارب ان كثيرا من السجنا الشريرين الملوثين بالذنوب والجرم سرعان ما يتم اصلاحهم اذا ما وجدوا قرينا صالحا يرشدهم الى الطريق الصحيح ، اذانهم خارج السجن لم يكن لديهم الفرصة الكافية من اجل التفكير والتامل في تصرفاتهم الفائتة واعادة حساباتهم للمستقبل ، فالسجن توفيق اجباري لمثل هؤلا.

ونلاحظ في الروايات الاسلامية اهتمام الدين بحقوق السجنا ومنحهم الاجازات للاشتراك في صلاة الجمعة والالتقا بذويهم واصدقائهم .

ومن جملة ذلك ماورد في حديث عن الامام الصادق (ع) حيث يقول :.

((على الامام ان يخرج المحبسين في الدين ، يوم الجمعة الى الجمعة ، ويوم العيد الى العيد فيرسل معهم فاذا قضوا الصلاة والعيد ردهم الى السجن)) ((٢٤٣)) .

وينبغي الالتفات الى ان لصلاة الجمعة والعيد خطبتان ولهما اثر بالغ في التربية .

وفي حديث آخر يتوسع اكثر من نطاق الاول ، حيث ورد فيه : ((ان عليا(ع) كان يخرج اهل السجون ــ من حبس في دين ، او تهمه ــ الى الجمعة فيشهدونهاويضمنهم الاوليا حتى يردوهم)) ((٢٤٤)) .

كما ويستفاد من حديث آخر ان عليا(ع) كان كل جمعة يتفقد السجن والسجنابنفسه ، فيجري الحد على اولئك الذين ينتظرون اجرا الحد عليهم (ويطلقهم)ويطلق من ليس عليه حد ((٢٤٥)) .

ومن خلال الايات والروايات والاحكام الواردة في هذا المجال يمكن استنباطوتنظيم ارشادات جامعة ، من نماذجها:.

١ ــ عندما القي القبض على عبد الرحمن بن ملجم قاتل الامام علي (ع) واودع السجن ، اوصى الامام (ع) بمداراته والاهتمام به ، ومن جملة وصاياه لاولاده في حق ابن ملجم ، قال : ((اطعموه واسقوه واحسنوا اساره)) ((٢٤٦)) .

والمعروف هو ان الامام (ع) بعد ان ضربه ابن ملجم على راسه الشريف فشقه ورقد الامام (ع) في الفراش يغمى عليه احيانا ويفيق احيانا، ناوله الامام الحسن (ع)قعبا من لبن ، فشرب منه قليلا ثم نحاه عن فيه وقال : احملوه الى اسيركم ،ثم قال للحسن (ع): بحقي عليك يا بني الا ما طيبتم مطعمه ومشربه ((٢٤٧)) .

ويروي العلامة المجلسي حديثا آخر وذلك عندما جي بابن ملجم الى الامام علي (ع) فتكلم معه الامام بكلام ثم قال لولده الامام الحسن (ع): ((ارفق يا ولدى باسيرك وارحمه واحسن اليه واشفق عليه ، الا ترى الى عينيه قد طارتا الى ام راسه وقلبه يرجف خوفا ورغبا وفزعا، فقال له الحسن (ع) يا اباه بيت لانزداد على الذنب الينا الا كرما وعفوا ورحمة والشفقة من شيمتنا لا من شيمته ،بحقي عليك فاطعمه يا بني مما تاكله ، واسقه مما تشرب ولا تقيد له قدما،

ولا تغل له يدا)) ((٢٤٨)) .

٢ ــ يــقول المرحوم الشيخ الطوسي في كتاب الخلاف : من امسك بصبي صغيروحبسه ، فسقط عليه جدار، او قتله حيوان مفترس ، او لدغه عقرب او ثعبان فمات ،فهو ضامن لدمه ، ثم يقول الطوسي بعد ذلك : ((دليلنا اجماع الفرقة واخبارهم)) ((٢٤٩)) .

فــمن هذه العبارة يستفاد ضرورة كون السجن مامونا ونظيفا فلو مات السجين بسبب عدم تحقق ذلك فدمه مضمون .

٣ ــ ونــقــل المرحوم الشيخ الطوسي في كتابه ((المبسوط)) عن بعض الفقها، لوسجن شخصا في غرفة واغلق عليه الباب فاختنق ومات فهو ضامن لديته ((٢٥٠)) .

ونفس هذا الكلام قيل في مورد الجوع ونحوه .

ومن مجموع ذلك يستفاد تامين الغذا ومراعاة التهوية الكافية في السجن كي لاتتعرض حياة السجين وسلامته للخطر.

٤ ــ ذكــر كــثــير من الفقها في بحث آداب القاضي ، ان على القاضي اذا دخل المدينة ان يطالع احوال السجنا وملفاتهم ويحقق فيها ويدرسها بشكل جيد، ليطلق من انتهت فترة محكوميته او حبس بلا دليل كاف ، فورا.

وصرح بعض الفقها ان على القاضي حين وصوله الى المدينة ان يعلن للملا بانه سيدرس قضايا السجنا فــي مــوعد يعينه لهم ليتسنى لذوي السجنا الحضور ساعة التحقيق ، وعندما يحضر اطراف النزاع يقرا اسما السجنا واحدا بعد الاخر.

ويــســالهم عن علة حبسهم ، ثم يسال من طرف الدعوى الاخر، فان كان عنده دليل مقنع على حبسه ، رده الى السجن ، وان لم يكن هناك مدع ، اعلن عن اسمه لياتي من يدعي عليه شيئا ويطرح دعواه عند القاضي ، والا اطلق صراحه ((٢٥١)) .

الطرح التاريخي لابي يوسف لحماية السجنا. يــعتبر العصر العباسي من اظلم فترات التاريخ الاسلامي ، واحد الشواهد الحية على ذلك هو ازدياد عدد السجون والضغط الشديد على السجنا، واعتقال الابريابتهم واهية ، وتعذيب القرون الوسطى .

لقد تسربت اخبار هذه السجون الرهيبة الى الخارج على الرغم من التعتيم الشديد من الحاكم في ذلك الــعــصر، حتى تعالت صرخات الناس من هنا وهناك ،وطالبت العلما في ذلك الوقت للتدخل في الامر لوضع حد لهذا الارهاب والظلم .

ومــن جملة الامور الايجابية التي تحققت في هذا المجال ، الطرح الذي قدمه ابويوسف الفقيه السني المعروف وتلميذ ابي حنيفة ، حيث ان هارون الرشيد ومن اجل ان يكم افواه المعارضين طلب من ابي يوسف ان يكتب طرحا في كيفية التعامل مع السجنا من وجهة النظر الاسلامية والفقه الاسلامي ، وقد اكد هرون الرشيد على كيفية التعامل مع السارقين والاشرار والمخالفين عندما يلقى عليهم القبض ، وانــه هــل يجب تهيئة الطعام لهم ؟ وان كان واجبا فهل يجب اخذه

من مورد الزكاة ام من محل آخر؟ وكيف يتعامل معهم بنحو كلي ؟.
ومـــن الواضح ان هارون الرشيد لم يكن محترق القلب على السجنا وانما اضطره الضغط الجماهيري لذلك .
فـــكـــتـــب ابو يوسف طرحا مفصلا وموسعا في هذا المجال وارسله الى هرون الرشيد وكان طرحه مـــتسما بالصراحة والشجاعة فى عدة موارد من فقراته ، وقرن ذلك بالانتقاد الشديد للوضع الراهن حـــيـــنـــذاك بلا ان يحدد الاجابة بالموارد التي ارادها لهرون الرشيد، لانه كان يعلم جيدا بان اكثر سجنا الحكم العباسي هم من السياسيين وتتلخص هذه الرسالة التاريخية باثني عشرة فقرة نذكرها هنا:.
فـــهـــذه الـــرســـالـــة التاريخية تحكي عن رؤية فقيه عاصر العباسيين عن احكام الاسلام في السجنا، ويـــمكن ان تكون نموذجا صغيرا من مجموعة كبيرة من الشواهدوالادلة على التعليمات الاسلامية فى هذا المجال .
الحسبة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر. تمهيد:.
ان قـــيـــمة كل قانون مرتبطة بميزان اجرائه ، فافضل القوانين اذا لم تطبق على الارض لا تعدو ان تـــكـــون مجرد كلمات على صفحات الاوراق ، ولا تحل اي مشكلة في المجتمع ، وبالعكس فان اضعف القوانين اذا طبقت بشكل جيد ودقيق فانه يمكنها ان تحل كثيرا من مشكلاته .
ولهذا، وردت في الاسلام ، والحكومة الاسلامية برامج موسعة وكثيرة لضمان اجرا القوانين والحد من التخلف منها، وهذه البرامج تشتمل على الامور التالية :.
١ ــ الجهاز القضائي .
٢ ــ وظيفة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.
٣ ــ مسالة الحسبة .
وقد تكلمنا بالمقدار الكافي حول وظائف الجهاز القضائي واجرا الحدودوالتعزيرات ، والان نوظف الكلام للبحث في مسالة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وموضوع الحسبة .
يـــعتبر اجرا الحدود والحسبة في الواقع من اغصان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، لاننا نعلم بان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر له ثلاث مراحل ، اثنتان منهاوظيفة عامة الناس بنحو الواجب الكفائي ، ومرحلة واحدة من وظائف الحكومة ،والمراحل هي :.
١ ــ الامـــر بـــالـــمـــعـــروف والنهي عن المنكر بالقلب (اي ان يتاذى القلب من المخالفات والذنوب التي يـــرتكبها الاخرون ، ويميل الى الخير والصلاح ، (وقال البعض ان المقصود من هذه المرحلة هو ان يـــظـــهر انزجاره او ميله القلبيين بوجهه اوعمله بصورة قطيعة او صلح للمرتكبين) وهذه وظيفة عامة الناس في قبال ترك الواجبات والاتيان بالمحرمات .
٢ ــ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باللسان ، ويكون ابتدا بالكلمات الطيفة الينة الحبيبة

والوعظ والحكمة ، ثم بالكلمات الحادة الخشنة (وهي وظيفة عامة الناس ايضا٩.

٣ ــ الامــر بــالــمــعروف والنهي عن المنكر باليد، وبتعبير آخر اتخاذ الاجرات العملية والقاسية احــيــانــا في قبال تاركي الواجبات ومرتكبي المحرمات سوا عن طريق العقاب البدني او الحبس او الاعمال المشابهة الاخرى .

وكــما قلنا في الابحاث الفقهية بان هذه المرحلة من وظائف الحكومة الاسلامية ولا يمكن ان يسمح للناس بالقيام بها لان ذلك يؤدي الى وقوع الهرج والمرج وانواع الفوضى الاخرى .

وهــذا الامــر هو بالضبط ما جا بعنوان اوظيفة الحسبة في الفقه الاسلامي وكلمات الفقها ومؤرخي الاسلام .

وبهذه الاشارة نرجع الى الايات القرآنية في هذا المضمون :.

١ ــ (كــنــتــم خــيــر امــة اخــرجــت لــلــنــاس تــامــرون بــالــمــعــروف وتــنــهــون عن المنكر وتؤمنون باللّه) ((٢٥٢)) .

٢ ــ (ولــتــكــن مــنــكــم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون) ((٢٥٣)) .

٣ ــ (لــيــسوا سوا من اهل الكتاب امة قائمة يتلون آيات اللّه آنا الليل وهم يسجدون ــيؤمنون باللّه والــيــوم الاخــر ويــامــرون بــالــمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون فى الخيرات واولئك من الصالحين) ((٢٥٤)) .

٤ ــ (والــمــؤمــنون والمؤمنات بعضهم اوليا بعض يامرون بالمعروف وينهون عن المنكرويقيمون الــصــلاة ويــؤتــون الــزكــاة ويــطــيــعــون اللّه ورســولــه اولــئك ســيــرحــمــهــم اللّه ان اللّه عزيزحكيم) ((٢٥٥)) .

٥ ــ (التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود اللّه وبشر المؤمنين) ((٢٥٦)) .

٦ ــ (الــذين ان مكناهم فى الارض اقاموا الصلوة وآتوا الزكاة وامروا بالمعروف ونهواعن المنكر وللّه عاقبة الامور) ((٢٥٧)) .

٧ ــ (يــا بــنــى اقم الصلوة وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور) ((٢٥٨)) .

تفسير الايات :.

خطوة مهمة في طريق اجرا الاحكام :. مــا جا في الايات اعلاه هو عمدة آيات القرآن المجيد في خصوص وظيفة الامربالمعروف والنهي عن المنكر المهمة ، والتي تبين ابعادها المختلفة .

فــالاية الاولى تبين الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بعنوان امر عام وتعتبره من خصائص الامة الاســلامــية ، لا بمعنى انه لم يوجد في الامم السابقة اصلا، بل بمعنى انه يعد اصلا اصيلا في الامة الاســلامية وركنا ركينا فيها حيث يقول : (كنتم خير امة اخرجت للناس تامرون

بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون باللّه).
والملفت للنظر انها من جهة تعتبر الامر بالمعروف والنهي عن المنكر خصوصية من الخصائص التي ادت الـــى افــضلية الاسلام على سائر الاديان وان الامة الاسلامية هي الامة النموذجية المثلى ومن جـــهـــة اخـــرى نقدم هذه الوظيفة على الايمان باللّه المستوى العام بصورة اصلين اساسيين اجتماعيين ، فلا ضمان لاستمرار ايمان الناس .
نـــعـــم ، فـــهـــو كذلك ، فلو نسيت هاتان الوظيفتان ، ضعف الايمان في القلوب ، وذبلت غصونه واوراقه ، والنتيجة هي اضمحلال الايمان والاسلام .
ثـــم انـــه مـــن هذا البيان يتضح جيدا ان المسلمين انما يكونوا امة متميزة وممتازة ماداموا يدعون الى الخير والصلاح ويجاهدون المنكر والفساد، فاذا ما نسوا ذلك لم يعودوا خير امة ولم يترشح منهم النفع للمجتمع البشري نـــعم فالمسلمون انما يمكنهم ان يكونوا قادة الامم في العالم وان تستفيد البشرية جمعا من وجودهم ، فيما لو طبقوا هاتين الوظيفتين الكبيرتين .
وبتعبير آخر: كل واحد من افراد الامة الاسلامية ، لابد ان يشعر بالمسؤلية ،وخلافا لما نراه اليوم حـــيث توكل وظيفة مكافحة الفساد الى مجموعة معينة من المامورين الحكوميين ويبقى سائر افراد الـــمـــجـــتـــمـــع في حل من تحمل هذه المسؤولية الاجتماعية المهمة فيبقون متفرجين على المسائل الاجتماعية السلبية بلاحراك .
فالاية تؤكد على ان هذه المسؤولية مسؤولية عامة لابد ان يتحملها الصغيروالكبير والشاب والشيخ والرجل والمراة والعالم والجاهل .
واستعمال كلمة ((المعروف)) و ((المنكر)) في الاية لنكتة مهمة اخرى ، اذ هي من جهة تبين من جـــهـــة ان الـــواجـــبـــات والـــمحرمات امور يدركها ويعرفها عقل الانسان وروحه جيدا، فهو يعشق الواجبات ، فى حين ان المنكرات امور بعيدة عن ذوقه فهويجهلها وينفر منها.
ومن جهة اخرى ، فان من البديهي اننا لو نسينا هاتين الوظيفتين واعتاد المحيطعلى المنكرات والبعد عـــن الخير والمعروف ، صار المنكر معروفا والمعروف منكرافي نظر الناس ، وهذه اكبر خسارة يـــمكن ان يتحملها مجتمع من المجتمعات وهذاالبلا هو الذي عم اليوم كثير من المجتمعات العالمية ، حيث تبدل المعروف عندهم منكرا والمنكر معروفا والايـــة الـــثـــانـــيـــة نـــاظرة الى قسم آخر من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتي يختص بها مـــجـــموعة من الامة الاسلامية ، وبتعبير آخر هي مختصة بالحكومة وموظفي الحكومة حيث ورد فـــيـــهـــا: (ولـــتـــكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون).
وعـــنـــدمـــا نضع هذه الاية في قبال الاية السابقة نجد ان الاية السابقة تتحدث عن مرحلة من مراحل هـــاتـــيـــن الوظيفتين المهمتين غير المرحلة التي نتحدث عنها هذه الاية ، فتلك مرحلة القلب واللسان وهـــذه مـــرحـــلـــة اســـتـــخـــدام القوة والشدة ، والملفت للنظر هو ان هذه الاية

تحصر الفلاح باولئك الاشـــخـــاص الذين يؤدون هاتين الوظيفتين العظيمتين (التفتوا الى ان جملة اولئك هم المفلحون تدل على الحصر) ((٢٥٩)) .

والتعبير بالامة ، قد يكون اشارة الى ان هذه الوظيفة لابد ان تؤدي بصورة ((جماعية))، وان تكون مقترنة ((بمنهج تنظيم))، ونحن نعلم بان الامور التي تحتاج الى شدة والتي تؤدى من قبل الحكومة لا تكون ممكنة بغير الشرطين .

وذيـــل الاية يبين بوضوح بان كل فلاح ونجاح في الدنيا والاخرة في الفردوالمجتمع لا يتحقق الا في ظل هاتين الوظيفتين .

وفـــي الاية الثالثة ، اشارة الى نكتة ظريفة اخرى في مجال هاتين الوظيفتين العظيمتين ، تتضح لنا من خلال دراسة شان النزول .

فـــقـــد ورد فـــى شان نزول هذه الاية ان مجموعة من علما واخيار اليهود كانوا قداسلموا والتحقوا بـــصـــفـــوف المسلمين ، مما ادى الى غضب زعما اليهود جدا، فمن اجل اذلال وتحقير هؤلا المؤمنين ادعى زعما اليهود ان ثلة من اشرارهم قداعتنقوا الاسلام وانهم لو كانوا صالحين ما تركوا دينهم .

فالاية اعلاه تجيب هؤلا وتقول : (ليسوا سوا من اهل الكتاب امة قائمة يتلون آيات اللّه آنا الليل وهم يـــســـجـــدون ــ يـــؤمنون باللّه واليوم الاخر ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون فى الخيرات واولئك من الصالحين).

فـــالايـــة تـــلخص خصائص الصالحين من اهل الكتاب الذين اعتنقوا الاسلام في ثلاث امور: الايمان بـــالمبدا والمعاد، ثم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي النهاية المسارعة في الخيرات وهذا يـــدل عـــلـــى ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكريعد من ابرز مظاهر الصالحين بعد الايمان باللّه ويوم القيامة ، وانه اصل كل الخير.

وفي الاية الرابعة ، يعتبر الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اول خصوصية من خصائص المؤمنين ، حـــتـــى ان اقـــامـــة الصلاة وادا الزكاة واطاعة اللّه والنبي (ص) جابعدها، وهذا يدل على ان هاتين الوظيفتين العظيمتين اذا لم تطبق ، فان اساس العبادة والطاعة وعبودية اللّه تتعرض للخطر.

يـــقـــول اللّه تعالى : (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اوليا بعض يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون اللّه ورسوله اولئك سيرحمهم اللّه ان اللّه عزيز حكيم) .

وقـــد احـــتـــملت عدة امور في تفسير جملة (بعضهم اوليا بعض)، من جملتها ان هؤلا منسجمون في الايـــمان باللّه ومباني الاسلام ــ والاخر هو ان احدهم ينصرالاخر فى امور الدين والدنيا، والثالث هو ان هؤلا بالتعليم والتربية يخرجون الاخرين صوب درجات الكمال العالية .

ومـــن الـــواضح ان هذه التفسيرات الثلاثة لا منافاة فيما بينها، ويمكن ان تجتمع في مفهوم الاية

، لان الولاية في الاية جات مطلقة فتشمل ارتباط المؤمنين ببعضهم في ابعاد مختلفة .
وفي الاية الخامسة وبعد ذكر التجارة المربحة التي يتجر بها المؤمنون الحقيقيون مع اللّه اي الجهاد في سبيله ، حيث يشرون انفسهم واموالهم بالجنة الغالية ، وبعدبيان ان اللّه عزوجل يبارك لهم هذه المعاملة ويعدها فوزا عظيما، يلخص اوصاف هؤلا في تسعة امور ويقول : (التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود اللّه وبشر المؤمنين).
وفي الواقع فان الاوصاف الستة المذكورة اولا، اشارة الى مراحل العبادة والطاعة والعبودية في هؤلا، والاوصاف الثلاثة الاخيرة (وهي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وحفظ الحدود) اشارة الى جهاد هؤلا الاجتماعي في طريق ارسا مباني الحق والعدالة واجرا الاحكام الالهية ، وبعد هذه الامور جات البشارة الالهية لهم بشكل مطلق .
وبتعبير آخر، فان الاوصاف الستة الاولى ناظرة الى علاقة الخلق بالخالق ، والثلاثة الاخيرة ناظرة الى علاقة الخلق بانفسهم وهذه البشارة التي ذكرت في آخر الامرتشمل سعادة الدنيا وسعادة الاخرة معا.
وفي الاية السادسة ، اشارة الى بعد آخر من هذه المسالة وهو البعد الحكومتي ،وبتعبير آخر تعتبر الاية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر احد وظائف الحكام الاسلاميين المهمة ، حيث يقول عزوجل :.
(الذين ان مكناهم فى الارض اقاموا الصلوة وآتوا الزكاة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وللّه عاقبة الامور).
وفي الحقيقة فان الوعد بنصر اللّه ، الوارد في الاية السابقة لهذه الاية (وينصرن اللّه من ينصره) مختصة بمثل هؤلا الاشخاص ، الذين اذا ما تسلموا زمام القدرة والحكم في الارض فانهم مضافا الى ادائهم الصلاة وحدهم ، يقيمونها ايضا في كل مكان ، ويؤتون الزكاة لمستحقيها، ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر.
هذا على الرغم من ان البعض يتصور ان مراد الاية ، المهاجرين فقط، ولكن من الواضح ان الاية الشريفة لها مفهوم اوسع وتشمل الجميع حتى قيام القيامة .
والنكتة التي لابد من الالتفات اليها ايضا هي ان القرآن الكريم غالبا ما يعبر بلفظ((الاقامة)) في خصوص الصلاة الا في مورد المنافقين حيث عبر بالقيام بدل الاقامة ،حيث يقول واصفا اياهم ، (واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى) ((٢٦٠)) .
وهذا التعبير قد يكون اشارة الى ان المؤمنين الحقيقيين لا يؤدون الصلاة بانفسهم فحسب ، بل انهم يحاولون اقامة الصلاة في كل المجتمع ، وقال البعض ان ذلك اشارة الى ان هؤلا ليس فقط ياتون بظاهر الصلاة وصورتها بل انهم يحاولون اقامة الصلاة بكل محتواها الحقيقي وشرائط صحتها وكمالها (والجمع بين هذين التفسيرين ليس مشكلا).

وفي الاية السابعة والاخيرة نلاحظ نكتة اخرى حول الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي ان هذين الامرين المهمين ليسا من مختصات الشريعة الاسلامية فقط،بل ان هناك تاكيد شديد عليهما في الامم السالفة ايضا (وان كانتا قد اخذتا شكلاموسعا واساسيا في الشريعة الاسلامية).
فينقل لنا القرآن الكريم عن لسان لقمان ذلك الرجل الحكيم العالم :.
(يا بنى اقم الصلوة وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور).
فهنا اعتبرت الاية ان رمز انتصار الانسان في اربعة امور:.
اقامة الصلاة ، الامر بالمعروف ، النهي عن المنكر والصبر.
وجملة (ان ذلك من عزم الامور) قد تكون اشارة الى خصوص الصبر المذكور في الذيل ، وقد تكون شاملة للاصول الاربعة جميعا.
ولابد هنا من التدقيق في هذه النكتة وهي ان اقتران الصبر بمسالة الامربالمعروف والنهي عن المنكر اشارة الى الارتباط الوثيق بين هذين الامرين ، اذ ان اداهاتين الوظيفتين الالهيتين المهمتين يقترن احيانا بالمشاكل والصعوبات ، ولا يمكن تحقق الامر بالمعروف ، والنهي عن المنكر الا بالصبر والاستقامة كما ان هذين الامرين على ارتباط وثيق ايضا بالصلاة ، لاننا نعلم جيدا بان الصلاة تنهى عن الفحشا والمنكر، او بتعبير آخر هي الاساس الاصلي للامر بالمعروف والنهي عن المنكر (ان الصلوة تنهى عن الفحشا والمنكر) ((٢٦١)) .
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في الروايات :. نلاحظ في الروايات ايضا تاكيدا كبيرا على هاتين الوظيفتين المهمتين ،وتعتبرهما الضامن لاجرا كل الفرائض الالهية والسبب الرئيس في الامن والعمران وتحقيق العدالة .
١ ــ ورد في حديث عن النبي الاكرم (ص): ((من امر بالمعروف ونهى عن المنكرفهو خليفة اللّه في ارضه ، وخليفة رسول اللّه وخليفة كتابه)) ((٢٦٢)) .
٢ ــ وفي حديث آخر عنه (ص) نلاحظ تعبيرا اوضح ، حيث كان النبي الاكرم (ص) على المنبر فقام اليه رجل وقال : يا رسول اللّه (ص): ((من خير الناس ؟))فقال النبي (ص): ((آمرهم بالمعروف وانهاهم عن المنكر واتقاهم للّه وارضاهم)) ((٢٦٣)) .
٣ ــ وفي حديث آخر عن النبي الاكرم (ص): ((لتامرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر او ليعمنكم عذاب اللّه)) ((٢٦٤)) .
٤ ــ وفي حديث معروف ايضا عن علي (ع) قال : ((وما اعمال البر كلها والجهادفي سبيل اللّه عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة في بحر لجي)) ((٢٦٥)) .
٥ ــ واخيرا نقرا عن الامام الباقر(ع) بيانا لفلسفة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كلام مختصر مفيد حيث يقول (ع): ((ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة عظيمة بها تقام الفرائض وتامن المذاهب وتحل المكاسب وتردالمظالم وتعمر الارض وينتصف

من الاعدا ويستقيم الامر)) ((٢٦٦)) .

والاحاديث الواردة عن ائمة الدين الاسلامي (ع) في هذا المجال كثيرة جدا الى درجة انها لو جمعت لصارت كتابا مستقلا.

و هنا ينبغي الالتفات الى عدة نكات ضرورية :.

١ ــ ان احــســن انواع الحكومات ، تلك الحكومة التي يشترك فيها كل الناس ،وبتعبير آخر الحكومة الــتــي يــحمل اركانها اكتاف الناس ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر في الواقع تصميم لمسالة الحكومة وتثبيت لاشتراك عامة الناس فيها، اذ عن هذا الطريق يمكن الحد من الكثير من المخالفات ، وتعريف الناس بوظائفهم الفردية والاجتماعية ، ومع الاخذ بنظر الاعتبار قلة المامورين الحكوميين (كــالــشــرطــة وقــوى الامــن الــداخــلي) قياسا الى عدد المتخلفين ، تتضح لنا اهمية هذه الوظيفة الاســلامــيــة اكــثر فاكثر، اذ لا يمكن نظم المجتمع والحد من وقوع المخالفات والجرائم الا عن هذاالطريق .

وما قيل من انه لو كان في داخل البيت ولد مجرم فان اباه وامه مسؤلان قباله ، وانه الولد البالغ مسؤل عن ابيه وامه اذا ما ارتكبا ذنبا، وانه اذا صدر ذنب في شرق العالم وكان في غربه رجل يمكنه الحد مــن ارتكابه ، فلم يفعل كان شريكا له هذا القول ، له تاثير عميق بلا شك في الحد من ارتكاب الذنوب والمخالفات والدعوة الى القيام بالفرائض والمسؤوليات .

هذا في حين ان مجتمع اليوم والحكومات الالحادية ، قد اوكلت مسؤولية الحدمن المخالفات والمفاسد على عهدة مجموعة صغيرة خاصة فقط، ولذا فان نتاج هذه المجموعات محدود جدا وقليل .

ومن هنا يتضح لنا عظمة واهمية هذه الفريضة الاسلامية من جهة ، وجماهيرية الحكومة الاسلامية من جهة اخرى .

ولكن هذا لا يعني ان يتصرف جميع الناس وكانهم رجال شرطة ، بل ان وظيفتهم على مستوى الدعوة الى الخيرات ومكافحة المنكرات والشرور عن طريق النصح والموعظة ، واحيانا عن طريق قطع الروابط والعلاقات الاجتماعية مع الفاسدين والمفسدين .

٢ ــ قد اشرنا في بحث التعزيرات الى انها قسم من اقسام الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو نــفس القسم الذي يجرى من قبل حاكم الشرع والذى لا يحق للاخرين التدخل فيه ، وكما جا هناك ، فان التعزير بمعنى المنع من ارتكاب الذنب او الحد من الاستمرار على ارتكابه او تكراره ، وفي هذه الطريق لابد من الاستفادة من قاعدة الاسهل فالاسهل : اي ينبغي البد بالمراحل البسيطة اولا، فان لم تقع مؤثرة انتقل الى المراحل المعقدة والخشنة .

فيبدا بالتذكير الاخوي ، ثم العتاب الخفيف ، ثم الشديد، ثم عدم الاكرام وقطع الروابط، وفي النهاية الحبس والجلد والغرامات المالية والتوبيخات الاجتماعية وامثال ذلك ، فهذه هي المراحل في طريق التعزير عن المنكر، وبعبارة اخرى المصاديق المختلفة للامر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ولــهــذا فــان الــعلما يعتمدون على ادلة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في الفقه عندما يبحثون الحدود والتعزيرات لاثبات مشروعيتها.

٣ ــ لا يمكن انكار تاثير فريضتي ((الامر بالمعروف)) و ((النهي عن المنكر)) في تامين

العدالة الاجـتماعية واجرا القوانين ومحاربة المنكرات والحد من الجنايات وتقليل عدد السجنا، وتطوير الـثـقـافة الاجتماعية ، وقد اثبتت التجارب ان المجتمعات التي تؤدي هاتين الوظيفتين بشكل صريح وقـاطـع ومـدروس ، تـكـون عادة مجتمعات نظيفة وسليمة ويعم الامن والامان فيها، وبالعكس فان المجتمعات التي نسيت هاتين الوظيفتين والتي وقفت مكتوفة الايدي قبال التخلفات والمعاصي ، ابتليت بعواقب سيئة ، فدخل الفساد حتى في المنازل والبيوت ، وفي هذا المجتمع لا يامن اي فردمن افراده مـن الـمـخاطر، وبالضبط كما ورد في الحديث الشريف عن النبي الاكرم (ص) فان البلا والعذاب سيعم الجميع ، وكما ورد عن امير المؤمنين (ع):((فيولى عليكم شراركم ثم تدعون فلا يستجاب لكم)) ((٢٦٧)) .

٤ ــ ان الامـر بـالـمعروف والنهي عن المنكر، يبدا عادة كما نعلم من العمل الثقافي ،وعليه ، فان كل اجـهـزة الاعـلام الـجماعية ، وكل مراكز الاذاعة والتلفزيون لها دخل في رفع مستوى الاطلاع والـثـقـافة الجماهيرية وتوجيه الناس نحو الخير والصلاح والطهروالاخلاق الانسانية الرفيعة والـفضيلة ، والتنفر من الفساد والقبائح ، فلكل من هؤلاموقعه في دائرة الامر بالمعروف والنهي عن الـمـنـكر، وحتى مراكز التربية والتعليم بمستوياتها المختلفة والتي تعرف الشباب والصبيان على اصول العقائد الصحيحة والموازين الانسانية والقوانين والاداب الاجتماعية ، والتي تخطوا من اجل الـتعليم والتربية الصحيحين ، لها موقعها الخاص في تلك الدائرة ، وذلك لان كل هذه الاموريمكن ان تـسـاهـم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعليه فاذن دور هذه المراكز في تحقيق هذين الاصلين الاجتماعيين المهمين ، واضح وجلي .

والـنكتة المهمة الاخرى هي ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وان اعتبراقسمين من فروع الـديـن ، الا انهما من جهة اخرى بدرجة من السعة والاهمية بحيث يشملان قسما عظيما من اصول الـعـقائد، لان تلك الامور مؤثرة في هذا المسير وعن طريق تحكم اسس الاعتقادات يمكن محاربة المفاسد الاجتماعية ، كما ان العبادات ايضا تعتبر مقدمة لها.

٥ ــ خـلافا لما يراه البعض فان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ليسا وظيفة عبادية ، بل فلسفة عقلية واضحة (التفتوا جيدا).

وتـوضيح ذلك : بالالتفات الى العلاقات الاجتماعية ، وان اي عمل خير او شر في المجتمع الانساني لا يتحدد بنقطة خاصة ، بل يسري باي صورة الى النقاط الاخرى ،فكل عمل قبيح يعتبر كالنار التي اذا لم تطفا فانها ستسري وتحرق كل ما في طريقهاوتحيله الى رماد، فمحاربة الفساد حق اجتماعي .

وافضل تعبير عن هذا المطلب هو ما ورد في الحديث النبوي المعروف حيث يقول :.

((ص ٢٦٦)) ((٢٦٨)) .

ومـن هنا يتضح لنا، ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، ليس تدخلا في حياة الاخرين الخاصة ، فـلا شـك فـي ان الاسلام يعتبر التدخل في حياة الاخرين والتجسس في امورهم

حراما، والقرآن الكريم ناطق بهذه الحقيقة (سورة الحجرات)،ولكن حدود الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هي الاضـــطرابات والمفاسدالاجتماعية الفاضحة ، والتي لها مدخلية مباشرة في تحديد مصير المجتمع ، وان مـــصـــير المجتمع معقود عليها، والتخلف والانحراف في كل فرد من افراد المجتمع له اثر بالغ على المجتمع ككل .

وبنا على هذا، فانه لا يحق لاحد ان يعترض على اولئك الذين يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر فـــي مثل هذه الموارد ويقول لهم : ان هذا الامر لايهمكم فلا تتدخلوا فيه ، فان جواب هذا الشخص هـــو ان هـــذا الامـــر يـــخصنا جميعا،فان مصيرنا مرتبط بنا جميعا، فهل يحق لاحد ان يعترض على الـــدولـــة اذا مـــا عـــيـــنـــت مـــامـــورين للتلقيح ضد الامراض المسرية اذا ما سرت تلك الامراض في الـــمجتمع ويقول للدولة : ان هذا الامر لا يعنيكم ؟ فانا الذي اتمرض وانا الذي اعرض نفسي للخطر فلماذا تتدخلون في حياتي الشخصية ؟ فـــلا شـــك فـــي ان الـــجميع سيجيبون ذلك الشخص بان سلامتك ليست منفصلة عن سلامة المجتمع ، ومرضك سبب لمرض افراد المجتمع الاخرين ، ولذا فان الامر يهم الجميع .

وعليه فلابد من الاذعان بان ادا هاتين الوظيفتين (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) تعتبران من اثار الحياة الاجتماعية للانسان ومن الحقوق والواجبات الاجتماعية .

كـــان هـــذا مـــلـــخـــصا لبحث الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، واثرها في تحقيق اهداف الحكومة الاسلامية .

جهاز الحسبة والمحتسب في الحكومة الاسلامية :. هـــذا الـــبـــحـــث مـــرتـــبط تماما ببحث الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو في الحقيقة غصن من اغصانه ، اذ كما اشرنا فان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر له شقان ، شق عام يشمل جميع الناس ، وشـــق خاص تختص به الحكومة الاسلامية ،ففي هذه المرحلة قد يلزم ابدا الخشونة والشدة وهذا لـــيـــس مـــن شان الناس ، بل لابدان يقوم مامور والحكومة المدربون بهذه الوظيفة ، وهذا يشكل اساس ((الحسبة)) ((٢٦٩)) .

توضيح ذلك :.

((الـــحـــســـبـــة)) فـــي اللغة ، اسم مصدر من مادة ((احتساب))، وكما ذكر ارباب اللغة فانه بمعنى الـــتـــسليم والصبر حيال المشكلات طلبا للاجر الالهي ، وكذلك السعي في اداءاعمال الخير لتحصيل الثواب .

ولما كان هذا الشق من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر سعي واجتهاد وجدفي طريق اطاعة اللّه ومكافحة المنكرات لنيل رضا اللّه ، سمي ((حسبة)).

يـــقـــول في كتاب ((التحقيق)) حول معنى مادة ((حسب)): الاصل في هذا المصطلح بمعنى التحقيق والبحث والتدقيق بقصد الامتحان .

وهـــذا الـــتعبير يناسب كثيرا شغل المحتسب الذي يستخبر عن شرائح مختلفة من المجتمع

ويبحث ويحقق ويراقب حركاتهم ، فان وجد انحرافا نبههم عليه ، فان لم ينفع واجههم بشدة .
وكانت دائرة ((الحسبة)) من الدوائر المعروفة في زمن الخلفا وتشرف على فعاليات الكسبة والتجار والفلاحين وشرائح المجتمع الاخرى من حيث التخلفات والمنكرات ، وكلما راى المحتسبون مخالفة كانوا ينهون المرتكبين لها، فان لم يؤثرفيهم التنبيه والتذكير والموعظة ، كانوا يعاقبون المخالف في نفس المكان مباشرة ، اويقبضون عليه ويسلمونه الى القاضي والحبس .
وباعتقاد البعض ، فان جذور هذه المسالة تعود الى عصر النبي (ص) حيث كان (ص) يمارس عمل المحتسب بنفسه الشريفة ، وتارة كان يوكل الامر الى شخص ينتخبه لهذا الغرض ، ولكن لابد من الاذعان الى ان استعمال هذا المصطلح لم يكن معمولا في ذلك العصر، وحتى في كثير من كلمات الفقها المتقدمين لم يكن موجودا، ويبدو ان اول مرة استعمل هذا المصطلح ، في عصر خلفا بني امية وبني العباس ، حيث انتخب لهذا الشق من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.
وعلى اي حال ، فان الاخبار الواصلة عن عصر النبي (ص) تدل على ان كلمة ((الحسبة)) وان لم تكن متداولة في ذلك العصر بمعناها ومفهومها المعهود اليوم ،ولكن مفهومها الواقعي اي النظارة على المسائل الاجتماعية من قبل الحكومة الاسلامية ، كان مراعا تماما حينذاك ، فتارة كان الرسول (ص) يقوم بنفسه بهذه الوظيفة واخرى يوكلها الى آخرين .
ومن جملة الشواهد على ذلك ، ما ورد من ان الرسول (ص) قد امر سعيد بن سعيد بن العاص بعد فتح مكة بالنظارة على السوق ، حيث ورد في الحديث :((استعمل رسول اللّه سعيد بن سعيد بن العاص بعد الفتح على سوق مكة)) ((٢٧٠)) .
حتى ان المستفاد من بعض الروايات ، ان بعض النسا كن يمارسن وظيفة النظارة في المسائل النسائية (كمسائل الحجاب وامثال ذلك)، ومن جملة تلك النسوة امراة باسم ((سحرا)) بنت نهيك ((٢٧١)) الذي ادرك عصر النبي (ص)، كانت مامورة بالقيام بتلك الوظيفة ، فكانت تدور في الاسواق وتامر بالمعروف وتنهى عن المنكر (وان ذهب البعض الى انها لم تقم بذلك الدور في عصر النبي (ص) وانما كان ذلك في زمن عمر بن الخطاب) ((٢٧٢)) .
وفي كثير من المواضع ، كان النبي الاكرم (ص) يتولى ذلك بنفسه ، خاصة في مسائل الاحتكار والغش والتدليس في المعاملة وامثال ذلك ، ومن جملة ما ورد في ذلك : ((ان رسول اللّه (ص) مر بالمحتكرين فامر بحكرتهم ان تخرج الى بطون الاسواق وحيث تنظر الابصار اليها)) ((٢٧٣)) فاقترح الناس ان تعين اسعارها، فرفض النبي (ص) ذلك .
وفي حديث آخر، ان النبي (ص) مر على رجل خلط طعاما جيدا بردي فقال له النبي (ص) في ذلك ، فقال الرجل : اردت ان ابيعه جميعا فقال (ص): ((ميز كل واحدفهما على حدة ، ليس في ديننا غش)) ((٢٧٤)) .

وجا في عهد الامام علي (ع) الى مالك الاشتر:.

(امـــنع من الاحتكار فان رسول اللّه (ص) منع منه ، وليكن البيع بيعا سمعابموازين عدل ، واسعار لا تـــجـــحـــف بـــالـــفريقين من البائع والمبتاع ، فمن قارف حكرة بعد نهيك اياه ، فنكل به وعاقبه في غير اسراف)) ((٢٧٥)) .

ونـــقرا ايضا في احوال الامام علي (ع) انه كان يتولى بنفسه الامور المرتبطة بالحسبة ، فكان احيانا يمر في سوق القصابين وينهاهم عن المخالفة ((٢٧٦)) .

وكان (ع) يمر تارة في سوق السماكين وينهاهم عن بيع الاسماك المحرمة ((٢٧٧)) .

ولكن ، وبمرور الزمان ، اتسعت مسالة ((الحسبة)) واتخذت تدريجيا صورة دائرة مهمة من دوائر الدولة الاسلامية ، فكان المامورين باسم ((المحتسبين)) يدورون في الازقة والاسواق والشوارع الـــكـــبـــيـــرة ليل نهار ويراقبون الامور الاجتماعية ، المختلفة ،فيعاقبون المتخلفين في محل ارتكاب المخالفة احيانا، واحيانا اخرى ياخذونه الى القاضي (كما في ماموري شرطة المرور هذه الايام).

واتـــســـعـــت دائرة ((الحسبة)) الى درجة ان ((جرجي زيدان)) المؤرخ المعروف ذكر في كتابه ((تاريخ الحضارة الاسلامية)) يقول :.

يراجع المصدر تاريخ الحضارة الاسلامية جرجي زيدان .

ومن مجموع هذا الكلام والمطالب الاخرى المذكورة في الكتب المصنفة في ((الحسبة))، يظهر ان ((دائرة الـــحـــســـبـــة)) كانت تتولى كثيرا من الامور التي تتولاها اليوم الداوائر الحكومية كامانة الـــعـــاصـــمة والقوى الداخلية ، وقوى التعزيرات والغرامات الحكومية ، والتربية والتعليم ، والقضاة ، وانـــهـــا احـــد اركـــان الـــحـــكومة الاسلامية الفعالة ،وخاصة في دورها الواضح والبارز في محاربة المنكرات ، ولذا فان اشعار الشعراتضمنت مصطلح ((المحتسب)) و وظائفه بشكل موسع .

والـــمستفاد من مجموعة من المصادر ان القيام بوظيفة ((المحتسب)) كان من الواجبات الكفائية بين الـــمسلمين ، اذ كما قلنا فان ((الحسبة)) فرع من فروع الامربالمعروف والنهي عن المنكر، حتى ان بعض النسا كن ينتخبن لهذه الوظيفة ليشرفن على تحركات النسا الاجتماعية .

ونـــقـــرا في ((دائرة معارف دهخدا)) (فارسي) في بحث ((وظائف المحتسب)) يقول :ان وظيفة الـــمـــحـــتـــســـب اولا: النظارة على اجرا المقررات الشرعية والمنع من ارتكاب المحرمات ، وثانيا: الـــنـــظـــارة على صحة جريان الامور المرتبطة بالمصالح العامة للمجتمع ورفاههم وحياتهم ، وكذلك الـــحـــد من سد الطرقات العامة والازقة من قبل بعض المتخلفين والباعة والاشراف على الوزن ، وما هـــو الـــيوم في عهدة ((البلديات))وهذه الوظائف كان في الاصل في عهدة القاضي ، ولكنهم جعلوها شغلا مستقلا لكي لا يبتلي القاضي بها)) ((٢٧٨)) .

ويـــذكـــر في نفس الكتاب وظائف المحتسب نقلا عن كتاب ((معالم القربة)) والذي قد يكون

اجمع كـــتاب كتب في احكام الحسبة ، حيث يذكر ما يظهر منه ان شغل المحتسب يشمل النظارة على انواع الكسب والتجارات وموارد الانتاج والخدمات والتربية والتعليم .

ومـــن جـــمـــلـــة الـــموارد نظارتهم على امور المنكرات في الازقة والاسواق ومراقبة صحة الوزن والـــمـــكـــيـــال وامـــور الافـــران والـــمـــخابز، والامور الصحية والمسالخ والتدقيق فى صحة الذبح وشـــرائطـــه ، والحمامات العامة ، والاطبا والمعلمين والمؤذنين وخدمة المساجد والوعاظ والكتاب ، وكـــذا الـــنـــظـــارة على اشغال التجارة ، والملاحين ،والمعمارين والبنائين ، والسماسرة والصرافين والصاغة وامثالهم ((٢٧٩)) .

وفـــيـــمـــا يـــرتبط بالفرق بين مسالة ((الحسبة)) ومسالة ((الامر بالمعروف والنهي عن المنكر)) ذكرت بعض الكتب مثل ((الاحكام السلطانية)) فروقا كثيرة بينهما بلغت تسعة فوارق ((٢٨٠)) .

ويـــمـــكن في الواقع تلخيص تلك الفروق في جملة واحدة وهي ان ((الحسبة)) هي الشق الحكومي لـــلامـــر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي يمكن التوسل به في موارد اللزوم ، وعليه فالمحتسب يـــعين من قبل الحكومة ، وله اعوان وانصار،وظيفتهم الاشراف والنظارة على المسائل الاجتماعية الـــمذكورة ، وهؤلا يستلمون مرتباتهم الشهرية من صندوق بيت المال ، ويلقون القبض على المتخلفين ويـــعـــزروهـــم ويـــعـــاقـــبـــونـــهـــم على النحو الذي مر، واما الشق العام للامر بالمعروف والنهي عن المنكر،فلا يكون بهذا النحو.

الركن الرابع : التربية والتعليم . تمهيد:.

يعتبر نشر الثقافة الصحيحة والتربية والتعليم احد اركان الحكومة الاسلامية المهمة ، وبالنظر الى الانـــســـان موجود ثقافي ، اي ان اعماله وسلوكه نتاج مجموعة تفكراته واطلاعاته ، لذا فاي اصلاح وتحول في وضع المجتمع غير ممكن مالم يتم النفوذ الى فكر وروحه .

ولـــذا تحاول الدول العظمى النفود في ثقافة المجتمعات ووسائل الاعلام العامة كالمطبوعات (الكتب والجرائد والمجلات) والاذاعة والتلفزيون وامثال ، من اجل تحقيق اهدافها السياسية والاجتماعية والعسكرية والاقتصادية المختلفة ، ويعتبرذلك ركنا من اركان تلك الحكومات وقوة رابعة تضاف الى الـــقـــوى الـــثـــلاثـــة (الـــقوة التشريعية ، التنفيذية والقضائية)، بل ان الكثيرين يعتبرون ذلك من اهم اركان المجتمع ويراهنون عليه كثيرا.

وهذه واقعية لا مبالغة فيها، اذ ان وسائل الاعلام العامة لو استغلت في طريق نشرالثقافة الصحيحة السالمة المبرمجة المؤثرة ، لكان جو التشريع والقضا والتنفيذسالما، ثم التخفيف من ذلك العب الثقيل ، ولادى افراد المجتمع وظائفهم بشكل طبيعي ومنظم .

والـــمـــلـــفـــت لـــلنظر هو ان منهج الحكومة الاسلامية المستنبط من القرآن المجيدوالسنة القطعية ، والـــمـــقرر قبل اربعة عشر قرنا، كان قد اهتم فوق حد التصور بمسائل التربية والتعليم والتبشير والانذار، وقد اعتمد برامج عديدة ومتنوعة لتحقيق هذاالغرض .

والـمـوضـوع الـقـابـل لـلـتامل هو ان ابرز انواع الحكم الاسلامي وهو حكومة الرسول الاكرم مـحـمـد(ص)، بنيت على اساس ثورة ثقافية ، فقد اهتم الرسول (ص) طيلة الثلاثة عشر سنة التي قضاها في مكة بالتربية والتعليم ونشر الثقافة الاسلامية والعقائد، وقد ربى اصحابه وعلمهم بحيث صـار كل منهم لبنة اساسية في بنااالحكومة الاسلامية ، اي ان الثورة السياسية والاجتماعية والنظام الاسلامي قام على اساس نفس تلك الثورة الثقافية .

ويـعـتبر احيا الفكر والتفكر، المادة الاولية لكل البرامج الاسلامية ، حتى ان الرسول الاكرم (ص) كـان يـطـلب من مخالفيه هذا الامر فقط وكما ورد في القرآن المجيد: (قل انما اعظكم بواحدة ان تقوموا للّه مثنى وفرادى ثم تتفكروا) ((٢٨١)) .

وفـي حـديـث عـن الـنـبي الاكرم (ص): ((ان التفكر حياة قلب البصير، كما يمشي المستنير في الظلمات بالنور)) ((٢٨٢)) .

وفي حديث عن الامام علي (ع) قال : ((بالفكر تنجلي غياهب الامور)) ((٢٨٣)) .

واخير ورد في حديث معروف : ((تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة)) ((٢٨٤)) .

وعلى هذا الاساس ، سنتناول بالبحث الامور التالية ، مستلهمين من القرآن الكريم :.

١ ــ نشر العلم ، والتربية والتعليم في الاسلام .

٢ ــ اهمية العلم لا تنحصر بالعلوم الدينية .

٣ ــ تعلم العلوم المفيدة ، في الروايات الاسلامية .

٤ ــ مقام المعلم في الاسلام و.

التربية والتعليم في الاسلام :. ١.

وردت فـي القرآن الكريم ايات كثيرة في ((التعليم)) و ((التعلم)) و ((نشر العلم))، وذكركل تلك الايات لا يسعه هذا المختصر ولذا سنشير هنا الى بعض تلك الايات فقط:.

١ ــ (اللّه الذى خلق سبع سماوت ومن الارض مثلهن يتنزل الامر بينهن لتعلموا ان اللّه على كل شى قدير وان اللّه قد احاط بكل شى علما) ((٢٨٥)) .

٢ ــ (كـما ارسلنا فيكم رسولا منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم مالم تكونوا تعلمون) ((٢٨٦)) .

٣ ــ (ربـنـا وابعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم انك انت العزيز الحكيم) ((٢٨٧)) .

٤ ــ (وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحى اليهم فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون) ((٢٨٨)) .

٥ ــ (ومـا كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذر قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) ((٢٨٩)) .

٦ ــ (يـؤتـى الـحـكـمـة مـن يـشـا ومـن يـؤت الـحـكـمة فقد اوتى خيرا كثيرا

وما يذكر الا اولواالالباب) ((٢٩٠)) .

٧ ــ (ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس فى الكتاب اولئك يلعنهم اللّه ويلعنهم اللا عنون) ((٢٩١)) .

فــبــنظرة اجمالية الى هذه الايات السبع التي انتخبناها من بين عشرات الايات القرآنية حول التعليم والتربية ، يتضح لنا اهتمام الاسلام البالغ بهذا الامر المهم .

ففي الاية الاولى ، يعتبر العالم كله بمثابة جامعة خلقت جميع الموجودات فيه لتعليم الانسان وزيادة اطــلاعه ، والهدف هو ان يتفكر الانسان في اسرار هذه الكائنات ، فيتعرف على علم وقدرة الخالق ، وبتعبير آخر، الهدف من عالم الخلقة كله هو العلم والمعرفة حيث يقول عزوجل :.

(اللّه الذى خلق سبع سماوت ومن الارض مثلهن كل شى قدير) ((٢٩٢)) .

وهــذا فــي الحقيقة مطلب ظريف وهو ان خلق السماوات وخلق الارضين وتدبيرهما الدائمي ، يكون وسيلة لتحريك حس الاطلاع عند الانسان للتفكر والتامل في اسرار العالم ، وبالنتيجة التيقن من علم اللّه وقــدرته ، فكل تلك الامور اذن مقدمة لتربية النفس الانسانية والقرب الى اللّه ، وللاطلاع على ان احكام الشريعة كاحكام الخلقة ، مبتنية على حسابات دقيقة ، فالخلقة اذن من اجل العلم .

وتشير الاية الثانية الى الهدف من بعثة نبي الاسلام (ص)، وتعتبره ان الهدف هوالتعليم والتربية في ظل تلاوة آيات اللّه ، حيث تقول :.

(كــما ارسلنا فيكم رسولا منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم مالم تكونوا تعلمون).

فــهــنــا لــم يحصر الهدف من البعثة في تعليم الكتاب والحكمة ، بل تعليم الامور التي لم يكن بالامكان التعرف عليها الا بنزول الوحي ، ولذا يقول : (ويعلمكم مالم تكونواتعلمون).

وبــهــذا يــكــون الــهدف من الخلقة تطوير المعرفة ، والهدف من البعثة كذلك هوتوسعة ونشر العلم والحكمة وتهذيب وتربية النفوس .

والــمــســتــفــاد من الاية الثالثة هو ان هذا الهدف الكبير اي التربية وتعليم والحكمة ،ورد في دعا ابراهيم الخليل (ع) لهذه الامة ، حتى انه يطلب ذلك من اللّه عزوجل ويقول :.

(ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم انك انت العزيز الحكيم).

وهذا يدل على ان هذين الهدفين (التربية والتعليم) كانا من الاهداف المعروفة في الامم السابقة ايضا .

والملفت للنظر هو انه ورد في هذه الاية وبعض الايات الاخرى الواردة في هذاالمضمار، الحديث عــن تــعليم الكتاب وتزكية النفس اضافة الى تعليم الحكمة ، وفيمايرتبط معنى ((الحكمة))

وردت تفسيرات كثيرة ومختلفة .

الاول : ان المراد منها هو العلوم الدينية والتعرف على احكام الدين ، والثاني : ان المراد منها هو سنة النبي الاكرم (ص)، لانها ذكرت الى جنب كتاب اللّه ، وقال البعض الاخر ان المراد من الحكمة هو العلامات والفوارق التي تميز الحق من الباطل ، وقيل ايضا ان الحكمة بمعنى الايات المتشابهة التي لابد ان يعلمها الرسول بنفسه للاخرين ((٢٩٣)) .

لكن وبالتامل في اصل لفظ ((الحكمة)) في اللغة ، والتي جات بمعنى المنع من الجهل والخطا، ووضع كل شي في موضعه ، يبدو ان المراد من الحكمة هنا الاطلاع على اسرار وعلل ونتائج الاحكام ، واسرار خلقة الكون والانسان ، ومصيره ونهايته .

وفي الاية الرابعة اشارة الى قاعدة كلية هي اساس مسالة التربية والتعليم ، حيث يقول عزوجل : (فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون).

وهذه الاية وان وردت في صفات الانبيا السابقين (ع) وانهم كانوا من جنس البشر، وانه لا فرق بينهم وبين سائر البشر في الظاهر، ولكننا نعلم ان مورد الاية لايحدد مفهومها الوسيع ، بل الحكم باق على عموميته .

وهذا في الواقع اصل اساسي يذعن بصحته كل عقلا العالم ، وهو ان غير اهل العلم يتعلمون من اهل العلم ، اذ ان العلوم والمعارف الحقيقة محصول التفكروالتامل والتجارب التي اكتسبها القدما، والتي يضعونها تحت اختيار الاجيال القادمة ، وهؤلا يضيفون عليها ويسلمونها للاجيال اللاحقة ، وهكذا يتكامل العلم والمعرفة البشرية يوما فيوما، كذلك ولهذا الدليل تعتبر مسالة التربية والتعليم الاساس الاول لكل تطور ورقي اجتماعي في البعد المعنوي والمادي .

ونقلت عبارة عن الغزالي توضح هذا المطلب اكثر، وهي انه سئل عن كيفية حصوله على هذه الاحاطة العلمية باصول وفروع الاسلام ، فاجاب بتلاوة هذه الاية :(فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) ((٢٩٤)) .

وقد فسرت الروايات العديدة الوادة عن ائمة اهل البيت (ع)، الذكر بمعنى الائمة المعصومين (ع) ((٢٩٥)) ولكن وكما تعلم ان هذه التفاسير ليست بمعنى الحصر،بل في بيان المصداق الاتم والاكمل لها، وشبيه هذا المعنى نلاحظه في تفسير كثيرمن آيات القرآن .

والاية الخامسة تقسم المسلمين الى مجموعتين : ((المعلمين والمتعلمين)) وفي الواقع لابد ان يكون المسلم فردا من افراد احدى المجموعتين ، فاما ان يكون معلماو متعلما حيث يقول عزوجل :.

(وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون).

وقد استند كثير من العلما على طول التاريخ على هذه الاية الشريفة لاثبات لزوم تعلم

العلوم الاســـلامية لابلاغها الى الاخرين بعنوان الواجب الكفائي ، مضافا الى انهم يوجبون التعلم للعمل على الجميع وجوبا عينيا.

وفـــى عـــالـــم الـــيوم ، يعتبر طلب العلم في كثير من الدول الزاميا، فيجب على كل طفل ان يتعلم والا اســـتـــدعي وليه من قبل الجهات المسؤولة ، ولكن التعليم ليس الزاميا في اي مكان من العالم ، بل الناس مخيرون بين انتخاب التعليم وعدمه .

وامـــا فـــي الاسلام ، فانه كما يعتبر تحصيل العلم واجبا، فكذلك تعليم الاخرين فان فيه جنبة الالزام والـــوجوب ، واحد الادلة على ذلك هو نفس آية النفر هذه ، فانهامن جهة توجب تحصيل العلم بجملة (فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة) ((٢٩٦)) .

ومـــن جـــهة اخرى فانها توجب التعليم ، بجملة (ولينذروا قومهم اذا رجعوااليهم)ولا شك في ان كل ذلك ومقدمة للقيام بالتكاليف الالهية ، والذي تخلص في جملة : (لعلهم يحذرون).

ولـــهـــذا، فـــان بعض علما الاسلام ، كان احيانا يطوي المسافات البعيدة لايام عديدة وينتقل من بلد الى آخـــر لـــتـــعـــلـــم حـــديـــث واحد ((الـــمدينة)) الى ((مصر)) ليسمع حديثا واحدا من احدالعلما الذي كان يروي ذلك الحديث ، ولذا قـــيـــل بـــان احدا لا يصل الى مرحلة الكمال الا بالسفر (والالتقا بعلما البلاد المختلفة والاستفادة من علومهم وتجاربهم)، وان احدا لا يصل الى مقصوده الا بالهجرة ((٢٩٧)) .

ونـــقرا فى قصة الخضر وموسى (ع) والتي وردت الاشارة اليها في سورة الكهف كيف ان هذا النبي الـــكـــبـــير (موسى)، كان قد طوى طريقا طويلا وشاقا حتى وصل الى هذا العبد الصالح (الخضر) وتعلم شيئا من علومه .

وفـــي الايـــة الـــســـادســـة نواجه تعبيرا مهما آخر حول تعلم العلم والمعرفة ، يقول عزوجل : (يؤتى الحكمة من يشا ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا وما يذكر الا اولوا الالباب).

بـــداهـــة ان المنظور من تعبير (من يشا) ليس هو ان يعطي اللّه الحكمة والعلم لهذاوذاك بلا مبرر وبـــدون مـــقدمة ، بل وكما تعلم فان ((مشيئة)) اللّه وارادته منسجمة دائمامع ((حكمته))، اي انه يـــؤتـــي الـــحـــكمة من كان لائقا بها، وهذه اللياقة انما يحصل عليهاالانسان عن طريق الجد والسعي وتـــحمل عنا ومشقة تحصيل العلم ، او بواسطة جهاد النفس والتقوى التي تعتبر منبع النظرة الصائبة والفرقان الالهي .

والـــلـــطيف في هذا الامر هو ان الاية الكريمة تعبر عن العلم والحكمة بعبارة (خيراكثيرا) وهو تعبير جامع يشمل كل الحسن والخير، خير الدنيا والاخرة ، والخيرالمادي والمعنوي ، والخير في كل الجهات .

وللمفسر الكبير، المرحوم العلامة الطباطبائي (ره) نكتة في هذا المقام يقول : ان جملة (ومن يؤت الـــحكمة) جات بصيغة المبني للمجهول ، في حين ان الجملة التي قبلها جات بصيغة المعلوم حيث قال تـــعـــالى (يؤتى الحكمة من يشا) وماذاك الا ليبين بان الحكمة والمعرفة ذاتا

منبع خير كثير، لا من جهة الانتساب الى اللّه المتعال فقط، بل ان ذات وحقيقة العلم خير كثير)) ((٢٩٨)) .

والاية الاخيرة ، اشارة الى بعد آخر في هذه المسالة ، حيث ورد فيها ذم شديدلاولئك الذين يكتمون العلم والمعرفة ، حيث يقول تعالى :.

(ان الـــذيـــن يـــكـــتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس فى الكتاب اولئك يلعنهم اللّه ويلعنهم اللا عنون).

والـــتـــعبير بلعن اللّه ولعن اللاعنين من اشد التعبيرات التي استعملت في القرآن المجيد في ذنب من الذنوب ، وهذا دليل على قبح كتمان العلم والهدى الى ابعدالحدود، بالخصوص تلك العلوم والمعارف التي تكون اساسا لهداية الناس .

وفـــي الايـــة الـــتي تلي هذه الاية مباشرة من سورة البقرة ، ذكر تعالى الطريق الوحيدللتوبة من هذا الـــذنب الكبير وهو تبيين المسائل المكتومة بعد الندم والعودة الى اللّه ،وهذا بنفسه دليل واضح على ان جـــبران ((كتمان العلم)) لا يتحقق الا بتبيينه حيث يقول تعالى : (الا الذين تابوا واصلحوا وبينوا فاولئك اتوب عليهم وانا التواب الرحيم).

وهـــذه الاية وان نزلت في اهل الكتاب الذين كتموا علامات نبي الاسلام (ص)المذكورة في كتبهم ، الا ان مفهومها اوسع من ذلك ، فتشمل كتمان كل علم من العلوم يكون سببا في هداية الناس ، والروايات الـــواردة عـــن الـــمـــعـــصومين (ع)تشهد بهذا الامر وان المراد من العلم مفهومه المطلق ، يقول النبي الاكرم (ص):((من سئل عن علم يعلمه فكتمه ، الجم يوم القيامة بلجام من نار)) ((٢٩٩)) .

وفـــي حديث آخر عنه (ص) نلاحظ تعبيرا اوضح من الاول حيث يقول (ص):((من كتم علما نافعا عنده ، الجمه اللّه يوم القيامة بلجام من نار)) ((٣٠٠)) .

ومن الواضح ان هذا التعبير يشمل كل العلوم المفيدة للانسان في مجال من المجالات .

وقـــد نقل هذا المعنى بصراحة في حديث اخر عنه (ص) ايضا حيث يقول (ص):((من علم شيئا فلا يكتمه)) ((٣٠١)) .

اهمية العلم لا تنحصر بالعلوم الدينية :. ٢.

قـــد يـــتصور البعض ان كل تلك التاكيدات الواردة فى الايات القرآنية والروايات الشريفة في التعلم والتعليم ونشر العلوم ، ناظرة الى العلوم الدينية فقط، ولا تشمل مايرتبط ببحث الحكومة الاسلامية ونشر كل العلوم وهو مورد حديثنا ولـــكن هذا اشتباه كبير، اذ ان المستفاد من آيات القرآن ، ومن الروايات الاسلامية ايضا، هو اهمية العلم والتربية والتعليم بشكل مطلق .

والشواهد على هذا المعنى كثيرة ، من جملتها الايات القرآنية الشريفة التالية :.

١ ــ ورد فـــي قصة آدم (ع)، مسالة تعليم الاسما، وهي اشارة الى العلم والاطلاع على اسرار خلقة تمام الموجودات ، لا فقط العلوم الدينية ، يقول عزوجل :.

(وعلم آدم الاما كلها) ((٣٠٢)) .

٢ ــ تعرضت الاية الرابعة من سورة الرحمن التي تعدد نعم اللّه تعالى وآلائه الى تعليم البيان ، واعتبرته موهبة الهية عظيمة بقول تعالى : (علمه البيان) ((٣٠٣)) .

٣ ــ ورد في سورة يوسف (ع) اشارة الى علم تفسير الاحلام التي تحكي عن المستقبل والتي قد يكون لها اثر في مصير الامم كشعب مصر، وتاويل تلك الاحلام ،حيث يحكي عن لسان يوسف ويقول : .

(ذلكما مما علمني ربي) ((٣٠٤)) .

٤ ــ وفي نفس تلك السورة ، يشير الى مسالة تدبير امر دولة كاملة والاطلاع على ادارة بيت المال ، حيث يحكي عن لسان يوسف مخاطبا عزيز مصر:.

(اجعلني على خزائن الارض انى حفيظ عليم) ((٣٠٥)) .

٥ ــ (وفي امر ادارة الدولة هذا) قصة طالوت وجالوت ، عندما يبين دليل انتخاب طالوت ملكا من قبل نبي ذلك العصر (اشموئيل)، تقول :.

(ان اللّه اصطفاه عليكم وزاده بسطة فى العلم والجسم) ((٣٠٦)) .

ومن الواضح ان امتياز طالوت على سائر بني اسرائيل لم يكن في العلوم والمعارف الالهية فقط، بل كان العلم والقدرة الادارية للامور العسكرية والسياسية في هذا الشاب الذكي المدبر مورد نظر في الاستدلال .

٦ ــ وفي قصة داود(ع) يعتبر تعليم صنعة لبوس من امتيازاته الكبيرة بل ــ على راي الطبرسي في مجمع البيان ان ((لبوس)) يشمل كل انواع الاسلحة الدفاعية والهجومية ، ولا تختص بالدروع ((٣٠٧)) ، يقول عزوجل :.

(وعلمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم من باسكم) ((٣٠٨)) .

٧ ــ وتتحدث سورة الكهف عن قصة موسى والخضر والعلوم المعارف التي تعلمهاموسى (ع) من الخضر(ع)، ونلاحظ ان ايا منها لم يكن من العلوم الدينية ، بل كانت من العلوم التي تدير المجتمع الانساني طبق نظام احسن ، يقول تعالى :.

(فوجدا عبدا من عبادنا آتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علما) ((٣٠٩)) .

ثم يذكر في الايات اللاحقة ثلاثة نماذج لهذه العلوم وهي ليست من العلوم الدينية ، بل مرتبطة بتدبير الحياة .

٨ ــ ورد في سورة النمل الحديث عن اطلاع سليمان وعلمه بحديث الطيرومنطقة ، ويعتبر ذلك من الامور التي كان سليمان نفتخر بها ويتباهى ، يقول :.

(وقال ايها الناس علمنا منطق الطير) ((٣١٠)) .

٩ ــ وفي اواخر سورة الكهف وفي قصة ذي القرنين ، ورد الحديث عن بنائه السدوانه حادثة مهمة حتى انها تبين بعض الجزئيات في عملية بنا ذلك السد وكيفية تدبير امر بنا سد محكم قوي

حديدي للحد من هجوم القبائل الفاسدة والمفسدة (ياجوج وماجوج)، يقول تعالى :.
(آتـــونـــى زبـــر الحديد حتى اذا ساوى بين الصدفين قال انفخوا حتى اذا جعله نارا قال آتوني افرغ عليه قطرا) ((٣١١)) .
١٠ ــ وفـــي ســـورة لـــقـــمـــان ايضا، وردت آيات في بيان وصايا لقمان لابنه ، حيث نرى مجموعه من الارشـــادات لها جنبة اجتماعية وادارية ، يعتبر رعايتها والاهتمام بها من الامور المهمة في حياة كل فرد، من جملتها انه قال :.
(ولا تـــصـــعـــر خدك للناس ولا تمش فى الارض مرحا ان اللّه لا يحب كل مختال فخورواقصد فى مشيك واغضض من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير) ((٣١٢)) .
١١ ــ وفي سورة سبا وفي بيان احوال سليمان ، ورد الحديث عن برامجه العمرانية والفنية المتشعبة والتي كان الجن يقومون بها تحت اشرافه :.
(يعملون له ما يشا من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات) (سبا ــ١٣).
وفـــي الايـــة الـــسابقة على هذه الاية ، وردت اشارة الى تعلم سليمان اذابة الفلزات ،حيث يقول تعالى : (واسلنا له عين القطر) ((٣١٣)) .
١٢ ــ يقول في سورة البقرة ، في ما يرتبط بحكومة داود النبي :.
(وقتل داود جالوت وآتاه اللّه الملك والحكمة وعلمه مما يشا) ((٣١٤)) .
ومـــن الواضح ، فان العلم والحكمة هنا، هي المعرفة اللازمة بتدبير الملك والمملكة وان كان لها معنى اوسع من ذلك ، فانها بلا شك تشمل هذا القسم من العلوم وهو المرتبط بالحكومة وادارة الدولة .
ومن مجموع الاشارات التي وردت في الايات اعلاه والبعض الاخر من آيات القرآن المجيد، يمكن الاســـتـــفـــادة بـــوضوح بانه وخلافا لتصور البعض من ان القرآن الكريم قد اهتم فقط بالعلوم الدينية والمعارف الالهية ، وانه لم يتعرض لاهمية العلوم الاخرى ، يتبين لنا ان القرآن الكريم قد اهتم بتعلم وتعليم هذه الاقسام من العلوم وعدها من المواهب الالهية العظيمة ، وهو يحفز المسلمون على تعلمها وتعلم كل علم مفيد ونافع في الحياة المادية والمعنوية .
تعلم العلوم المفيدة في الروايات الاسلامية :. ٣.
وفـــي الاحـــاديث الاسلامية ايضا (وتبعا لايات القرآن المجيد) لم يكتفى بالتشويق والترغيب لتعلم الـــعـــلوم الدينية فقط، بل نجد ان الروايات قد اهتمت بالترغيب لتعلم العلوم المفيدة في الحياة المادية والمعنوية مضافا الى العلوم الدينية واليك نماذج من تلك الروايات الشريفة :.
١ ــ ورد في حديث معروف عن النبي الاكرم (ص) انه قال :.
((اطلبوا العلم ولو بالصين فان طلب العلم فريضة على كل مسلم)) ((٣١٥)) .
ويـــنـــبغي الالتفات الى ان الصين في ذلك الوقت كانت ابعد دولة معروفة ، وعليه فان المراد

من ذكر الصين هو التمثيل للبعد في المسافات في الرواية .

ومـــن البديهي ، فان ما كان في الصين من العلوم لم يكن من العلوم الدينية والمعارف القرآنية ، اذ لم تكن الصين مركزا من مراكز الوحي ، بل كان المراد من العلوم الدنيوية المفيدة :.

٢ ــ وفي حديث آخر عن امير المؤمنين الامام علي (ع)، قال : ((الحكمة ضالة المؤمن فاطلبوها ولو عند المشرك)) ((٣١٦)) .

ومـــن الـــواضـــح ، ان ما عند المشركين ليس من العلوم الدينية ومعارف التوحيد، بل كان عندهم بعض العلوم المفيدة الاخرى النافعة في الحياة .

ومن مثل هذه الاحاديث ، يتداعى الى الذهن الشعار المعروف ((العلم ليس له وطن)) ويؤكد على ان العلم ضالة المؤمن ، وقد ورد في حديث آخر: ((كلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو احق بها)) ((٣١٧)) .

٣ ــ وفي حديث معروف عن النبي الاكرم (ص): ((العلم علمان علم الاديان وعلم الابدان)) ((٣١٨)) (فالعلم الاول اساس سلامة الروح والثاني اساس سلامة جسد الانسان).

٤ ــ وفي حديث آخر عنه (ع) قال :.

((العلم ثلاثة : الفقه للاديان والطب للابدان والنحو للسان)) ((٣١٩)) .

فهنا يبين ثلاثة اقسام مهمة من العلوم الالهية والبشرية ، وهي العلوم الدينية وعلم الطب والنحو الذي هو مفتاح العلوم الاخرى .

٥ ــ وفي حديث آخر عن امير المؤمنين علي (ع):.

((العلوم اربعة الفقه للاديان والطب للابدان والنمو للسان والنجوم لمعرفة الازمان)) ((٣٢٠)) .

٦ ــ وفي حديث آخر عن الامام الصادق (ع) يقول فيه :.

((وكذلك اعطى (الانسان) علم ما فيه صلاح دنياه كالزراعة والغراس واستخراج ((٣٢١)) الارضين واقتنا الاغنام والانعام واستنباط المياه ومعرفة العقاقيرالتي يتشفى بها من ضروب الاسقام ، والمعادن التي يستخرج منها انواع الجواهر، وركوب السفن والغوص في البحر والتصرف في الصناعات ووجوه المتاجر والمكاسب)) ((٣٢٢)) .

وبهذا، يعتبر الامام الصادق (ع) ان جميع هذه العلوم من المواهب الالهية وانه يحفز ويرغب الناس على تعلمها.

٧ ــ وفي حديث عن رسول اللّه (ص) ضمن بيان حقوق الابنا على الابا، قال :.

((ويعلمه كتاب اللّه ويطهره ويعلمه السباحة)) ((٣٢٣)) .

فمن هذا الحديث ، يستفاد بوضوح بان تعليم فن السباحة ايضا اخذ بنظر الاعتبارلدى مشرع الاسلام ، واوصى بتعليمه الى الابنا.

٨ ــ وفي حديث عن الامام موسى بن جعفر(ع): ((وبعد علم القرآن ما يكون اشرف من علم النجوم وهو علم الانبيا والاوصيا وورثة الانبيا الذين قال اللّه عزوجل : وعلامات وبالنجم هم يهتدون)) ((٣٢٤)) .

فالمستفاد من مجموع الايات والروايات المذكورة اعلاه ، وروايات اخرى يطول المقام بذكرها جميعا، هو ان الاسلام اسس نهضة علمية واسعة ، وان هذه النهضة المباركة نمت وترعرعت خلال قرنين او ثلاثة وتشعبت تلك الشجرة المباركة حتى عمت غصونها كل العالم الاسلامي ، واثمرت في فترة وجيزة ثمارا كثيرة منها الكتب الكثيرة التي الفت وصنفت في مختلف الفروع العلمية كالمعارف الالهية والفلسفية والطب والصحة والجغرافيا والفيزيا والكيميا وغير ذلك ، وترجم بعضها وحقق البعض الاخر ونشرت بصورة تحقيقات جديدة لعلما الاسلام .

العلما الذين بحثوا تاريخ الحضارة الاسلامية وكتبوا كتبا في ذلك ومنهم علماالغرب خصصوا

فصلا مـــهـــمـــا مـــن تـــاريخ الحضارة الاسلامية للنهضة العلمية عندالمسلين ، وعددوا فروع علوم مختلفة انتشرت واتخذت رونقا خاصا عندهم مع ذكررواد تلك العلوم المسلمين فردا فردا.

والنكتة المهمة هنا هي اعتراف المؤرخين الغربيين الصريح بان النهضة العلمية في اوربا قد استندت الى نهضة المسلمين العلمية وان الاوربيين مدينون في نهضتهم لعلما الاسلام فـــفـــي كتاب ((تاريخ الحضارة الغربية ومبانيها في الشرق)) والذي كتب من قبل مجموعة من علما الـــغـــرب جا: ((عندما نطالع خدمات البيزنطينية ((٣٢٥)) والمسلمين للثقافة الغربية يمكننا القول بان نورا عظيما اشرف من الشرق على الغرب)) يـــقـــول الـــدكتور ماكس يرهوف ((في كتاب ميراث الاسلام)): لقد كانت علوم العرب (المسلمين) كالقمر المنير الذي يضي ظلمات ليالي اوربا القرون الوسطى ، ولماظهرت العلوم الجديدة خفت نور ذلك القمر، ولكن كان ذلك القمر هو الذي هدانافي تلك الليالي الظلما حتى وصلنا الى هذا المستوى ، ويمكننا القول بان نور ذلك القمر لا زال معنا)) ((٣٢٦)) .

ونقرا في ذلك الكتاب ايضا ((والخلاصة ، وبهذه الوسيلة (ترجمة كتب علماالاسلام) هطلت علوم الـــشـــرق كـــمطر الرحمة على ارض اوربا القاحلة ، فحولتها الى ارض خصبة مثمرة ، وشيئا فشيئا تعرف الاوربيون على علوم الشرق ويـــقول هذا الكاتب في مذكرات تحت عنوان ((العلوم الطبيعية والطب)): ((ان ماكتشف في السنين الاخـــيـــرة كان نورا جديدا على تاريخ علوم العالم الاسلامي القديم ، ولا شك في ان هذه الاكتشافات لـــيـــســـت كـــافـــيـــة لـــحـــد الان ، وان الـــعـــالـــم ســـيقف اكثر فاكثر على اهمية العلوم الاسلامية في المستقبل)) ((٣٢٧)) .

وفـــي مـــقـــالـــة اخـــرى عن البروفسور ((كيب)) استاذ اللغة العربية في جامعة لندن ،تحت عنوان ((نفوذ الادب الاسلامي في اوربا)) يقول :.

((عندما نلقي نظرة على الماضي نلاحظ بان علوم وادب الشرق كان بمنزلة المادة الاولية للحضارة العربية بنحو اضات معنويات وافكار الشرق ، الروح الكدرة لاهل القرون السالفة الغربيين ، وهدتهم الى عالم اوسع)) ((٣٢٨)) .

وكتب ((جرجي زيدان)) المؤرخ المسيحي المعروف في كتابه ((تاريخ الحضارة الاسلامية)) في مـــبـــحـــث تاثير الاسلام في العلوم والمعارف التي وردت دائرة الاسلام من الخارج ، قائلا: ((عندما وصـــلـــت الـــحضارة الاسلامية الى مرحلة الكمال ، وانتشرت العلوم الاجنبية في بلاد المسلمين ، بدا الـــمـــســـلـــمـــيـــن بتعلم تلك العلوم ، فاستفاد بعض (علما الاسلام) من نبوغهم وسبقوا اهل تلك العلوم الاصـــليين ، واضافوا اليها آراواكتشافات جديدة ، وبهذا تنوعت العلوم وتكاملت وانسجمت مع الثقافة والاداب الاسلامية ، واتخذت شكل الحضارة الاسلامية .

وعندما نهض الغربيون لاستعادة علوم اليونان ، اخذوا اكثر هذه العلوم بنفس ذلك اللون الاسلامي من اللغة العربية)) ((٣٢٩)) .

ويــقول في موضوع آخر: ((ومما قلناه حول دور التعليم في الحضارة الاسلامية ،يمكن الجزم بان الــعــلم والمعرفة نشاتا وفي جهات مختلفة عند المسلمين ، وان العلما والفقها والاطبا والفلاسفة قد ابدوا نبوغهم وابداعهم في هذا المجال)) ((٣٣٠)) .

وخلاصة الكلام ، ان الكتب التاريخية العالمية العامة ، او تلك الخاصة بتاريخ الحضارة الاسلامية ، قد ذكــرت بوضوح اعترافات مؤرخي الشرق والغرب بتاثيرالنهضة العلمية عند المسلمين على تاريخ وعــلــم وثــقافة المجتمع البشري على المدى البعيد او القصير، وتفصيل الكلام في ذلك يحتاج الى كتاب مستقل ، وما ذكراعلاه انما هو جانب مختصر من ذلك .

مقام المعلم في الاسلام :. ٤.

كــمــا نعلم فان التعلم في نظر الاسلام واجب عيني ، وقد يكون في بعض العلوم واجبا كفائيا، اي ان بــعــض الــعــلوم يجب على الجميع تعلمها، واما ذلك القسم الذي يتميز بجنبة تخصصية وتعلمة ليس ميسورا للجميع ، فهو واجب كفائي .

وكــذلك الكلام في تعليم العلوم ، فقسم من العلوم لابد ان يتم تعليمه للجميع من قبل الذين يحملون تلك العلوم ، في حين ان تعليم البعض الاخر، واجب كفائي .

فــعــلى كل حال ، فان تعلم وتعليم كل العلوم التي يرتبط بها قوام المجتمع البشري ماديا ومعنويا لازم وضــروري ، سوا كان واجبا عينيا او كفائيا، ولهذا فان اي مسلم لايحق له ان ينفصل عن التطورات الــعــلــمية الحديثة ، بل عليه ومن اجل تقوية اركان الحكومة الاسلامية ، ان يبذل كل ما بوسعه لتعلم وتعليم تلك العلوم ، ولا شك في ان المسلمين لو قصروا في هذا المجال وصاروا سببا في تاخر الدول الاسلامية عن المجتمع البشري ، فانهم سيكونون مسئولين امام اللّه

يــعتبر القرآن المجيد ان المعلم الاول هو اللّه عزوجل ، وان التلميذ الاول هوآدم (ع)، واول علم تــعــلــمــه آدم هــو علم الاسما ((ويحتمل قويا ان المراد من ذلك هوالاطلاع على اسرار الخلقة وموجودات الكون)).

آدم لــم يــكــن الوحيد الذي تعلم من اللّه عزوجل ، بل علم يوسف الصديق ايضاعلم تفسير الاحلام : (وعلمتنى من تاويل الاحاديث) ((٣٣١)) .

وعلم سليمان لغة الطيور وقال : (يا ايها الناس علمنا منطق الطير) ((٣٣٢)) .

وعلم دواد(ع) صنعة الدروع : (وعلمناه صنعة لبوس لكم) ((٣٣٣)) .

وعلم الخضر علما واطلاعا كثيرا: (وعلمناه من لدنا علما) ((٣٣٤)) .

وعلم الملائكة علما جما: (سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا) ((٣٣٥)) .

وعلم البشر النطق والبيان : (علمه البيان).

وفــوق كــل ذلــك فــانــه علم نبي الاسلام (ص) علوما ومعارف لا يمكن تحصيلها عن طرق طبيعية (وعلمك مالم تكن تعلم) ((٣٣٦)) .

كــمــا ان الملك العظيم سفير الوحي جبرئيل قد علم النبي الاكرم (ص) علوما كثيرة (علمه

شديد القوى) ((٣٣٧)) ((٣٣٨)) .

والانبيا (ع) بدورهم يعتبرون في زمرة اكبر معلمي العالم حيث انهم علموا البشرية علوما ومعارف كثيرة في مجالات الدين والدنيا، يقول القرآن الكريم في نبي الاسلام (ص) اعظم الانبيا: (ويعلمهم الـكتاب والحكمة) ((٣٣٩)) ، ونفس هذا المنهج سلكه كل نبي من الانبيا(ع) مع امته وعلمهم علم الدين والدنيا.

والـعـلما وهم ورثة الانبيا، جلسوا مقعد التعليم بعد الانبيا وعلموا الناس العلم والمعرفة ، ولذا فان مقامهم في نظر القرآن شامخ وعظيم حتى قال تعالى فيهم :(يرفع اللّه الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات) ((٣٤٠)) .

واما مقام المعلم في الروايات الاسلامية فانه شريف وعظيم حتى ان اللّه وملائكته وكل الموجودات ــ حـتـى الـنـملة في جحرها والحيتان في البحار ــ تصلي عليهم كما ورد في الحديث المروي عن رسول اللّه (ص) حيث قال :.

((ان اللّه ومـلائكـتـه حـتـى النملة في جحرها وحتى الحوت في البحر يصلون على معلم الناس الخير)) ((٣٤١)) .

وهذا المضمون ورد في احاديث عديدة اخرى ايضا.

وفي حديث آخر عن النبي الاكرم (ص) ايضا:.

((الا اخـبركم باجود الاجود؟ اللّه الاجود الاجود علم علما فنشر علمه ، يبعث يوم القيامة امة وحده ((٣٤٢)) .

والتعبير بالامة ، يبين لنا بوضوح سعة وجود المعلمين في موازاة سعة انتشارتعليماتهم بين المجتمع الـبـشـري ، وكلما كان عدد تلامذتهم اكثر كانت سعة شخصيتهم المعنوية الاجتماعية اوسع ، حتى تصل احيانا الى سعة امة كاملة .

وقـد بلغت اهمية نشر العلم والمعرفة والثقافة في الاسلام الى درجة انه ورد في حديث معروف ان مجلس العلم روضة من رياض الجنة ((٣٤٣)) .

والـظـريـف هـو ان الاسلام يعتبر كل عمل يعد من مقدمات تعلم العلم او يرتبط به بنحو من الانحا عبادة ، فقد ورد في حديث عن النبي الاكرم (ص): ((مجالسة العلما عبادة)) ((٣٤٤)) .

وفـي حـديـث آخـر عـن الامـام مـوسـى بـن جـعـفـر(ع) قال : ((النظر الى وجه العالم حباله عبادة)) ((٣٤٥)) .

وفـي حديث آخر عن النبي الاكرم (ص) قال لابي ذر: ((الجلوس ساعة عندمذاكرة العلم خير لك مـن عـبـادة سـنـة ، صـيـام نـهـارهـا وقـيـام لـيلها، والنظر الى وجه العالم خير لك من عتق الف رقبة)) ((٣٤٦)) .

والاحـاديـث الواردة في هذا المضمار كثيرة ومتنوعة ، يطول المقام بذكرهاونختصر الحديث هنا ونـختم هذا البحث بحديث عن لقمان الحكيم ، الذي قرن كلامه بكلام اللّه تعالى في القرآن

الكريم ، يـــقـــول لـــقـــمان لولده : ((يا بني جالس العلما فان اللّه عزوجل يحيي القلوب بنور الحكمة كما يحيي الارض بوابل السما)) ((٣٤٧)) .

ومـــمـــا ذكر، يتضح جيدا بان مسالة التعليم والتربية ونشر العلم والثقافة ، تتميزبموقع مهم وخاص فـــي المنهج الاسلامي عموما وفي برنامج الحكومة الاسلامية بشكل خاص ، (ومن وظيفة الحكومة الاسلامية الاهتمام الفائق بامر التربية والتعليم).

التعليم المباشر وغير المباشر:. ٥.

مـــاذكـــر فـــي البحوث المتقدمة ، كان ناظرا الى التربية والتعليم بالطرق المباشرة ،كتشكيل حلقات الـــدرس ، والمدرسة وامثال ذلك ، ولكن توجد في الاسلام طرق تعليم غير مباشرة كثيرة ، وتاثيرها من بعض الجهات اوسع واعمق من تاثير الطرق المباشرة .

فـــالـــعـــبـــادات الاسلامية ، وخاصة تلك التي تؤدى بشكل جماعي كصلاة الجماعة والجمعة ومناسك الحج ، من جملة الامور التي لها تاثير قوي في التعليم الجماعي للناس .

فـــصـــلاة الجماعة التي تقام خمس مرات باليوم والليلة تعلم المسلمين درس الوحدة والاتحاد ورص الـــصـــفوف والمساوات والاخوة ، فتجمع شرائح المجتمع المختلفة والتي قد لا تلتقي في السنة مرة واحـــدة فـــي غـــيـــر الصلاة على اثر المشاغل والمسؤوليات المختلفة التي ينشغلون بها عن بعضهم ، فصلاة الجماعة تعلم هؤلادرس وحدة التفكير ووحدة الهدف في المسائل الاجتماعية .

فـــصـــفـــوف صلاة الجماعة ، ومضافا الى روحانيتها الخاصة الحاكمة عليها واقترانهابنور المعنوية والصفا، خير وسيلة لاطلاع عامة الناس على المسائل المصيرية للمجتمع الاسلامي .

لـــقـــد اســـتـــطاع المسلمون الاوائل عن طريق صلاة الجماعة ــ هذا التجمع النهاري الليلي ــ كسب الاطلاع الكافي ووحدة الصف مقابل اعدائهم العديدين ، وتوسعة برنامج الحكم الاسلامي بسرعة .

فـــفـــي صـــلاة والـــجماعة ، وطبقا للتعاليم الاسلامية الحنيفة ، فان الامام وحدة هوالذى يقرا الحمد والسورة نيابة عن الجميع وبهذا الطريق يحيى الانضباطالاجتماعي ، فتتربي في قلوب الناس ، على محتوى هاتين السورتين بالادارة الكاملة المقترنة بالروحانية .

والنكتة المهمة هنا هي ان للامام ان ينتخب سورا مختلفة وآيات متنوعة من القرآن لقراتها بعد سورة الـــحـــمـــد بحسب المناسبات المختلفة ، وكل واحدة من هذه السور يمكنها ان تشتمل على دروس في المعرفة الاسلامية ، والاخلاق ، والتربية السياسية والاجتماعية ، فعندما يقراها الامام بشكل جذاب والـــكـــل واقـــف يـــصـــغـــي لـــهـــابـــسكون عميق ، يكون لها اثر تعليمي قوي منقطع النظير من نفوس الـــمـــامومين ،يضطرهم الى التفكر والتعمق فى محتوى الايات ، ويضاعف روحانية العبادة وتاثيرها، ولو ان هذه المراسم العبادية تؤدى بدابها الاسلامية المقررة وحضورالقلب وتمركز الحواس وهي الشرط الاساسي لقبولها، لكانت مدرسة عظيمة لتربية

المجتمع الاسلامي ، وفضلا عن ذلك فان هذه المراسم تكون درسا تربويا لاعداالاسلام والاجانب ، وغالبا يلاحظ بان هؤلا يقفون متاملين متفكرين في هذه العبادة عندما يشاهدون المسلمين في صفوف منظمة ومرصوصة يقيمون الصلاة .

ومن هنا ورد عن الامام علي بن موسى الرضا(ع) انه قال :.

((انما جعلت الجماعة لئلا يكون الاخلاص والتوحيد والاسلام والعبادة للّه الا ظاهرا مكشوفا مشهورا، لان في اظهاره حجة على اهل الشرق والغرب مع مافيه من المساعدة على البر والتقوى والزجر عن كثير من معاصي اللّه عزوجل)) ((٣٤٨)) .

وخلاصة الكلام هي ان تاثير صلاة الجماعة في ايقاظ المسلمين وتربيتهم ،وتاثيرها في افشال مخططات الاعدا وكسر شوكتهم ، لا يخفى على احد.

ولهذا فان هذه العبادة العظيمة ، من اهم وآكد العبادات الاسلامية ، وقد ذكر لهافضل عظيم وثواب جزيل في الروايات الى درجة يبهت الانسان لها.

ففي حديث عن رسول اللّه (ص) قال : ((من مشى الى مسجد يطلب فيه الجماعة كان له بكل خطوة سبعون الف حسنة ويرفع له من الدرجات مثل ذلك ، فان مات وهو على ذلك ، وكل اللّه به سبعين الف ملك يعودونه في قبره ويبشرونه ويؤنسونه في وحدته ويستغفرون له حتى يبعث)) ((٣٤٩)) .

صلاة الجمعة وآثارها التربوية :. ٦.

وصلاة الجمعة هي الاخرى احدى اهم الاجتماعات العبادية السياسية الاسلامية ، والتي لها تاثير قوي في التربية المباشرة وغير المباشرة .

فهذه الصلاة الرائعة ، تقام كل اسبوع مرة ومسلموا المدينة الواحدة مكلفون بالاشتراك في صلاة واحدة فقط ((٣٥٠)) .

ولصلاة الجمعة خطبتان قبل الصلاة ، تشتملان على مواعظ وعبر وامر بالتقوى ،وخصوصا على المسائل الاجتماعية السياسية المهمة للمجتمع ، فهي من جهة تلطف الروح والنفس وتغسلها من اوساخ الذنوب والمعاصي ، ومن جهة اخرى تعلم الناس الاطلاع على المعارف الاسلامية والاحداث الاجتماعية والسياسية المهمة ،وكيفية اتخاذ المواقف الصحيحة قبالها، ومن جهة ثالثة توفر الجو المناسب للعمل الجماعي لحل المشاكل في اطار تجديد الروح الايمانية والنشاط المعنوي .

والخطبتان من واجبات الصلاة ، وورد في الروايات الاسلامية والكتب الفقهية ان من آداب الخطبة هو ان يرفع الخطيب صوته بحيث يسمعه كل الناس ، وان عليهم ان يصغوا لكلامه ويراعوا السكوت التام ، وان يستقبلوا الخطيب بوجوههم .

والافضل ان يكون الخطيب رجلا قصيما بليغا مطلعا على اوضاع واحوال المسلمين ، خبيرا بمصالحهم ، شجاعا، صريح اللهجة في بيان الحق ، مضافا الى حسن

سيرته وسلوكه في المجتمع فيكون ذلك سببا لنفوذ كلامه في قلوبهم وان يذكر سلوكه الناس باللّه .
ولابد من بيان المسائل المهمة المرتبطة بالدين ودنيا المسلمين في الخطبتين ،وكذا ما يحتاجه الناس في داخل وخارج الدول الاسلامية والمنطقة ، وطرح المسائل السياسية والاجتماعية والاقتصادية المهمة مع مراعاة الاولويات ، فيزود الناس بالمعلومات اللازمة ويخبرهم عن موامرات الاعدا، ويشير الى البرامج القصيرة والبعيدة المدى لافشال خططهم .
ولابد ان يكون الخطيب ذكيا جدا وفطنا، مفكرا، مطلعا على المسائل المعنوية والمادية في الاسلام ، وان يستغل هذه الشعيرة العظيمة افضل استغلال لتوعية المسلمين وتطوير الاهداف الاسلامية .
وفي حديث جامع عن الامام علي بن موسى الرضا(ع)، يبين فيه ضرورة خطبة الجمعة وان ذلك لتعميم الفائدة وان اللّه يريد ان يفسح المجال لامير المسلمين ليعظالناس ويرغبهم في الطاعة ويحذرهم المعصية ، الى ان يقول الامام الرضا (ع):((وتوقيفهم على ما اراد من مصلحة دينهم ودنياهم ويخبرهم بما ورد عليهم من الافاق من الاهوال التي لهم فيها المضرة والمنفعة)).
ثم يبين الامام (ع) فلسفة وجود خطبتين فالاولى للحمد والثنا والتمجيدوالتقديس للّه (والمسائل المعنوية والاخلاقية)، والثانية لبيان باقي متطلبات الوعي والانذار والادعية وغير ذلك من الاوامر والنواهي والارشادات المرتبطة بصلاح وفساد المجتمع ((٣٥١)) .
والدور الذي تلعبه اليوم صلاة الجمعة في توعية الناس في المسائل السياسية والاجتماعية غير خاف على احد، وكثيرا ما يتم افشال مخططات الاعدا التي يبثونها من خلال وسائل اعلامهم على طول الاسبوع ومع كل امكاناتهم وتجهيزاتهم ،في خطبة واحدة من خطب الجمعة المدروسة والدقيقة ، ولو ان المسلمين يعون اهمية هذا البرنامج الاسبوعي المهم ، ويقيمونه كما اراد الاسلام ، وان لا يمسخواهوية هذه العبادة العظيمة كبعض الدول ضعيفة النفس او الماجورة من قبل الاستعمار، فانهم ــ اي المسلمون ــ سيستثمرون هذه الشعيرة الاسلامية ويتعرفون على عمق تاثيرها الثقافي والتربوي .
ولصلاة العيدين (عيد الفطر وعيد الاضحى) وهما تشابهان صلاة الجمعة كثيراوخصوصا من جهة الخطبتين اللتين يؤتى بهما بعد الصلاة هنا، نفس آثار وبركات صلاة الجمعة .
الاثار الثقافية لمؤتمر الحج العظيم :. ٧.
ومن العبادات الاخرى التي لها تاثير مهم في تربية المسلمين ونشر العلم والمعرفة ووحدة الصفوف وقوة شوكة المسلمين هي مراسم الحج ، التي يجتمع فيهاكل سنة ملايين من المسلمين من شتى بقاع الارض في مؤتمر عظيم فيتعلمون في هذا المؤتمر شتى انواع العلوم والمعارف وفي كل الجهات المادية والمعنوية .
والنكتة المهمة هنا هي ان الاشتراك في هذا المؤتمر العالمي واجب على كل مسلم يستطيع مرة واحدة في العمر، واما باقي المرات فهي مستحبة ، ولا فرق في هذا الحكم بين

المسلمين ، فالحج واجب على الرجل وعلى المراة ، والشاب والشيخ ، والابيض والاسود والمتعلم والجاهل ، ولهذا نجد كل سنة مجموعة عظيمة من كبار الشخصيات العلمية والثقافية والسياسية والاقتصادية من المسلمين بين صفوف الحجاج يتشرفون بزيارة بيت اللّه الحرام ، وفي طول المدة التي يقضونها في مكة والمدينة وسائر المشاهد والمواقف يلتقي بعضهم بالبعض الاخر فيتبادلون العلوم والمعارف والمعلومات والاخبار فيما بينهم .

وفي الاونة الاخيرة وبعد وقوف المسلمين على اهمية هذا الاجتماع المعنوي العظيم نجد ان علما الدول الاسلامية المختلفة يعقدون المؤتمرات المصغرة والموسعة على هامش مؤتمر الحج العظيم ، فيلتقون ويتبادلون العلوم والمعارف والثقافات عن هذا الطريق .

يذكر القرآن الكريم جملة مختصرة في بيان فلسفة الحج حيث يقول : (ليشهدوا منافع لهم) ((٣٥٢)) .

وللمفسرين كلام طويل في تفسير معنى كلمة (منافع) ولكن من الواضح انه لايوجد حد لمفهوم هذا اللفظ، فيشمل كل المنافع والبركات المعنوية والمادية والنتائج السياسية والثقافية والاجتماعية .

وقد سال الربيع بن خيثم عن الامام الصادق (ع) عن تفسير هذه الكلمة ، فبين له الامام (ع) انها تشمل المنافع الدنيوية والاخروية ((٣٥٣)) .

وفي رواية اخرى عن الامام الصادق (ع) يجيب هشام بن الحكم عن فلسفة الحج ، فيشير الامام (ع) الى عدة ابعاد مهمة ، منها تعارف مسلمي العالم بعضهم على البعض الاخر، ثم المنافع الاقتصادية ، ثم ايجاد كثير من مجالات العمل في اطارموسم الحج ثم يشير(ع) الى آثاره الثقافية ويقول : ((ولتعرف آثار رسول اللّه (ص)وتعرف اخباره ويذكر ولا ينسى)) ((٣٥٤)) .

وعلى اي حال ، فلو ان احدا دقق وتامل في جزئيات مراسم الحج ، وخاصة اذاشاهد تلك المراسم عن قرب ، فانه سيقف على اهمية البعد الثقافي والتربوي للحج بنحو يقل نظيره .

نعم ، فالحج يمكن ان يكون مؤتمرا سنويا ثقافيا عظيما ــ بل مؤتمرات ــ فيلتقي العلما من كل انحا العالم الاسلامي في الايام التي يتواجدون فيها في مكة المكرمة ، فتتناقل الافكار والابداعات التي يحملونها فيما بينهم مضافا الى آثار الحج المعنوية الخاصة .

وفي الفترات المظلمة لحكومة السلاطين الظالمين والطغاة الذين لم يفسحواالمجال لانتشار العلوم والمعارف الاسلامية ، كان المسلمون يستفيدون من الظرف الذي يتاح لهم في موسم الحج لحل كثير من مشاكلهم ، وبالالتقا بائمة الهدى (ع)وكبار علما الاسلام ، كانوا يتعرفون على المعارف والقوانين الاسلامية وسنة النبي الاكرم (ص)، وعندما يعودون الى بلادهم ، يعودون وهم يحملون رسالات مهمة في الاخلاق والثقافة وشتى العلوم .

تاثير المساجد والاماكن المقدسة :. ٨.

من جملة المراكز التي يمكنها ان تشارك في نشر الثقافة الاسلامية ، وتكون مؤثرة في زيادة

اطلاع عـــامة المسلمين ، هي الاماكن المقدسة التي يرتادها الزائرون لزيارة مراقد قادتهم العظام حتى يشد هؤلا الرجال من بلدانهم في سفر معنوي باتجاه تلك امشاهد الشريفة ، وهذا بنفسه وسيلة جيدة لتبادل المعلومات والمعارف ، ومواجهة الهجمة الثقافية المضادة للاسلام .

وهناك بعض المساجد الشهيرة في الاسلام ، امرنا بشد الرحال اليها، لتسبح الروح ويغوص القلب في بـــحـــر متلاطم من الروحانية والمعنويات والنور، ولتقوية الارتباطبين المسلمين الذين يفدون من مناطق قريبة وبعيدة لزيارة تلك المساجد.

وقد ورد في حديث عن امير المؤمنين علي (ع) قال : ((لا يشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد الكوفة)) ((٣٥٥)) .

وهـــذا المعنى جا ايضا في كتب اهل السنة المعروفة ، فقد رووا عن رسول اللّه (ص) انه قال : ((لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، ومسجدالحرام ومسجد الاقصى)) ((٣٥٦)) .

ومن الواضح ان هذين الحديثين لا تنافي بينهما، ومتى ما ضممناهما الى بعضهما، يكون المنظور اربعة مـــســـاجد كما انه من الواضح ان الهدف من بيان مثل هذه الاحاديث هو بيان اهمية المساجد الثلاثة او الاربـــعـــة ولا يـــعني ان الانسان اذاماشد الرحال الى مسجد آخر فانه يكون قد ارتكب مخالفة ، كما تـــصـــور بعض الجهال ،اذ لو كان مفهوم هذا الحديث هو التحريم ، فانه يحرم كل سفر مطلقا الا هذه الاسفارالثلاثة في حين ان هناك اسفارا مشروعة اخرى كثيرة .

(ولابد من الالتفات الى ان ((لا تشد الرحال)) مطلقة تشمل كل سفر).

وشبيه هذا المعنى ورد في بحار الانوار مع تفاوت مختصر ((٣٥٧)) .

فـــمـــثل هذه المساجد في الحقيقة ، تعتبر من المراكز الاسلامية الثقافية وقد كانت لسنين عديدة في صـــدر الاسلام وما بعد ذلك محلا لاقامة حلقات الدرس والبحث العلمي ، وكان كبار العلما يتواجدون فـــيـــهـــا للتدريس وتعليم العلوم والتربية ، وكذلك اليوم فان المسجد الحرام ومسجد النبي غاص على طـــول الـــسنة بالطلاب والاساتذة وحلقات الدرس ، كما ان كثيرا من المساجد الاسلامية المهمة في الـــبـــلاد الاخـــرى كسورية وايران والعراق تعتبر منتديات للتربية والتعليم ، حتى انها تصير احيانا مركزالاكبر حلقات الدرس ، وقد يكون التحفيز من قبل الروايات على شد الرحال الى هذه المراكز انما هو لاجل ذلك ، مضافا الى كسب المعنويات والروحانية في تلك المساجد، والاستفادة من السوابق العلمية التاريخية لهذه المساجد.

ونـــفـــس هـــذا المعنى متحقق في المراقد المقدسة لائمة الدين (ع)، حيث يكون صحن وروضة تلك الـــمراقد مركزا للدرس والتعليم ونشر العلوم والمعارف الاسلامية ، وان زيارة تلك المراكز تكون عادة مقترنة بالاستفادة العلمية .

ومـــمـــا يلفت النظر هو ان بعض هذه المشاهد الشريفة كحرم الامام علي بن موسى الرضا(ع) يغص عـــلـــى طـــول الـــسنة بالزوار حتى يصل عددهم الى (١٢ مليون) زائرسنويا، ولذا

فان اجتماعات عـظـيـمة تعقد على طول ايام السنة ، وتقام مؤتمرات وجلسات رائعة ، ولذلك كله تاثيره العميق في تربية المسلمين .

دور الصحف والمجلات في الحكومة الاسلامية . تمهيد:.

لاشـك فـي ان الـصـحـف والـمجلات تعتبر اليوم من اهم وسائل التربية والتعليم في العالم ، والتي انـتشرت بفضل التقدم العلمي وتطور التكنولوجيا والصناعة ، ولذا فهي عامل مهم في تهذيب الافكار الـعـامـة او تخريبها وتضليلها، وقد يصل عدد النسخ المطبوعة لمجلة من المجلات او صحيفة من الـصـحف ، الى عدة ملايين نسخة ، توزع في عدة قارات من هذا العالم في نفس الوقت تقريبا، فتؤثر في توجيه افكار المجتمع العالمي نحو جهة معينة .

ولاشـك فـي ان دور الصحف والمجلات لم يكن واسعا ومؤثرا في السابق كما هوعليه اليوم ــ كما فـي كثير من الامور الاخرى ايضا ــ ولكن وعلى اي حال ، كان للكتاب والمكتبات على طول التاريخ اثرا بالغا في التربية والتعليم وانتقال العلوم من نسل الى آخر وفي تكامل الثقافة البشرية .

وبـهـذه الاشـارة الـخاطفة ، نعود القرآن الكريم ، ونتامل في الاهمية التي اشار لهاللكتاب والكتابة والتي كانت بلا شك مبررا من مبررات الحركة العلمية للمسلمين في صدر الاسلام .

في القرآن المجيد آيات كثيرة تتعرض لهذا المطلب منها:.

١ ــ (ن والقلم وما يسطرون) ((٣٥٨)) .

٢ ــ (اقر وربك الاكرم ــ الذى علم بالقلم ــ علم الانسان مالم يعلم) ((٣٥٩)) .

٣ ــ (وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا ياب كاتب ان يكتب كما علمه اللّه فليكتب) ((٣٦٠)) .

٤ ــ (ولا يضار كاتب ولا شهيد) ((٣٦١)) .

٥ ــ (وما آتيناهم من كتب يدرسونها) ((٣٦٢)) .

٦ ــ (ائتونى بكتاب من قبل هذا اؤاثارة من علم ان كنتم صادقين) ((٣٦٣)) .

٧ ــ (رسول من اللّه يتلوا صحفا مطهرة ــ فيها كتب قيمة) ((٣٦٤)) .

تفسير واستنتاج :.

يـسـتعمل القرآن الكريم في بعض الايات صيغة القسم للتاكيد على اهمية المطلب الذي يريد بيانه ، والـقـسـم تـارة يـكـون بالذات الالهية الطاهرة ، وفي كثير من المواردیكون بالموجودات المهمة كالشمس والقمر والارض والسما وامثال ذلك .

وفـي الايـة الاولى التي ذكرناها وهي اول آية من سورة القلم ، يقسم عزوجل بالقلم ، وكل ما يكتبه القلم : (ن والقلم وما يسطرون).

وفي الحقيقة ان ما وقع القسم به هنا، وان كان في الظاهر موضوعا صغيرا، فهوقطعة خشب وقصبة بـسـيـطة او ما شابه ، وشي من السوائل الملونة ، واسطر على صفحات متواضعة ، الا انه في الواقع مـنـبع ظهور الحضارات الانسانية وتقدم العلوم والمعارف ويقظة الفكر

وتصور المذاهب والاديان بصورتها الحقيقية ، ومصدر التربية والتعليم والهداية للبشرية .
ومن هنا، فان العلما يقسمون ادوار حياة الانسان الى دورين رئيسيين هما((مرحلة ما قبل التاريخ)) و ((مرحلة ما بعد التاريخ))، ويقولون بان مرحلة ما بعد التاريخ تبدا من حين اختراع الخط والكتابة ، وعندما استطاع الانسان ان يمسك القلم بيده ويكتب احداث حياته على الصفحات ، واما قبل ذلك فيسمى بمرحلة ما قبل التاريخ .
ويجب ان لا نغفل عن ان هذه الاية نزلت في محيط جاهلي اكثر من اي محيطآخر، حيث لم يكن هناك من يهتم بالقلم والكتابة ، ولم يصل عدد الذين كانوا يعرفون الكتابة في مكة ــ وهي اكبر مركز عبادي سياسي واقتصادي في الحجاز حسب قول بعض العلما ــ الى اكثر من عشرين شخصا فالقسم بالقلم في مثل هذا المحيط له من العظمة والجلال الكبيرين مالا يخفى ومن فلسفة القسم في القرآن هو انه كان يحفز المسلمين على التامل في الامورالتي يقسم بها، وفي هذه الاية كان الامر كذلك ، فصار ذلك سببا في اتساع امر القراة والكتابة والتاليف وترجمة كتب المجتمعات الاخرى ، وانتشار العلوم في العالم الاسلامي .
وتعتبر الاية الثانية ، من اولى الايات ــ طبقا للراي المشهور ــ التي نزلت على قلب النبي الطاهر في جبل ثور في غار حرا، وكان اول قدحات الوحي ، ولذا فانها اشارت الى اهم المسائل ، فعندما يامر الرسول الاكرم (ص) بتلاوة آيات القرآن ، يقول له :(اقر وربك الاكرم ــ الذى علم بالقلم ــ علم الانسان مالم يعلم).
وبهذا فان اول وصف للّه تعالى بعد الربوبية والكرامة هو وصف التعليم بواسطة القلم وهو منبع تعليم ((مالم يعلم)).
ومن هنا فان بداية الوحي نشات مع بداية الحركة العلمية ، وهذا المعنى عميق ودقيق ومرب لكل مسلم .
فمثل هذه العبارات ، حفزت المسلمين باستمرار على الاهتمام بالكتاب والمكتبات وتعلم العلوم والمعارف ، واذا كانت الروايات قد صرحت بان ((مدادالعلما افضل من دما الشهدا))، فان ذلك من اجل ان اسس دما الشهدا مبتنية على المعارف والعقائد التي تنبع اساسا من القلم ، كما ان سند بقا دما الشهدا هومداد اقلام العلما.
ان تفاهم الناس فيما بينهم وانتقال الافكار ينحصر في طريقين عادة : البيان والقلم ، مع تفاوت بينهما وهو ان البيان وسيلة للارتباط بين الحاضرين في مكان وزمان واحد، اما الارتباط بالقلم فلا ينحصر في الحاضرين كذلك ، وانما يعتبر القلم وسيلة للارتباط بين ابنا الاجيال والعصور المختلفة وفي الامكنة المختلفة ، فهويربط اهل القرون السابقة بالمعاصرة واللاحقة ، ولذلك يقول احد العلما: ((بيان اللسان تدرسه الاعوام وما تثبته الاقلام باق على مر الايام)).
وكذلك قال بعض العلما: ((ينبغي ان لا تسقط برايا الاقلام تحت الاقدام ، فانهامحترمة ايضا))

والــنكتة الملفتة للنظر هي انه كما ان البيان من خصوصيات الانسان ، فان القلم ايضا من مختصاته ، بل ان القلم اعقد بكثير من البيان باللسان ، وليس عبثا ان يكون امر تعليم الكتابة بالقلم من قبل اللّه نفسه ــ بــشكل مباشر بواسطة احد الانبيا (آدم اوادريس) او بطريق غير مباشر، اي منح موهبة وقابلية القراة والكتابة للبشرية ــ من اكبر النعم الالهية على الانسان ، وان الايات القرآنية الاولى للوحي قد استندت الى القلم ، واشارت اليها بعد الاشارة الى عظمة اللّه .

وفــي الايــة الثالثة وهي مقطع من اطول آيات القرآن المجيد، والناظرة الى تنظيم العلاقات اليومية بــين الناس ، نجد اهتماما خاصا بمسالة القلم ، يقول عزوجل :(وليكتب بينكم كاتب بالعدل) ثم يضيف : (ولا ياب كاتب ان يكتب كما علمه اللّه فليكتب).

فهنا تعتبر الاية ان القدرة على الكتابة موهبة الهية ، ويوصي اولئك الذين شملتهم هذه العناية الربانية ان يعينوا اولئك الاميين لاحقاق حقوقهم ، فيستفيدوا من هذه القدرة ويكتبوا لهم .

والظريف هو انه جا في بقية هذه الاية : ((ولا يضار كاتب ولا شهيد)) اي لا ينبغي ان يتضرر كاتب او شهيد، فان وسعنا مفهوم هذه الاية التي وردت في مورد خاص (وهو كتابة وثيقة القرض) اي لو الــغــينا الخصوصية والحقنا بها الموارد الاخرى التي يمكن الاستفادة فيها من موهبة الكتابة لاعانة افــراد المجتمع ، وكذلك عدم اضرارالكتاب ، وبعبارة اخرى حفظ حرية القلم ، نصل الى نكتة مهمة وصــلــت الــيها البشرية بعد قرون من نزول هذه الاية ، مع انها تواجه مشاكل عديدة في تطبيق ذلك عمليا.

وفــي الايــة الخامسة ، يذم القرآن المجيد اولئك الذين يخالفون الايات الالهية ،ويحاججهم ويطالبهم بالمبررات المنطقية التي دعتهم الى ذلك ، يقول عزوجل :.

(وما آتيناهم من كتب يدرسونها وما ارسلنا اليهم قبلك من نذير).

وبالرغم من ان المراد من الكتب ، الكتب السماوية ، ولكن ماذكر من موضوع الكتاب ودراسته وتعلمه في هذه الاية الى جانب ارسال الانبيا، وان الكتاب احدالدليلين المعتبرين ، يكفي لمعرفة اهمية ودور الكتاب ، ونظير هذا المعنى نجده في سورة القلم (الاية ٣٧) في مقام المؤاخذة وذم منكري الاسلام والقرآن ، حيث يقول تعالى :.

(ام لكم كتاب فيه تدرسون).

وهذا اشارة الى ان الكتاب يمكن ان يكون في عدة موارد سندا معتبرا يستندعليه في الاحتجاج .

والحقيقة ان اعتماد القرآن المجيد على مسالة الكتاب وللكتابة في مورد الكتب السماوية للانبيا سوا في امور الدنيا، او في صحيفة الاعمال والمحكمة الالهية ،كلها تبين اهمية هذا الموضوع من وجهة نظر القرآن والاسلام .

اهمية الكتاب والقلم في الروايات :. وصــلــت روايــات كــثــيرة عن النبي الاكرم (ص) والائمة المعصومين (ع) في بيان اهمية الكتاب والكتابة ، واليك نماذج من تلك الروايات :.

١ ــ ورد في حديث عن رسول اللّه (ص) انه قال :.
((قيدوا العلم فقيل : يا رسول اللّه ، وما تقييده)).
قال (ص): ((كتابته)) ((٣٦٥)) .
٢ ــ وفي حديث آخر عنه ايضا: ((اكتبوا العلم قبل ذهاب العلما وانما ذهاب العلم بموت العلما)) ((٣٦٦)) .
٣ ــ قال الامام الصادق (ع) لاحد اصحابه : ((اكتب وبث علمك في اخوتك فان مت فورث كتبك بنيك ، فانه ياتي على الناس زمان هرج ما يانسون فيه الا بكتبهم)) ((٣٦٧)) .
٤ ــ وفي حديث آخر عنه ايضا: ((من اللّه على الناس برهم وفاجرهم بالكتاب والحساب ولولا ذلك لتغالطوا)) ((٣٦٨)) .
٥ ــ يقول امير المؤمنين (ع) في حديث رائع جدا ومختصر: ((الكتب بساتين العلما)) ((٣٦٩)) .
والبساتين لها هوا لطيف ، ولها مناظر خلا بة ، وفيها انواع الثمار، وفيها انواع الاوراق والورود والاعشاب الطبية ، وفي الحقيقة ، فان الكتاب له كل تلك الاثار.
٦ ــ وفي حديث آخر عن رسول اللّه (ص)، تعبير رائع جدا يبين اهمية الكتاب والكتابة بطرز محير للعقول ، يقول (ص): ((ثلاث تخرق الحجب ، وتنتهي الى مابين يدي اللّه : صرير اقلام العلما، ووطي اقدام المجاهدين ، وصوت مغازل المحصنات)) ((٣٧٠)) .
وفي الواقع ، كل واحد من هذه الاصوات الثلاثة خفي في الظهر الا انه في باطنه وواقعه جوهري ، وكل واحد منها اشارة الى احدى المسائل الاساسية في المجتمعات البشرية ((العلم والكتابة)) ((الجهاد والشهادة)) ((السعي والعمل)) ٧ ــ يقول الامام الصادق (ع) للمفضل ضمن بيان نعم اللّه العظيمة على البشرية :.
((وكذلك الكتابة التي بها تقيد اخبار الماضين للباقين واخبار الباقين للاتين وبهاتخلد الكتب في العلوم والاداب وغيرها وبها يحفظ الانسان ذكر ما يجرى بينه وبين غيره من المعاملات والحساب ، ولولاه لانقطع اخبار بعض الازمنة عن بعض ،واخبار الغائبين عن اوطانهم ، ودرست العلوم وضاعت الاداب ، وعظم ما يدخل على الناس من الخلل في امورهم ومعاملاتهم ، وما يحتاجون الى النظر فيه من امردينهم وما روي لهم مما لا يسعهم جهله)) ((٣٧١)) .
٨ ــ ونختم هذا البحث برواية عن رسول اللّه (ص) نكشف الستار عن اهمية بقاالاثار العلمية بواسطة الكتابة ، وتدعو العلما وتحفزهم وتشدهم الى ذلك ،يقول (ص):.
((المؤمن اذا مات وترك ورقة واحدة عليها علم ، تكون تلك الورقة يوم القيامة سترا فيما بينه وبين النار واعطاه اللّه تبارك وتعالى بكل حرف مكتوب عليها مدينة اوسع من الدنيا سبع مرات)) ((٣٧٢)) .
وصايا مهمة للحكومات الاسلامية :.

مــن مــجــمــوع ما قراناه في الايات والروايات اعلاه ، تتضح لنا هذه النقطة ، وهي ان المسلمين في القرون الاولى لظهور الاسلام لما توجهوا للعولم والفنون والمعارف ،واوجدوا نهضة علمية واسعة عــمــت بــركــاتــهــا وثمارها اوربا ايضا، فان جذور ذلك موجود وكامن في الثقافة التي علمهم اياها الاســلام ، ومــن الــواضــح جدا ان على الحكومات الاسلامية ان تهتم بهذه المسالة التي تعتبر اساس حياتهم وتقدمهم في دينهم ودنياهم .

وفــي هــذا الــمجال ، فان الحكومة الاسلامية وباستلهام مما ذكر، عليها ان تراعي القواعد والامور التالية .

١ ــ لابد ان تنتشر القراة والكتابة بشكل واسع في كل طبقات المجتمع حتى لايبقى فرد جاهل بهما، بــل يــتــنــعــم الجميع بنعمة القراة والكتابة ، واي تقصير في هذاالمجال تكون الحكومة الاسلامية مسؤولة عنه .

٢ ــ تاسيس المكتبات العامة والخاصة لعامة الناس ولخصوص المحققين والعلما، والمكتبات التي تضم مختلف الكتب في شتى العلوم من وظائف الحكومة الاسلامية ايضا.

وكــل جهد في هذا المجال ، فضلا عن كونه مطلوب من قبل الشارع المقدس ، فمع ذلك سيكون سببا في قوة واقتدار المسلمين ، ومواجهة النواقص والمفاسد الفردية والاجتماعية المختلفة ، وهو ايضا سبب في تطور المجتمع الاسلامي ورقية .

٣ ــ يــنــبــغــي ان لاتــقــتصر وسائل الاعلام العامة في الحكومة الاسلامية على الاخبارو المسائل السياسية وبرامج التسلية ، بل لابد ان يخصص جز كبير منها لنشر العلوم والمعارف وبما يتناسب مع كــل الامــزجــة لجميع افراد المجتمع ونشر آخر التطورات والاكتشافات العلمية في اول فرصة ممكنة بشكل واسع في المجتمع الاسلامي ،للحد من اي تخلف حضاري وعلمي عند المسلمين .

٤ ــ عــلــى الــحكومة الاسلامية ان تشجع العلما والمحققين والكتاب على الاستفادة من كل الوسائل الــعــلمية الحديثة وان توفر ما يلزم لتعزيز هذه القدرة عندهم ، وعليها من اجل انتاج حصيلة علمية بــديعة الابداعات والابتكارات العلمية ، ان توزع الجوائز والامتيازات ، وان تكرم العلما والمحققين بنحو يحفزالاخرين على الجد والسعي في هذا المجال .

٥ ــ تــوســعة المدارس والجامعات وتعميق برامجها وتطويرها واستثمار الابتكارات العلمية للعلما الــمسلمين ، وحتى المحققين الاجانب ، وفي هذا المجال لابد ان يكون ذلك على راس برامج الحكومة الاســلامية ، وان يتبلور ذلك طبقا لما اراده الاسلام والذي انعكس في الايات والروايات المذكورة اعلاه وهي نموذج من تعاليم الاسلام .

والاطلاع على الصناعة والتكنلوجيا ليس امرا منفصلا عن ذلك بحال ، لاننا نعلم ان تعلم كل الامور الــمــهمة بنحو من الانحا لحفظ المجتمع الاسلامي ، واجب عيني في الفقه الاسلامي ، ولا يحق لاي مسلم ان يغفل عنه .

تشكيل المكتبات :. احـــدى مـــســـؤولـــيـــات الحكومة الاسلامية المهمة فيما يرتبط بمسالة التربية والتعليم هو تاسيس الـــمـــكتبات العامة ، وذلك لان اكثر الناس غير قادرين على شرا كتب مختلفة وعديدة ، في حين انهم يطلبون العلم ويريدون المعرفة ، وحتى لو كانواقادرين على ذلك ، فانه لا يلزم ان تجمد اموال طائلة فـــي الـــمـــنازل ، فالافضل ان يتم تاسيس مكتبات عامة ليتم استغلال الثروات في امور اخرى ، ولكي يتمكن الفقيروالغني ومتوسط الحال والصغير والكبير من اقتنا الكتب المختلفة ومطالعتها، سواالكتب الدينية او العلمية او الادبية او التاريخية والسياسية .

وفـــلسفة تشكيل المكتبات معروفة من اقدم ايام الانسان ، ولهذا نجد ان مكتبات عديدة قد اسست منذ آلاف السنين في نقاط مختلفة من هذا العالم وان كان بعضهابسيط وابتدائي .

وفـــي الـــمـــجـــتـــمـــع الاســـلامي ، وللتاكيد الكبير الذي ورد في التعاليم الاسلامية على مسالة العلم والـــمعرفة نجد ان المكتبات العظيمة كانت قد اسست منذ القرن الثاني للهجرة في البلاد الاسلامية ، حتى اظهر المؤرخون غير المسلمين اعجابهم وتقديرهم لمثل تلك المكتبات .

ولـــجـــرجـــي زيـــدان ، الـــمؤرخ المسيحي الشهير، بحث مفصل حول مكتبات بغدادوالاندلس ومصر وســـائر نـــقـــاط العالم الاسلامي ، الامر الذي يبين انفتاح المسلمين العلمي العظيم في القرون الاولى للاسلام .

ومـــن جـــملة المكتبات العظيمة المهمة التي يذكرها هي مكتبة بيت الحكمة في بغداد، والتي يحتمل قـــويـــا ان هـــارون الـــرشـــيـــد هو الذي اسسها، والتي جمع فيها كل الكتب المؤلفة في الطب والعلوم الاخرى ، وكذا العلوم الاسلامية المدونة ((٣٧٣)) .

وقـــد قـــام كـــثير من رجال بغداد بتاسيس مكتبات اخرى تبعا لمكتبة بيت الحكمة ،جمعوا فيها آلاف الكتب المختلفة .

ولـــقد كان المامون العباسي ، من السباقين في تاسيس المكتبات في الدول الاسلامية ، وكان بعض حكام الاندلس قد اقتدوا به في هذا المجال .

ومـــن جملة من اهتم بهذا الامر ((المستنصر العباسي)) في القرن الرابع للهجرة ،حيث اسس مكتبة عـــظيمة في ((قرطبة)) جمع فيها الكتب من انحا العالم ، وكان قدكلف جماعة من التجار بالترحال والـــســـفـــر الـــى نـــقـــاط الـــدنيا وشرا الكتب العلمية لتلك المكتبة ، حتى ان البعض قال ان عدد الكتب الموجودة في تلك المكتبة بلغ ((اربعمائة الف كتاب)) ((٣٧٤)) .

وهذا العدد كثير جدا بعد الاخذ بنظر الاعتبار ان كل الكتب حينذاك كانت مخطوطة ، وكانت كتابة الكتاب الواحد تستغرق اسابيع او اشهر او سنين .

وقـــد اقـــتدى به كثير من ملوك ((الاندلس)) فاسسوا مكتبات عديدة في سائر البلاد،حتى قيل ان ((غـــرنـــاطـــة)) كـــانـــت تضم سبعين مكتبة عامة ضخمة ، وكل ذلك انما هولاجل الرغبة الشديدة واللهفة لطلب العلم والمعرفة عند الناس ،حتى صار جمع الكتب وتاسيس المكتبات من

علامات العظمة والشخصية ، فحتى الرؤسا والملوك الذين لم يكونوا من اهل المطالعة ، كانوا يحاولون تاسيس مكتبة معتبرة خاصة في منازلهم وفي زمن ((الفاطميين في مصر)) تاسست مكتبات كبيرة ايضا، كانوا يسمون بعضها ((خزانة الكتب)) ويصرفون اموالا طائلة في جمع الكتب حتى انهم كانوا احيانايجمعون عدة نسخ من الكتاب وبخطوط مختلفة وتزئينات متنوعة ، حتى ذكرالتاريخ بان المكتبة التي اسسها ((يعقوب بن كلس)) كانت تضم (٣٤٠٠) نسخة مختلفة من ((القرآن المجيد)) و (١٢٠٠) نسخة من ((تاريخ الطبري)) وقيل ان عددالكتب في تلك المكتبة بلغ (١٫٦٠٠٫٠٠٠) كتاب منها (٦٥٠٠) نسخة في النجوم والهندسة والفلسفة ((٣٧٥)) .

يقول ((ويل دورانت)) في كتابه ((تاريخ الحضارة)): كانت مكتبات الخلفاالفاطميين تضم مئات الكتب المزينة بالنقوش من جملتها (٢٤٠٠) نسخة من القرآن ،وكان في ((مكتبة الخليفة)) في القاهرة (١٠٠٫٠٠٠) كتاب في عهد الخليفة ((الحاكم بامر اللّه)) و (٢٠٠٫٠٠٠) كتاب في عهد الخليفة ((المستنصر)) ((٣٧٦)) .

ومتى ما قارنا بين هذه الاعداد وبين اعداد الكتب في المكتبات اليوم في كثير من البلدان ، نلاحظ تفاوتا واضحا بينها، مع ان امر طبع ونشر الكتب اليوم اسهل بكثيرمن ذلك الوقت خصوصا مع تطور وسائل الطباعة الكبير، حيث لم يكن في السابق الا الكتب المخطوطة ، وهذا التفاوت في الاعداد والارقام مسالة مهمة لابد من دراستها ونختم هذا الحديث بعبارة اخرى للمؤرخ الشهير ((ويل دورانت)) حيث يقول : كانت اغلب المساجد تشتمل على مكتبة ، وكان في اكثر المدن ايضا توجدمكتبة عامة تحتوي على عدد كبير من الكتب ، تفتح ابوابها لطلا ب العلم وكان فهرست مكتبة ((الري)) فقط عشرة مجلدات ، وكان رواد مكتبة ((البصرة)) يحصلون على مخصصات واعانات مالية وكان ((ياقوت الحموي)) الجغرافي الشهير قد قضى ثلاث سنوات في مكتبة ((مرو))و ((خوارزم)) لجمع المعلومات لكتابه ((معجم البلدان))، وعندما خرب المغول ((بغداد)) كان في بغداد ستة وثلاثون مكتبة عامة ، غير المكتبات الخاصة العديدة ، اذكان المتعارف ان يكون لكل من الاغنيا مكتبة تضم عددا من الكتب ولقد دعى ((امير بخارى)) طبيبا معروفا الى بلاطه ، لم يستجب الطبيب لدعوته واعتذر بانه يحتاج الى اربعمائة بعير بالكتب ، يلزم لحمل كل منها رجلين .

وكان لبعض الاعاظم مثل ((الصاحب بن عباد)) كتبا بعدد كتب كل مكتبات اوربا بلد من بلدان العالم ــ الا الصين ايام ((مينك هوانك)) ــ شوق وشغف بجمع الكتب نظير ما كان عند المسلمين في الفترة ما بين القرن الثامن وحتى القرن الحادي عشر الميلادي (الثاني ــ الخامس الهجري) وقد وصلت الحياة الثقافية للمسلمين الى اوجها في تلك الفترة ((٣٧٧)) .

لقد كانت الدول الاسلامية مهدا للعلم والحضارة والثقافة في اكثر القرون الاخرى ايضا، وخاصة القرون الوسطى حيث كان الاوربيون يعيشون في احلك فترات تاريخهم المظلم .

ولــكي لا نبتعد عن صلب الموضوع ، نقول ان الهدف هو ان يتضح مدى تاثيرتعاليم الاسلام في تطور الــتــربــيــة والتعليم وتاسيس المكتبات وانفتاق العلم والمعرفة ،ومن هنا تتضح لنا خطورة مسؤلية الحكومة الاسلامية في هذا الامر المهم .

القوى الدفاعية والقوى المسلحة . تمهيد:.

لــو كــانت الدنيا خالية من الظلمة الطامعين والمعتدين المستعمين ، لما كان هناك اية ضرورية للقوى الــعــســكــرية لحفظ الحدود، ولكان الناس في بلادهم آمنين مطمئنين يرتبطون فيما بينهم بروابط تجارية وثقافية وسياسية واجتماعية واقتصادية سالمة وطبيعية .

ولــكن حس الاستعلا والتسلط الذى قد يوجد احيانا عند بعض الافراد، واحياناعند بعض الاقوام ، يــؤدي غالبا الى اعتدا هذا الفرد او الامة على فرد آخر او امة اخرى ، وفي مثل هذه الحالات يحق للجميع ان يتسلحوا ويستعدوا لحفظ امنهم وحياتهم ، اذ ان النظام الذي يحكم العالم اليوم وللاسف هو ان الضعيف مسحوق ،وهذا الامر يبرر لنا فلسفة تشكيل القوى المسلحة والقوى الدفاعية .

فصحيح ان وجود مثل هذه القوى لم يوفق بشكل كامل لمنع مثل هذه الاعتدااات العدوانية ، ولكنها بلا شك كانت ولا تزال مانعة بنسبة معينة من ذلك ، اذفي كثير من الاحيان يتحتم على القوى المعتدية ان تغامر وتخاطر بوجودها في اعتدائها، حيث ان النتيجة لا تكون معلومة ، فقد تتحمل خسائر جسيمة وتــدفــع ضــريــبــة غــالــيــة فــي طــريق كسر رقيبها، وهذا نفسه يمنع في كثير من الاحيان مثل هذه الاعتدااات والحروب .

ومضافا الى ذلك ، فان الامة ذات الحضارة والثقافة والتي تريد الحصول على ميدان حر لتنشر ثقافتها بــيــن الامــم الاخرى تحتاج الى قوة عسكرية للحصول على ذلك الجو الحر، ولا يمكنها ذلك بدون الاتكا على القدرة ، وهذه فلسفة اخرى لتشكيل القوى العسكرية .

ولــو اردنا بحث هذه المسالة في بعد اوسع ، لابد ان نقول ان الحياة غير ممكنة بلا((جهاد))، اذ ان الــكائن الحي يواجه دائما في طريق استمرار حياته ، بعض الموانع والصعوبات التي تهدد حياته في كل لحظة ، واذا لم يكن مجهزا بالقوة الدفاعية ،سينهزم بسرعة .

وجــســم الانــســان وهــو ((عــالم صغير)) يحكي عن العالم الكبير، هذا الجسم نموذج بارز لهذه المسالة ، وذلك لان حياة الانسان مهددة دائما بخطر التلوث ((بالميكروبات)) و ((والفايروسات)) التي ترد البدن عن اربعة طرق (التنفس ، الاكل ،الشرب ، والجلد اذا ما اصيب البدن بجراحات)، فلو لــم يــكن بدن الانسان مزودابالقوى الدفاعية المجهزة ، لابتلي بانواع الامراض الخطيرة التي تشل حركته وتقتله .

نــعــم ، فــكريات الدم البيضا تهب لمواجهة اي عدو خارجي يرد البدن ، وتجاهده عن طريق حروب فــيــزيــائية وكيميائية ، وحتى لو انتصر العدو مؤقتا ومرض الانسان ،تستمر تلك الكريات بنضالها حتى تتغلب على العدو وتؤمن السلامة الكاملة للبدن .

وعـــدد هذه القوى الدفاعية المسلحة في بدن الانسان يصل الى عدة ملايين كمايقول العلما، ومطالعة عمل هذه القوى يحير عقل الانسان ويخبر عن نكات عجيبة من اسرار الخلقة تجعل الانسان يضطر للركوع امام قدرة الخالق عز وجل .

والـــمـــجـــتمع الانساني والدول المختلفة غير مستثناة عن هذا القانون العام ، وتحتاج الى ادامة حياتها واستمرارها لقوى عسكرية مجهزة ومتطورة .

وبهذه الاشارة نعود الى القرآن الكريم .

فـــفـــي الـــقرآن الكريم آيات عديدة في مجال الجهاد وفلسفته واحكامه ، وكذلك آثاره ونتائجه ، وقد انتقينا احد عشرة آية من بين تلك الايات :.

١ ــ (اذن لـــلذين يقاتلون بانهم ظلموا وان اللّه على نصرهم لقدير ــ الذين اخرجوا من ديارهم بغير حق الا ان يقولوا ربنا اللّه ولولا دفع اللّه الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم اللّه كثيرا ولينصرن اللّه من ينصره ان اللّه لقوى عزيز) ((٣٧٨)) .

٢ ــ (وقـــاتـــلـــوهـــم حـــتـــى لا تـــكـــون فـــتـــنـــة ويـــكـــون الـــديـــن كـــله للّه فان انتهوا فان اللّه بما يعلمون بصير) ((٣٧٩)) .

٣ ــ (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو اللّه وعدوكم) ((٣٨٠)) .

٤ ــ (ان اللّه يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا كانهم بنيان مرصوص) ((٣٨١)) .

٥ ــ (يـــا ايها النبى حرض المؤمنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبواماتين وان منكم ماة يغلبوا الفا من الذين كفروا بانهم قوم لا يفقهون) ((٣٨٢)) .

٦ ــ (يـــا ايـــهـــا الـــذيـــن آمـــنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم ــ تؤمنون باللّه ورسوله وتـــجـــاهـــدون فـــى سبيل اللّه باموالكم وانفسكم ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون ــ يغفرلكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجرى من تحتها الانهار ومساكن طيبة فى جنات عدن ذلك الفوز العظيم ــ واخرى تحبونها نصر من اللّه وفتح قريب وبشر المؤمنين) ((٣٨٣)) .

٧ ــ (يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا اللّه لعلكم تفلحون) ((٣٨٤)) .

٨ ــ (ان اللّه اشـــتـــرى مـــن الـــمؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون فى سبيل اللّه فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا فى التوراة والانجيل والقرآن ومن اوفى بعهده من اللّه واستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم) ((٣٨٥)) .

٩ ــ (يا ايها النبى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير) ((٣٨٦)) .

١٠ ــ (لا يـــســـتـــوى الـــقاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون فى سبيل اللّه باموالهم وانـــفـــســـهـــم فـــضل اللّه المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد

اللّه الحسنى وفضل اللّه المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما) ((٣٨٧)) .

تفسير واستنتاج روح الجهاد، دفاع لاغزو:. فـــي الايـــة الاولـــى مـــن الايات اعلاه ، والتي يعتقد جمع من المفسرين انها اول آية في الجهاد، تزيح الستار عن اهم فلسفة للجهاد، وتجيز للمسلمين الذين حوصروا من قبل الاعدا الشرسين الجائرين ، ان يحاربوا هؤلا عسكريا ويجاهدوهم ، يقول تعالى .

(اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان اللّه على نصرهم لقدير).

فـــهنا حصل المسلمون على اذن بالجهاد، مضافا الى انهم وعدوا بالنصر من قبل اللّه تعالى ، وقد ذكر لذلك دليل ، وهو ان العدو هو الذي بدا الحرب العدوانية عليهم ،ولذا فالسكوت عنه خطا، لانه يؤدي الى تجرؤ العدو وتجاسره والى ضعف المسلمين .

يـــقول المرحوم الشيخ الطبرسي في مجمع البيان : وكان المشركون يؤذون المسلمين ولا يزال يجي مشجوج ومضروب الى رسول اللّه (ص) ويشكون ذلك الى رسول اللّه (ص) فيقول لهم صلوات اللّه عـــليه وآله : اصبروا فاني لم اؤمر بالقتال ،حتى هاجر فانزل اللّه عليه هذه الاية بالمدينة وهي اول آية نزلت في القتال)) ((٣٨٨)) .

والـــمـــلـــفـــت للنظر هو ان القرآن المجيد يقول في الاية السابقة لهذه الاية : (ان اللّه يدافع عن الذين آمـــنوا)، اي ان هذا الكلام لا يعني ان يجلس هؤلا في زاوية من زوايا المسجد ويضعون يدا على يد وينتظرون دفاع اللّه ، بل ان سنة اللّه اقتضت ان يكون دفاعه عن المؤمنين بعد ادا وظيفتهم في امر الـــجهاد ومواجهة العدو، اذن فالذين يحق لهم الاطمئنان للحماية الالهية هم الذين لم يتركوا وظيفة الجهاد.

كـــما ان النكتة الاخرى التي ينبغي الالتفات اليها هي ان الاية اللاحقة (الحج ــ ٤٠)تقول في تحفيز المؤمنين على الدفاع المقدس : (الذين اخرجوا من ديارهم بغيرحق)اي ان المشركين اخرجوكم من وطـــنكم ومنازلكم لا لذنب الا ايمانكم باللّه ، ولذااذا لم تقفوا في وجوههم وتقاتلون تعرضت دنياكم ودينكم وايمانكم ومساجدكم للخطر.

وبـــمـــا ان الامـــر بـــالـــجهاد صدر بعد الهجرة ، فيدل على ان اصل الجهاد في الاسلام هو الدفاع ضد الاعـــدا، لان الـــمـــسلمين لم يحملوا السلاح طيلة السنوات الثلاثة عشرعلى الرغم من كل اساليب الايـــذا والـــضـــرب والـــجرح لعل المشركين يعودون الى الرشد، ولما لم تنفع الاساليب السلمية مع الـــمـــشـــركين وكانت نتيجة الصبر والتحمل هو الهجرة العامة والضغوط الاجتماعية والاقتصادية حـــتـــى بـــعد الهجرة ، لم يكن هناك اي مبرر عقلي لجلوس المسلمين مكتوفي الايدي ناظرين قساوة الاعداواضطهادهم واعتداتهم وفي الاية الثانية اشارة الى فلسفة اخرى للجهاد، وهي كالفلسفة المذكورة في الاية السابقة يمكن ان توجد في كل زمان ومكان ، يقول تعالى : (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين كله للّه).

والظريف ان القران الكريم يشير في ذيل هذه الاية بصراحة ويقول :.

(فان انتهوا فان اللّه بما يعلمون بصير).
وذهب جمع من المفسرين الى ان المراد من ((الفتنة)) هو ((الشرك))، وبعض قال ان المراد منها الضغوط التي استعملها المشركون لارجاع المؤمنين الى الشرك وردهم عن ايمانهم .
وفي تفسير الميزان ــ واعتمادا على جذور هذا المصطلح الاصلية ــ فسر الفتنة بمعنى الامور التي يــمتحن الناس بها، وبالطبع فان تلك الامور تكون ثقيلة على الناس وتستعمل عادة بمعنى زوال الامن والصلح .
وقــد ذكــرنــا في التفسير الامثل ، في ذيل الاية ١٩٣ من سورة البقرة خمسة معاني لهذا المصطلح استنادا الى آيات القرآن وهي :.
١ ــ الامتحان .
٢ ــ المكر.
٣ ــ البلا والعذاب .
٤ ــ الشرك وعبادة الاوثان .
٥ ــ الاضلال والاغوا.
وقــد اشير في بعض كتب اللغة كلسان العرب الى اغلب هذه المعاني ايضا، ومن البديهي ان الفتنة في الايــة مورد البحث لا يمكن ان تكون بمعنى الامتحان او المكروالبلا، وعليه فهي بمعنى الشرك او ضغوط المشركين لاضلال الاخرين ، ويمكن ان تكون بمعنى جامع شامل للشرك وضغوط المشركين والعذاب والبلا، وعليه فمادامت الضغوط مستمرة من قبل الكفار لتغيير عقيدة المؤمنين ، يكون القتال في مواجهة ذلك ماذون فيه ، ويجوز الجهاد للحصول على الحرية والحد من الضغوطوالتعذيب ، ولكن مــتى ما رفع الكفار ايديهم عن ممارسة ذلك ، ينبغي الكف عن قتالهم ، وعليه فالجهاد هنا نوع من انواع الدفاع .
وفي الاية الثالثة امر للمسلمين لاعداد كل لون من الوان القوة لقتال الاعدا، يقول عزوجل : (واعدوا لــهم ما استطعتم من قوة) ثم يشير الى مصداق واضح لذلك كان يعد حينذاك من وسائل القتال المهمة ، يقول عزوجل : (ومن رباط الخيل).
وفي العبارة اللاحقة يشير الى الهدف النهائي لهذا الاعداد ويقول : (ترهبون به عدو اللّه وعدوكم).
وعــلــيــه فالهدف من الاعداد وتهيئة القوى ليس غزو الاخرين والهجوم على احد،وانما الهدف هو اخافة الاعدا، ذلك التخويف الذى يكون رادعا من نشوب الحرب والقتال .
وفــي الــحــقيقة ، فان تقوية البنية الدفاعية ، كان دائما عاملا مؤثرا في الحد من هجوم الاعدا، وهذا هدف مقدس جدا ومطابق للعقل والمنطق .
ولابــد مــن الالــتفات الى هذه النكتة وهي ان مفهوم الاية الكريمة اوسع بكثير،ويشمل كل نوع من انواع اعداد القوى المعنوية والمادية والعسكرية والاقتصادية والثقافية ، وخصوصا وانها تؤكد

على القوى المتناسبة مع كل زمان ، ويدل ذلك على ان المسلمين يجب ان لا يتوانوا، بل عليهم ان يسعوا جاهدين لتوفير احدث الاسلحة المعقدة في زمنهم ، بل ويسبقوا الاخرين في ذلك ، ولكن يبقى الهدف الاصلي لهذا الاعداد والاستعداد ليس غزو الاخرين والاعتدا عليهم ، بل هو اطفانار الفتنة والحد من الاعتدا، وبعبارة اخرى خنق هجوم الاعدا في مرحلة النطفة .
ولما كان اعداد المعدات العسكرية المتطورة والحديثة في قبال الاعدا يحتاج الى اموال طائلة ، وهذا الامر لا يمكن بدون اشتراك جميع افراد المجتمع ، تعقب الاية الكريمة بهذا المعنى بالقول : (وما تنفقوا من شي فى سبيل اللّه يوف اليكم وانتم لاتظلمون).
والنكتة المهمة هنا هي ان الاية اللاحقة لهذه الاية (الاية ــ ٦١ ــ الانفال):.
(وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على اللّه انه هو السميع العليم).
فذكر هذه الاية بعد تلك له معنى دقيق وعميق ، وهو تاكيد آخر على روح حب الصلح والسلام في الاسلام ، اي ان امر المسلمين باعداد افضل انواع الاسلحة والقوى انما هو من اجل تحكيم اسس السلام والصلح لا الاعتدا على احد.
والاية الرابعة وفي ضمن الترغيب بالجهاد، تقيد الجهاد اولا بالاهداف المقدسة ،ثم تؤكد على توحيد صفوف المسلمين ، وهي من اهم عوامل الانتصار في الحرب مع الاعدا، يقول عزوجل : (ان اللّه يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا كانهم بنيان مرصوص) وعبارة ((في سبيله)) الواردة في كثير من آيات الجهاد يكشف لنا هذه الحقيقة وهي ان الجهاد يجب ان لا يكون من اجل حب التسلط والاستعماروالاستعلا وغصب حقوق الاخرين واراضيهم او الانتقام منهم او اتباعا للهوى والرغبات ، بل لابد ان يكون الهدف هو الحق والعدالة وما يوجب رضا اللّه تعالى فقط، وتكرار هذا التعبير في آيات عديدة من القرآن انما هو للحد من وقوع الحروب التي يكون الهدف منها وساوس ورغبات شيطانية ومادية ، وهذا الامر هو الفارق الاساسي بين القوى المسلحة الاسلامية وبين غيرها ثم ان التعبير بجملة بنيان مرصوص (وهو البنا الذي استعمل فيه الرصاص الذائب بدلا من الاسمنت ، لكي يكون صلدا وقويا) يمكن ان يكون اشارة الى ان اعدا الاسلام كالسيل الجارف المخرب ، وان صفوف المجاهدين الاسلاميين كالسد الحديدي المنيع الذي يصمد امام السيول او هو اشارة الى السد الحديدي الذي بناه ذو القرنين لمقابلة قوم ((ياجوج وماجوج)) السفاكين للدما، او كناية عن كل سد يقام في وجه الاعدا وهجومهم .
وعلى كل حال ، فان هذا التعبير يدل على ان الجهاد في الاسلام له جنبة دفاعية في الاصل ، لان السدود وسيلة دفاعية مؤثرة في قبال امثال ((ياجوج وماجوج)) على مر التاريخ ، ولا يوجد سد له جنبة الغزو والهجوم والاعتدا.
وكما ان السدود اذا اصابها خلل او ثغرة فانها ستكون معرضة للخطر والتلاشي ،فكذلك صفوف المجاهدين الرساليين فمتى ما برز فيها اختلاف وفرقة وعدم انسجام ، فستكون محكومة

بالاندحار والفشل ، فاللّه عزوجل يحب الصفوف المتراصفة المتحدة المتفقة والمنسجمة تماما.
وفـــي الايـــة الخامسة ، يامر نبي الاسلام (ص) ان يحفز المسلمين على قتال مع الاعدا، وهذا الامر وارد بـــعـــد تـــلـــك الايـــات الـــتي تحرض على اعداد القوى لاخافة العدو والحد من وقوع الحروب المدمرة ، وكذلك بعد الاية التي تحرضهم على الصلح والسلم .
وفـــي الـــحقيقة ، الحرب في نظر الاسلام آخر وسيلة مشروعة تستعمل للحد من اعتدات الاجانب الاعـــدا، فـــفـــي الـــبـــد تعد القوى لترهب الاعدا، ثم دعوتهم الى السلم من موضع القدرة لا من موضع الـــضـــعـــف ، ثـــم يصدر امر القتال والجهاد اذا لم تنفع تلك السبل ، يقول عزوجل : (يا ايها النبى حرض الـــمـــؤمنين على القتال)، ثم يشيرالى اهم عوامل النصر يعني الاستقامة والصمود، ويقول : (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا ماتين وان يكن منكم ماة يغلبوا الفا من الذين كفروا بانهم قوم لايفقهون) .
فغبا هؤلا وجهلهم يكون من جهة سببا في عنادهم للمنطق والعقل واصرارهم على روح العدوان فلا يـــفـــهـــمـــون الا مـــنطق القوة ، ومن جهة اخرى يكون جهلهم سببالضعفهم وعدم اقتدراهم في ميدان الـــحـــرب ، وذلـــك لانـــهم يفتقدون الهدف والمبررالواقعي في حروبهم ، ومن هنا فان بامكان المؤمن الواحد ان يغلب عشرة منهم اذا مااستقام وصمد، وبامكان العشرين ان يغلبوا ماتين من الكفار.
يقول الراغب في مفرداته : التحريض في الاصل بمعنى التحريك نحو شي بعدتزيينه وتسهيل طريق الوصول اليه عن طريق ازالة الموانع ــ وفي الحقيقة فان الايمان باللّه والاعتقاد بيوم المعاد والاجر الـــعـــظـــيـــم الـــذى اعـــده اللّه للمجاهدين والشهدا في سبيل اللّه يزيل كل الموانع عن طريق جنود الاسلام ، ويهون عليهم هذا العمل الصعب جدا والثقيل .
هذه الاية تخطي كل حسابات الموازنة بين القوى الظاهرية والمادية ، وتدل بوضوح على ان سلسلة مـــن الـــقوى المعنوية موجودة عند المسلمين يمكنهم بالاتكا عليها كسر شوكة جيش العدو المتفوق صوريا بعدته وعدده عليهم ، وكسب المعركة لصالح المسلمين .
الايـــة الـــسادسة تحرض المؤمنين على الجهاد بطريق آخر، وهي تشبيه الجهادبالتجارة المربحة الـــتـــي توجب النجاة من عذاب اليم ، والنصر في الدنيا والاخرة ، يقول تعالى : (يا ايها الذين آمنوا هل ادلـــكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم ــ تؤمنون باللّه ورسوله وتجاهدون فى سبيل اللّه باموالكم وانـــفسكم ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون)،وفي الايات اللاحقة لهذه الايات يعد المؤمنين بئدرجات عـــظيمة ، حيث يقول :(يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجرى من تحتها الانهار ومساكن طيبة فى جنات عدن ذلك الفوز العظيم ــ واخرى تحبونها نصر من اللّه وفتح قريب وبشر المؤمنين).
ففي هذه الايات يعتبر راسمال هذه التجارة المربحة في الدنيا والاخرة مركب من الايمان والجهاد، اي ان ((الـــعقيدة)) و ((الجهاد)) هما ركنا هذه التجارة ، ذلك الجهادالذي يكون بالمال

والنفس معا، اذ ان اعـداد الـوسـائل والـمعدات العسكرية اللازمة للنصر لا يمكن الا بصرف الاموال ، والملفت لـلـنظر هنا هو انه لم يذكر ان نتيجة الجهاد هي المغفرة والرحمة الالهية والنعم الخالدة في الجنة فقط، وانما يذكر النصرالقريب في هذه الدنيا ويعتبره اعز من آثاره الاخرى (دققواجيدا).

والـتـعبير بالتجارة ، اشارة الى نكتة ان الانسان على اي حال له راسمال ، وهذه الدنيا كالمتجر يمكن اسـتـغـلال رؤوس الاموال ، وتشغيلها فيه وتبديلها الى رؤوس اموال خالدة وباقية ، وهذا لا يتم الا بالتعامل مع الوجود المقدس للباري تعالى ،الوجود الذي بيده كل مفاتيح الخير والسعادة ، والتجارة مع هذا الوجود مقترن على الدوام مع الكرامة والمواهب وانواع النعم .

كما ان النكتة الجديرة بالذكر هنا هي ان المخاطب في هذه الايات هم المؤمنون ،مع انها تدعوهم في نـفـس الـوقـت الـى الايـمـان الابـتـدائية والصورية الى المراحل العالية المقترنة بالجهاد والاعمال الصالحة ، وذلك لان الايمان شـجـرة مـثـمـرة تبدا من شجيرة صغيرة حتى تصير اغصانها عالية الى عنان السما، فتثمر انواع الفضائل ومكارم الاخلاق ،وهذا يحتاج الى طي مراحل تكاملية مختلفة .

وفـي الايـة الـسـابـعة ، نجد نفس مضمون الاية السابقة ولكن في صورة جميلة اخرى ، فهي تصور المعاملة وكان اللّه هو المشتري والمؤمن هو البائع ، والمتاع هوالاموال والانفس ، والثمن هو الجنة الـخالدة ، واسناد هذه المعاملة العظيمة المربحة ووثائقها، ثلاث كتب سماوية هي التوراة والانجيل والقرآن ، يقول :.

(ان اللّه اشـترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون فى سبيل اللّه فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا فى التوراة والانجيل والقرآن ومن اوفى بعهده من اللّه).

وهذه التجارة المربحة باركانها الاربعة ووثائقها المضمونة ، من اهم التجارات التي يمكن ان يقوم بها الانـسان في طول عمره ولهذا يبارك عزوجل للمؤمنين بصورة مباشرة هذه المعاملة المربحة حيث يقول : (واستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم).

نـعـم لـقد كانت هذه الدواعي هي السبب في وصول معنويات المقاتلين المسلمين الى اعلى مستوياتها الممكنة ، فمع قلة عددهم وعدتهم استطاعوا ان يتغلبوا على عدوهم في شرق العالم وغربه .

وفي الاية الثامنة يخاطب المؤمنين مرة اخرى ويامرهم بالصبر والمثابرة والاستعداد لصد هجمات الاعدا، يقول عزوجل :.

(يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا اللّه لعلكم تفلحون).

ففي هذه الاية اربعة اوامر مهمة تضمن عزة المؤمنين وانتصارهم : الاول ، الامربالصبر والصمود امام الاحداث المختلفة وهوى النفس والشهوات ، فيقول : اصبرواوهو في الواقع اساس كل انتصار.

ثم يامرهم بعد ذلك بالمصابرة وهي من باب مفاعلة بمعنى الصبر والاستقامة في مقابل صبر واستقامة العدو، وبتعبير آخر فان مفهومها هو انه مهما كانت المشاكل كثيرة وصعبة فان صبركم واستقامتكم ايـــهـــا الـــمؤمنون لابد وان يكون اكبر، وكلما زادالعدو من استقامته عليكم ان تزيدوا من استقامتكم وصمودكم حتى تغلبوا العدو(وصابروا).

وفـــي الامر الثالث يامرهم بالمرابطة ويقول : (ورابطوا)، وهذه الجملة ماخوذة من مادة ((رباط)) وهي بالاصل بمعنى ربط شي في مكان ما (كربط الفرس في محل معين) وكناية عن الاستعداد الذي يـــعـــتـــبـــر الاســـتعداد وحماية الثغور من اوضح مصاديقه ، اذ ان الجنود يحفظون دوابهم ووسائلهم ومعداتهم في ذلك المحل .

ولـــذا فان بعض المفسرين فسرها بحفظ الخيل والدواب المركوبة في الثغور فقط،والاستعداد في مـــقابل العدو حتى قالوا ان مفهومها الواسع يشمل الاستعداد لصناعة المعدات الحربية الحديثة ــ اعم من تلك التي يستفاد منها في حروب الجو او الارض او البحر ((٣٨٩)) .

ولا شـــك فـــي ان هـــذا لا يـــعـــنـــي ان الاية الكريمة لا تشمل الحدود الثقافية والعقائدية ، فان مفهوم (رابـــطـــوا) واسع الى درجة انه يشمل كل استعداد للدفاع مقابل العدو، ولذا شبهت بعض الروايات الاســـلامية ، العلما بحراس الحدود حيث يقف هؤلا صفا بوجه جنود ابليس ، ويحولون دون هجومهم عـــلى الاشخاص الفاقدين لقدرة الدفاع عن انفسهم ، يقول الامام الصادق (ع): ((علما شيعتنامرابطون فـــي الـــثغر الذي يلي ابليس وعفاريته ويمنعونه عن الخروج على ضعفاشيعتنا وعن ان يسلط عليهم ابليس)) ((٣٩٠)) .

حـــتـــى انه ورد في بعض الروايات عن الامام علي (ع) تفسير جملة ((رابطوا))بانتظار الصلوات الـــواحـــدة بـــعـــد الاخرى ((٣٩١)) ، وهو في الحقيقة كالاستعداد في مقابل جنود الشيطان (تاملوا جيدا).

وفي الامر الرابع ، يامرهم بالتقوى ، اشارة الى ان الصبر والاستقامة والمرابطة لابدان تكون جميعا منسجمة ومعجونة بالتقوى والاخلاص ، وان تكون منزهة عن كل ريا وتظاهر.

وفـــي الايـــة الـــتـــاســـعـــة ، يامرهم عزوجل بان يقاتلوا على جبهتين ويغلظوا في القتال ،جبهة الاعدا الـــداخـــليين والعناصر المخربة الذين تغلغلوا في صفوف المسلمين والذين يستغلون الفرص لتضعيف الحكومة الاسلامية وزعزعة الامن الداخلي ،ويامرهم ان يقفوا ايضا بوجه الاعدا في الخارج الذين اشـــارت الايـــة الـــيهم بعنوان الكفار، يقول تعالى : (يا ايها النبى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وماواهم جهنم وبئس المصير).

وبـــطـــبـــيـــعة الحال فان الجهاد له معنى واسع ، فكما يشمل المواجهة المسلحة يشمل ايضا المواجهة الـــثـــقافية والاجتماعية والغلظة في الكلام والكشف عن الهويات والتهديد ايضا، وعليه فما ورد في الروايات عن الامام الصادق (ع): ((ان رسول اللّه لم يقاتل منافقا قط)) ((٣٩٢)) لا ينافي ما جا في هذه الاية .

ومضافا الى ذلك فان ما جا في الاية الشريفة يعتبر امرا كليا، فان لم يتجاوز المنافقون الحدود المعينة لابد من مواجهتهم بالاساليب غير المسلحة فقط، واما اذاكانت مؤامراتهم تشكل خطرا جديا، لم يكن الا مواجهتهم بالجهاد المسلح وكسرشوكتهم ، كما حدث مرارا في زمن الامام علي (ع).

وبتعبير آخر، فانه وان كان رسول اللّه (ص) قد سلك طريق المداراة واللين مع المنافقين ولكن ، كما وذكر ذلك سيد قطب في تفسير الظلال فان اللين له مواضع وللشدة مواضع اخرى ، واذا لم يتصرف في كل موضع بما يناسبه ، ادى الامر الى تضرر الشريعة والمسلمين ، وعليه فلا مانع من المداراة في شرائط معينة ، واستعمال الشدة والخشونة وحتى الجهاد المسلح في شرائط وظروف اخرى ((٣٩٣)) .

وفي الاية العاشرة اشارة الى مقام المجاهدين والقوى العسكرية الاسلامية الشامخ ، وافضليتهم وامتيازهم على الاخرين ، يقول : (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل اللّه باموالهم وانفسهم فضل اللّه المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد اللّه الحسنى وفضل اللّه المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما).

وبهذا يقسم القرآن المجيد المسلمين الى مجموعتين ((المجاهدين)) و((القاعدين))، ثم يقسم القاعدين الى قسمين ((اولي الضرر)) و ((غير اولي الضرر)) الذين يمتنعون عن الاشتراك في القتال لتخاذلهم ثم يعتبر ان الدرجات العظيمة والفضل الكبير والمغفرة والرحمة الالهية لا تشمل الا المجاهدين .

ومن هنا يتضح تماما فانه ، وخلافا لما هو المعروف اليوم في العالم من ان وظيفة القتال مع الاعدا مختصة بمجموعة خاصة من الناس ، ان واجب القتال في الاسلام يكون في عهدة كل من يقدر على حمل السلاح وجهاد الاعدا ولهذا لم نعهد في عهد رسول اللّه (ص) تشكيل جيش خاص بعنوان القوات المسلحة ، وعندما تشتعل الحرب كان كل من يقدر على حمل السلاح وباستلهام من القرآن المجيد يحمل سلاحه ويتجه نحو ميدان القتال ، وبتعبير اليوم ، فان لكل فرد من المسلمين مكانه الخاص في صف التعبئة العسكرية ، وهذا الامر صار سببا في تعاظم القدرة العسكرية عند المسلمين .

الجيوش المنظمة والتعبئة الجماهيرية :. من خلال آيات كثيرة اخرى واردة في ابعاد مسالة الجهاد الاسلامي المختلفة يتضح الهيكل العام للقوات المسلحة في الحكومة الاسلامية وخصائصها، وتبدوامتيازاتها على سائر مناهج المجتمعات الاخرى في الامور العسكرية .

وبطبيعة الحال فاننا نعيش في عصر تعقدت فيه الفنون العسكرية جدا، واكتسبت طابع التخصص ، فلا مفر من الاستفادة من القوى المتخصصة في هذه الفنون من كبارالضباط وذوي الرتب العسكرية الذين درسوا فنون الحرب وتمرنوا عليها، وعليه فمن اللازم ابقا مجموعة من هؤلا بعنوان ((الكوادر الثابتة)) في الجيش ، ليهتموا ليلاونهارا بالامور

الدفاعية والتخطيط والبرمجة والاستعداد في كل لحظة لمواجهة الخطر الخارجي والداخلي ، ولكن مع كل ذلك ، فدور التعبئة الجماهيرية العامة محفوظ في محله ، بل لا يمكن ان تؤدي المجاميع المذكورة اعلاه دورها بشكل فاعل ومثمر بدون التعبئة العامة والقوات الجماهيرية ، كما شاهدنا دور هذه القوات الجماهيرية في الحرب العدوانية التي فرضت على الجمهورية الاسلامية ولمدة ثمان سنوات ، اذ لولا وجود قوات التعبئة الجماهيرية ، لاحتلت القوات العراقية المعادية مساحات عظيمة من اراضي ايران ، وقد كانت هذه القوات العظيمة البطلة هي التي صدت قوات صدام المدعومة من القوى الاستكبارية العظمى كل الدعم .

ولذا، فان تصور البعض ان دور التعبئة الجماهيرية العامة خاص بذلك الزمن الذي لم تكن الفنون العسكرية قد تعقدت وتطورت فيه كما هي عليه اليوم ــ كزمن النبي الاكرم (ص) تصور خاطئ جدا.

واليوم ايضا لا يمكن انكار دور قوات التعبئة الجماهيرية في الدفاع عن الدول الاسلامية ، والشاهد الاخر على هذا الموضوع مجاهدو فلسطين المحتلة ، فنحن نعلم جيدا ان الذي اقلق اسرائيل وسلب النوم من عينيها في الاراضي المحتلة هوالقوات الجماهيرية غير النظامية والتي تتشكل غالبا من الشباب والصبيان ذري الاعمار الصغيرة ، والذين لا يمتلكون السلاح الا الحجارة في مواجهة اسرائيل فلو لم نكن نعيش نماذج عينية لهذه القضية ، فسوف يصعب تصديق وجود افراديقاتلون بالحجارة ويؤرقون العدو في عصر الاسلحة المتطورة والقنابل الذرية والصواريخ العابرة للقارات ففي فلسطين المحتلة ، لا يوجد جيش نظامي يواجه اسرائيل ، وكل ما يوجد انماهو افرات تعبوية وقوات جماهيرية غير منظمة ، اكتسبت بمرور الزمن تجربة جيدة وخبرات كثيرة حتى صارت عمليا وكانها جيش مدرب ، مع وجود مجاميع لا تزال تحارب بنفس الطرق البدائية ومع ذلك فقد اقلقت العدو المجهز باحدث انواع الاسلحة

وعليه ينبغي على الحكومة الاسلامية ان لا تتساهل في مسالة الاستفادة من قوات التعبئة الجماهيرية مطلقا.

وعـــدم وجـــود قوات تعبوية جماهيرية في الدول الصناعية المتطورة ، وعدم استفادة تلك الدول من الـــجماهير، ليس الا لعدم اعتقاد هؤلا بوجوب الجهاد بعنوان فريضة الهية عظيمة ، فهؤلا يرون ان الحرب مسئولية الدولة فقط، اما في الاسلام فان الجهاد وظيفة كل فرد فرد من افراد المسلمين .

ان عـــظـــمة الشهادة وعظمة مقام الشهدا في الاسلام ليس امرا معروفا عند غيرالمسلمين ، ومن هنا فان دواعي التعبئة الجماهيرية غير موجودة عند الاخرين ، اماعند المسلمين فهي موجودة دائما.

وطـــبـــيـــعـــة الحال ، فان تلك الدول التي لا تعتقد بمثل هذه الثقافة عند ما يصل حدالسيف الى رقابها، وتـــتـــعرض بلادهم لخطر الفنا فانها قد تفكر في الاستعانة بتشكيل قوات تعبئة جماهيرية ، اما في الاسلام فان هذه القوات موجودة على الدوام .

ولـــذا، فـــعـــلـــى الـــحكومة الاسلامية وبعد الافتخار بهذه الثقافة الدينية ، ان تهتم جدابقوات التعبئة الـــجـــماهيرية حتى في زمن الصلح ، بل عليها ان تدرب قوات التبعئة الجماهيرية بمرور الزمن على الـــفنون العسكرية المتناسبة مع عصرها، حتى يتمكن كل من يقدر على حمل السلاح من التوجه الى ميدان المعركة ساعة الخطر.

ومـــن ذلـــك تـــكـــريـــم مـــقام الشهدا واحترام عوائلهم وتقديرهم المادي والمعنوي جز من ارشادات الاســـلام ، ومـــن الـــتـــدابـــيـــر الاساسية لحفظ روح التعبئة الجماهيرية الجهادية وبقائها في اوساط المسلمين ، ولو نسي الامر فانه سيترك بدون شك تاثيرات سلبية خطيرة وكثيرة في تضعيف الروح الجهادية عند المسلمين .

وكـــم هـــو جـــميل ان يكون الى جنب كل مسجد من مساجدنا وحدات للتعبئة الجماهيرية ، وان تعتبر الـــتـــعـــبـــئة الـــجـــمـــاهـــيرية عبادة كبيرة الى جنب الصلاة وهذه الامورلا يمكن تحققها الا في ظل الاعـــتـــقـــادات الصحيحة والثقافة الدينية ، وهي من الاسلحة الاستراتيجية التي نمتلكها اليوم والتي حرمت منها الدول الالحادية وان كانت مجهزة باحدث انواع الاسلحة والتدريبات العسكرية :.

ويتضح لنا من خلال الاية الشريفة : (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة) ((٣٩٤)) والتي مرالحديث عـــنها في البحث السابق ، ان على المسلمين ان يحفظوا استعدادهم وقدراتهم العسكرية حتى في زمن الـــصـــلـــح فـــاذا تـــطـــورت الـــفنون العسكرية الحربية يومابعد آخر فان على المسلمين ان يتدربوا بـــاستمرار بحسب ما يتناسب مع ذلك التطور،كما ان عليهم ان يحصلوا على تلك الاسلحة المتطورة بـــاي ثـــمـــن كـــان ، ومـــع الاخـــذ بنظرالاعتبار ان كلمة ((قوة)) تشمل كل انواع القوى المادية و المعنوية ، البشرية وغيرالبشرية ، فلابد من اعداد كل ذلك .

ونـــقـــرا في الاية (٧١) من سورة النسا: (يا ايها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات او انفروا جـــمـــيـــعـــا)، وبـــعد الاخذ بنظر الاعتبار ان ((الحذر)) بمعنى اليقظة والفطنة والاستعداد الدائم لـــمـــواجهة المخاطر، وقد تاتي احيانا بمعنى الوسيلة التي يمكن بهامواجهة الخطر، يتضح لنا جيدا لزوم الاستعداد الكامل الدائم عند المسلمين في مقابل الاعدا.

وجملة (فانفروا ثبات او انفروا جميعا) مع الالتفات الى ان النفر هو الرحيل والهجرة ، تدل على انه لا يـــنـــبـــغـــي لـــلـــمسلمين الجلوس في البيوت انتظارا لهجوم العدو،بل عليهم ان يستعدوا لاستقباله ومواجهته ــ قبل ان يهجم عليهم ــ ويهجموا عليه مستفيدين من الاساليب القتالية المختلفة لهذا الامر، فتارة يهجموا بصورة مجاميع متفرقة ، واخرى بصورة حرب عصابات ، وتارة بشكل جيش منظم يبدا بالهجوم على العدو، فيقاتلوا في كل ظرف بما يتناسب معه .

السبق والرماية :. وبـــالـــنـــســـبـــة الى التدريب العسكري ، نجد ان الاسلام مضافا الى ترغيبه المسلمين بمسابقة الخيل والـــرماية ، فانه اجاز للمسلمين اقامة المسابقات والرهان والربح والخسارة في هذا المجال ايضا، مع ان الاسلام يحرم القمار والربح والخسارة ويعتبرذلك من الذنوب الكبيرة ، اما في هذا المورد فهناك حكمة وفلسفة واضحة استثنى هذه الموارد.

يـــقـــول الامـــام الصادق (ع): ((ان الملائكة لتنفر عند الرهان ، وتلعن صاحبه ما خلاالحافر والخف والريش والنصل)) ((٣٩٥)) .

والـــملفت للنظر ان مثل هذه المسابقات كانت تقام بحضور رسول اللّه (ص)واحيانا بدعمه المادي لها، حـــتى ورد عن الامام السجاد(ع) انه قال : ((ان رسول اللّه (ص) اجرى الخيل وجعل سبقها اواقي من فضة)).

حـــتـــى ان الـــمـــســـتـــفـــاد من بعض الروايات ان النبي الاكرم (ص) كان يشترك بنفسه في بعض تلك المسابقات ((٣٩٦)) .

آداب الجهاد. احـــد افـــضل الطرق لمعرفة اصالة المدارس هو دراسة كيفية سلوك انصار تلك المدرسة مع العدو وخاصة في ميدان الحرب ثم مع اسرا الحرب ومفرزات الحرب .

ودراســـة الايات القرآنية والروايات الاسلامية الواردة في آداب الحرب توضح هذه الحقيقة وهي ان الاســـلام لـــم يـــتخل عن الاهتمام بالمسائل الاخلاقية والانسانية حتى في اخشن لحظات الحياة ، يـــعـــنـــي مـــيـــدان القتال ، فنجده قد عجن مورد الغضب باللطف والخشونة بالرحمة ، ولا شك ان على الـــحـــكـــومة الاسلامية ان تهتم بهذه الاخلاقية الرفيعة التي لها اثر عميق في كيفية نظرة الاجانب للاسلام والتي يمكنها ان تكون وسيلة لاستقطاب هؤلا وتاملهم في الدين الاسلامي علهم يرجعون .

وقـــد وردت تـــاكـــيـــدات كثيرة في آيات القرآن على رعاية العدالة وعدم تجاوزالحدود المعقولة والانسانية في مقابل الاعدا.

من جملة تلك الايات ، قوله تعالى في سورة البقرة ، الاية (١٩٠):.

(وقاتلوا فى سبيل اللّه الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان اللّه لا يحب المعتدين).
فــفي الاية اشارة الى ثلاث نقاط، الاولى هي ان الحرب لابد ان تكون للّه وفي سبيل اللّه لا من اجل السلطة والانتقام .
والاخرى هي ان الحرب لابد ان تكون مع المعتدي ، اي مالم تشن الحرب عليكم ، لا تمدوا ايديكم الى السلاح .
والنقطة الثالثة هي عدم تجاوز الحدود في ميدان الحرب ، ورعاية الاصول الاخلاقية .
وعــلــيــه ، فان وضع العدو سلاحه واستسلم ، فلا ينبغي قتاله ، وكذا الحال بالنسبة لاولئك الذين لا يــقدرون على الحرب والقتال كالعجزة والشيوخ والاطفال والنسا،فلا ينبغي الحاق الاذى بهم ، كما ان تدمير البساتين والمزارع وهدم الاماكن التي يمكن ان يستفاد منها، واللجؤ الى استخدام الاسلحة ذات الدمار الشامل ، كل ذلك من مصاديق التعدي على الابريا والاساليب غير الانسانية ، وهي ممنوعة في نظرالاسلام .
وفي الاية ١٩٤ من نفس السورة (بعد تلك الاية بعدة آيات) يؤكد تعالى مرة اخرى على هذا المعنى ويقول :.
(فــمــن اعــدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا اللّه واعلموا ان اللّه مع المتقين) وفــي هــذا اشــارة الى انكم اذا اردتم نصر اللّه لكم والانتصار في الحرب ،فعليكم اجتناب التعدي والتمادي في القتال .
ونــفس هذا المعنى اكدت عليه الاية ٢ من سورة المائدة بشكل آخر، حيث تصرح الاية قائلة : (ولا يــجــرمــنــكم شنئان قوم ان صدوكم عن المسجد الحرام ان تعتدوا)(وتسيطر عليكم روح الانتقام الناشئة من سلوك اعدائكم الخشن في الحديبية).
وفــي الروايات الاسلامية ايضا وردت تعبيرات مختلفة وارشادات كثيرة في موردرعاية الاصول الاخــلاقــيــة الانــسانية في ميدان الحرب وبعد الانتها منها تجاه الاعدا،وتتجلى في هذه الروايات العواطف الانسانية وروح السلم بشكل واضح .
كــتب ارباب السير في سيرة رسول اللّه (ص) انه متى ما امر جيشا بالسير الى حرب ، كان يستدعي الجيش وقادته ويعظهم ويرشدهم بمواعظ وارشادات منها:((اذهبوا باسم اللّه تعالى)) ((٣٩٧)) .
ورسول اللّه (ص) نفسه لم يتعامل مع الاعدا بغير هذا التعامل الانساني ، فلم يتوسل بالاغارة لتحقيق النصر، وكان يرى جهاد النفس مقدم على كل شي .
والــتــدقــيــق فــي الارشــادات الــدقيقة جدا اعلاه ، يبين بوضوح بان الاسلام لم يغفل عن المسائل الاخلاقية المرتبطة بالحرب ابدا، وان شخص الرسول (ص) كان يعمل بها بحذافيرها تجاه العدو، لا مثل الاشخاص الذين يدافعون عن حقوق الانسان بالسنتهم فقط، واما اعمالهم فخالية من ذلك .

ومضافا الى ذلك فان التاكيد على ان جهاد النفس افضل الجهاد، اشارة الى ان المسلم الحقيقي هو المسلم الذي يراعي الاصول الانسانية في ميدان الحرب .

ومما ذكر اعلاه يتضح ان الاسلام يمنع من استخدام الاسلحة الكيميائية وكل سلاح ذي دمار شامل ، وعلى الحكومة الاسلامية ان تجتنب استخدام مثل هذه الاسلحة .

وفي حديث آخر عن امير المؤمنين علي (ع) قال : ((فاذا كانت الهزيمة باذن اللّه فلا تقتلوا مدبرا ولا تصيبوا معورا ولا تجهزوا على جريح ولا تهجوا النسا باذى وان شتمن اعراضكم وسبين امرائكم)) ((٣٩٨)) .

ومن خلال التامل في حديث النبي الاكرم (ص) الذي ذكرناه واوامره الى الجيش وقادته قبل الحرب ، يتضح لنا بان هذه الارشادات انما هي من مبتنيات الاسلام الاساسية في الجهاد والحرب مع الاعدا، وعلى الحكومة الاسلامية ان تعمل كل مابوسعها من اجل احيا تلك المباني والمحافظة عليها.

اقسام الجهاد:. الجهاد الاسلامي وان قسمه المحققون الى قسمين هما: الجهاد الابتدائي والجهاد الدفاعي ، ولكل منهما فروع اخرى ، ولكن في الواقع حتى الجهاد الابتدائي يعتبر جهادا دفاعيا كما سيتضح لنا لاحقا وبهذه الاشارة نعود الى آيات القرآن المجيد، ونتناولها بالبحث والتحقيق :.

الجهاد الابتدائي :. ١.

ورد في الاية ٣٩ من سورة الحج ، والتي يعتقد بعض المفسرين انها اول آية نزلت في الجهاد: (اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان اللّه على نصرهم لقدير).

ثم يضيف تعالى في توضيح المطلب ويقول : (الذين اخرجوا من ديارهم بغير حق الا ان يقولوا ربنا اللّه).

والتعبير بالاذن في الاية يناسب ما ذهب اليه القائلون بانها اول آية نزلت في الجهاد، وتدل على عدم وجود مثل هذا الاذن قبل ذلك .

وعلى اي حال ، فهي تدل بوضوح على ان بداية تشريع الجهاد هو الجهادالدفاعي في مقابل العدو، ذلك العدو الذي اجبر المسلمين على الهجرة وترك منازلهم بلا ذنب اقترفوه ، نعم ان كان لهم ذنب فهو الاعتقاد باللّه تعالى وحده .

ويذهب البعض الاخر من المفسرين الى ان اول آية في الجهاد هي الاية (١٩٠)من سورة (البقرة) والتي ورد فيها.

(وقاتلوا فى سبيل اللّه الذين يقاتلونكم).

وحتى لو قبلنا هذا الراي فان اساس الجهاد مبتن على كسر هجوم العدووعدوانهم ، وكل عاقل يدرك ان السكوت على عدوان العدو السفاك لا يتلائم مع اي منطق .

والتعبير ب((في سبيل اللّه)) يدل على انه حتى الدفاع الاسلامي ، انما يكون للّه وعلى

اساس الموازين الشرعية الالهية لا طلبا للتسلط والجاه والهوى .

هــذا اول شكل للجهاد في الاسلام ، ولكن لا ينبغي ان يفهم من معنى ((الجهادالدفاعي)) ان الحكومة الاسلامية لابد ان تجلس مكتوفة الايدي بلا حراك حتى يدخل العدو بيتها ويغزوها في عقر دارها، ثم تهب للدفاع ، بل على العكس من ذلك ، فبمجرد ان تشعر باستعداد العدو للهجوم والقتال وان غرضه هو الاعتدا على بلاد الاسلام ، عليها ان تاخذ بزمام المبادرة وتكسر شوكة العدو وقدرته في مهدها .

الجهاد لاخماد نار الفتنة :. ٢.

ورد في الاية ١٩٣ من سورة البقرة : (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين للّه فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين).

وكــمــا اشــرنــا فــيــما سبق فان في تفسير مصطلح ((الفتنة)) بين العلما كلام ، ولكن مهمافسرنا ((الــفــتــنــة))، تارة بايجاد الفساد، وايذا المؤمنين او بالشرك وعبادة الاوثان المقترنة بفرض هذا الاعتقاد على الاخرين ، او كان بمعنى اضلال واغوا وخداع المؤمنين ، كل ذلك انواع من الهجوم من قبل العدو على المؤمنين ، ولذا فان الجهادفي مقابل ذلك ياخذ شكلا دفاعيا.

وجــمــلــة (فــان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين) تدل بوضوح على ان الهدف هوالحد من ظلم الظلمة الجائرين .

والملفت للنظر انه ورد في الاية ((١١٩)) من نفس السورة (البقرة):.

(واقتلوهم حيث ثقفتموهم واخرجوهم من حيث اخرجوكم والفتنة اشد من القتل).

فهذه الاية وبملاحظة الاية السابقة التي تتحدث عن المشركين المهاجمين ، تدعوبصراحة الى قتال ومحاربة اولئك الذين اغاروا على المسلمين واخرجوهم من ديارهم ومنازلهم والذين لا يمتنعون من ارتــكــاب اي جــريــمة في حق المسلمين خاصة من اجل تغيير عقيدتهم ، فكانوا يمارسون الضغوط والتعذيب الوحشي ضدهم ، فالقرآن بقتال هؤلا فحسب ، بل انه يوجب ذلك عليهم .

والــفتنة وان فسرت في بعض الاحاديث وكلمات جمع من المفسرين بالشرك وعبادة الاوثان ، ولكن قــرائن كــثــيرة في هذه الاية والايات السابقة واللاحقة تدل بوضوح على انه لم يكن المنظور منها الــشــرك ابــدا، بــل اعمال كاعمال مشركي مكة الذين كانوا دائما يماسرون الضغوط والتعذيب ضد المسلمين لتغيير عقيدتهم ، ولذاورد في تفسير ((المنار)) في معنى الاية قوله : (حتى لا تكون لهم قوة يفتنونكم بهاويؤذونكم لاجل الدين ويمنعونكم من اظهاره او الدعوة اليه) ((٣٩٩)) .

ولا شك في ان مثل هذه الفتنة وسلب الحريات والتعذيب والضغوط لتغييرالعقيدة ودين اللّه اشد من القتل .

وعـــلـــيـــه فجملة ويكون الدين كله للّه اشارة الى ان رفع الفتنة انما يكون في ان يعبدشخص خالقه بـــحـــرية ، وان لا يخشى احدا، لا ان يكون المشركون احرارا في عبادة الاوثان فيبدلوا الكعبة الى محل عبادة الاصنام ، ويسلب المسلمون حق قول ((اللّه اكبر)) و ((لا اله الا اللّه)) علنا.

وعلى اي حال ، فالايات ((١٩٠)) و ((١٩١)) و ((١٩٣)) من هذه السورة والمرتبطة بعضها مع الـــبعض الاخر، تدل جميعا على ان اخماد نار الفتنة باعتباره هدفا للجهادالاسلامي له جنبة دفاعية في الواقع ، ويحفظ المسلمين في مقابل الهجمة الثقافية والاجتماعية والعسكرية لاعدا الاسلام .

الجهاد لحماية المظلومين :. ٣.

تدعو الاية ((٧٥)) من سورة النسا المسلمين الى الجهاد من اجل حماية المظلومين وقتال الظالمين وتقول : (ومالكم لا تقاتلون فى سبيل اللّه والمستضعفين من الرجال والنسا والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنامن لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا).

فـــفـــي الاية اولا دعوة للجهاد في سبيل اللّه ، ثم تعقب مباشرة بالكلام عن المستضعفين والمظلومين الـــذين مارس الاعدا القساة معهم اشد الضغوط حتى اجلوهم عن وطنهم وديارهم ومنازلهم واهليهم ، ويبدو ان هذين المعنيين يعودان في الواقع الى معنى واحد، اذ ان نصرة مثل هؤلا المظلومين مصداق واضح من مصاديق الجهاد في سبيل اللّه .

ويـــنبغي ان لا نغفل عن الفرق الواضح بين ((المستضعف)) والضعيف ، فالضعيف يطلق على الشخص الـــعـــاجـــز، امـــا المستضعف فهو الشخص الذى اضطهد على يدالظلمة الجائرين ، سوا كان اضطهادا فكريا او اجتماعيا او اقتصاديا او سياسيا(التفتوا جيدا).

ومن الواضح ان هذا الجهاد جهاد دفاعي ايضا، وهو الدفاع عن المظلومين ضدالظالمين .

والاهداف الثلاثة اعلاه ، هي اهم اهداف الجهاد الاسلامي ، وبالرغم من تقسيمه الى قسمين (الجهاد الابتدائي والجهاد الدفاعي) الا ان حقيقتهما دفاعية ــ ولهذا لانجد في تاريخ الاسلام موردا واحدا يـــدل على استعداد الكافرين للعيش بصلح وسلام مع المسلمين ومواجهة ذلك بالرد والرفض من قبل الاسلام .

والـــيـــوم ايضا، ليس للحكومة الاسلامية هدف عدواني ضد احد، ومالم تفرض عليها الحرب فانها لا تـــقاتل احدا ابدا، ولكنها تعتقد ان الدفاع عن المظلومين من اهم وظائفها ومسؤولياتها، وان حب الفتنة وايـــجاد الرعب والوحشة والتضييق والضغوط وسلب الحريات من قبل اعدا الاسلام نوع من انواع اعلان الحرب ، ولذاتعتبر نفسها مسؤولة عن الدفاع ضدهم .

ونكرر ثانية ، مفهوم الدفاع ليس ان يجلس الانسان مكتوف الايدي حتى يغزى في عقر داره ، بل عليه ان يـــتـــحـــرك ايـــجـــابيا ضد تحركات الاعدا ويحفظ قدرته العسكرية القتالية وخاصة في

الظروف الحساسة ، وان يبادر بضرب الاعدا قبل ان يفاجئه العدو المتمر.
الحكومة الاسلامية والسلام . لا شـــك فـــي ان الـــحرب واراقة الدما والتخريب مضافا الى منافاتها للفطرة السليمة ، فانها لا تنسجم ايضا مع قوانين عالم الوجود.
فـــالـــحـــرب ، نـــوع مرض وانحراف ولجؤ الى العنف للوصول الى الاهداف الظالمة ،وحتى الحروب الـــمقدسة التي تتميز بجنبة دفاعية عن الحق والعدالة ، انما تنشا نتيجة انحراف مجموعة من الناس عن الصراط المستقيم ، وتارة تفرض على بعض الافراداو الامم .
فـــحـــصـــيـــلـــة الحرب دائما هي الدمار واتلاف الانفس والاموال وتخريب المدن والعمار، وتاصيل العداوات والبغضا.
ولذا ينبغي اجتناب الحروب حد الامكان ، واستغلال القوى البشرية والمنح الالهية في طريق اعمار المجتمعات .
نـــحـــن نعرف ان جهادا وقتالا دائما يدور في داخل وجود كل انسان ، وهو الجهادضد الميكروبات الـــخـــارجـــية ، فخلايا الدم البيضا التي تعتبر في الواقع جنودا مدافعة عن دولة الجسد في حالة قتال دائم ومـــريـــر مـــع انـــواع الـــمـــيـــكـــروبـــات التي ترد الجسد عن طريق ((الما)) و ((الهوا)) و ((الجروح)).
وهذه الحرب في الواقع ، حرب دفاعية ايضا، فلو كانت الظروف بنحو لم تهجم فيه تلك الميكروبات على هذه الدولة ، لخمدت نيران هذه الحرب .
يحاول بعض العلما الذين جندوا طاقاتهم لخدمة المستعمرين ان يصوروالحرب على انها امر موافق للطبع البشري ، فيضفون الشرعية على استخدام المستعمرين القوة والعنف لتحقيق اهدافهم الخبيثة الـــتـــوسعية ، فهولا يتشبثون باصل الصراع من اجل البقا وهو احد اصول داروين الاربعة ويقولون : ((يـــنـــبـــغـــي ان تكون الحرب والصراع بين البشر قائمة على قدم وساق والا عم الخنوع والضعف الارض ،وتـــاخـــر نـــســـل البشر الى الورا الضعفا وزوالهم وبهذا تتحقق مسالة انتخاب الاصلح وقـــد يـــســـتـــدل احـــيانا ببعض آيات القرآن ــ التي يفسرونها تفسيرا محرفا بالاعتمادعلى الراي ــ لاثبات هذا الموضوع .
ولـــكـــن هـــذا الاســـتـــدلال ضعيف جدا، اذ على فرض قبول هذا الاصل ــ الصراع من اجل البقا ــ في خـــصـــوص الـــحيوانات المفترسة المتوحشة ــ وهو راي مردود من قبل العلما الذين نقدوا الاصول الـــداروينـــية ــ فلا يمكن ان نقبل ذلك في عالم الانسانية ، اذان البشر يمكنهم ان يتكاملوا عن طريق التعاون البقائي والاستباق السالم للرقي ، كمايفعلون ذلك في ميدان الصناعة والسياسة بين الاحزاب والـــمـــجـــامـــيع المتنافسة في دنيا اليوم ، وعلى هذا الاساس فان حياة البشرية اليوم مبتنية على اصل التعاون من اجل البقا لا الصراع من اجل البقا.
وعـــلـــى كـــل حـــال ، لا نجد اي دليل يمكنه توجيه الحرب واضفا المشروعية عليهاوخاصة في مثل حـــروب هذا العصر التي لا يمكن جبران الخسائر الناجمة عنها في قرون ، سوا

الخسائر البشرية او الصناعية والزراعية وغيرها.
والدماغ السقيم المريض فقط هو الذي يمكنه تبرير مثل هذه الحروب .
وبعد هذه الاشارة نعود للقرآن المجيد، ونحقق في روح السلم في الحكومة الاسلامية :.
١ ــ (يا ايها الذين آمنوا ادخلوا فى السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين) ((٤٠٠)) .
٢ ــ (وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على اللّه انه هو السميع العليم) ((٤٠١)) .
٣ ــ (فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم و القوا اليكم السلم فما جعل اللّه لكم عليهم سبيلا) ((٤٠٢)) .
٤ ــ (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفئ الى امر اللّه فان فائت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان اللّه يحب المقسطين) ((٤٠٣)) .
٥ ــ (والصلح خير) ((٤٠٤)) .
٦ ــ (واذا تولى سعى فى الارض ليفسد ويهلك الحرث والنسل واللّه لا يحب الفساد) ((٤٠٥)) ٧ ــ (ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا) ((٤٠٦)) .
تفسير واستنتاج :.
تدعو الاية الاولى المؤمنين في كل العالم الى الصلح والسلام والاستقرار،
وتعتبرالحرب من مؤامرات ومخططات الشيطان ، يقول تعالى :.
(يا ايها الذين آمنوا ادخلوا فى السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدومبين).
فمن جهة تخاطب الاية المؤمنين ، وهذا يدل على ان السلام والصلح لا يتحقق الا في ظل الايمان .
ومن جهة اخرى ، فان الاعتماد على مصطلح ((كافة)) يدل على عدم وجود اي استثنا في قانون الصلح ، وان الحرب امر مخالف لتعاليم الاسلام والقرآن ، ولا يمكن تصورها الا بشكل مفروض .
ومن جهة ثالثة ، فان التعبير ((بخطوات الشيطان)) اشارة لطيفة الى اسباب الحرب تنشا بشكل تدريجي وان شياطين الجن والانس يسوقون الناس خطوة وخطوة نحوبحر النار هذا، وكما ورد في المثل المعروف ((بدو القتال اللطام)) اي صفعة ، ولذاينبغي اخماد نار الحرب في خطواتها الاولى .
ومن جهة رابعة ، يستفاد من الاية ان كل عمل يؤدي الى عرقلة عملية السلام والصلح ، انما هو عمل شيطاني ، ولم لا يكون كذلك والحال ان الحرب نار محرقة تاكل كل القوى والطاقات المادية والمعنوية البشرية وغير البشرية وتحيلها الى رماد،وخاصة في مثل عصرنا الحاضر والذي تكون الحروب فيه افضع واكثر تخريباوخسارة من الحروب السابقة ، وطبقا لحساب الاحصائيات فان جبران الخسائرالناجمة من بعض الحروب تستغرق احيانا قرنا

من الزمن ، وهذا بالنسبة الى الخسائرالاقتصادية فقط، اما الخسائر البشرية فهي غير قابلة للتعويض والجبران ابدا.

وقــد يــكون ذلك هو السبب في ان الملائكة اعتبروا ان من اهم العيوب في الانسان هو اراقته للدما والــحروب المدمرة ، وذلك عندما قال تعالى : (انى جاعل فى الارض خليفة) فكان جواب الملائكة : (قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدما) ((٤٠٧)) .

فيتضح انه لا عيب اقبح من هذا العيب .

ومــا يــنــبغي التامل فيه هنا هو ان ارباب اللغة صرحوا بان ((السلم)) و ((السلم)) كلاهمابمعنى ((الــصــلــح)) وقد اخذا من مادة ((السلامة)) وان احد اسما اللّه تعالى هو ((السلام))،وذلك لان ذاتــه الــمنزهة هي مصدر الصلح والاستقرار والسلامة ، وطبقا لما ورد في ((التحقيق)) فان مادة ((ســلــم)) فــي الاصل ما يقابل ((الخصومة)) ولازمها الخلاص من الافاق والبلايا والوصول الى السلامة والعافية ، وانما سمي الاسلام اسلاما لانه منشاالصلح والسلامة في الدنيا والاخرة ، والسلم هو الالة التي يصل بها الانسان سالما الى النقاط العالية ثم يعود كذلك .

والعجيب ان بعض المفسرين الكبار فسروا ((السلم)) في هذه الاية بتفسيرات لاتتناسب مع ظاهر الاية .

وفي الاية الثانية ، اشارة الى جماعة من الذين يحاربون المسلمين ، يقول عزوجل :(وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على اللّه انه هو السميع العليم).

والــمــهــم هــنا هو ان هذه الاية في سورة الانفال وردت بعد آية شريفة تامرالمسلمين بالاستعداد الدائم وتهيئة كل انواع القوى لاخافة الاعدا.

اي ان الــهدف الاصلي ليس هو الحرب ، بل من اجل تقوية دعائم الصلح ايضا، اذلو لم يكن المسلمون مستعدين تماما، لسيطرت الروح الاستعمارية والتسلط على تفكير العدو.

والــنكتة المهمة الاخرى هنا هي استخدام لفظ ((جنحوا)) الماخوذة من مادة جناح بمعنى الخضوع والرغبة والتحرك نحو الشي ، ومفهومها الترغيب في قبول حتى المحادثات الاولية للصلح .

والتعبير ب((توكل على اللّه)) قد يكون اشارة الى ان بعض المسلمين اخذ يروج ان رغبة العدو في الصلح انما هي خدعة منهم ، ولذا خالفوا ذلك ، او على الاقل دبت فيهم بعض الوساوس .

فــالــقــرآن يخاطب الرسول الكريم ويامره بعدم الاخذ برا هؤلا ووساوسهم اذا مارغب العدو في الصلح ، وانما عليه ان يتوكل على اللّه ويجنح للسلم مع رعاية موازين الاحتياط اللازم .

فــهــذه الايــة من الايات التي توصي الحكومات الاسلامية باتخاذ الرغبة في الصلح اصلا اساسيا في ســيــاســاتها، وما قاله البعض من ان هذه الاية نسخت بيات الجهاد ((٤٠٨)) لا اساس له ، اذ لا دليل عليه ، حيث لا تنافي بين آيات الجهاد وهذه الاية ،فلا ضرورة للقول

بالنسخ .
وفـــي الاية الثالثة اشارة الى مجموعة من الكفار من انصار الحرب ، حيث تقول :(فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم و القوا اليكم السلم فما جعل اللّه لكم عليهم سبيلا).
وتعبير (فما جعل اللّه لكم عليهم سبيلا) تاكيد كامل على قبول دعوة الصلح التي تقدم بها العدو، ذلك الصلح العادل الحقيقي لا الصلح الكاذب الذليل .
وذكـــر فـــي شـــان نـــزول هذه الاية ، انها تحكي عن طائفة ((الاشجع)) حيث جا جمع منهم بزعامة مسعود بن رجيله الى مقربة من المدينة ، فارسل الرسول (ص) ممثلين عنه اليهم للتعرف على نواياهم من هذا السفر، فقالوا:.
جـــئنـــا للتعاقد مع محمد على ترك المخاصمة (وان نكون على حياد في نزاعكم مع الاخرين) فامر رسول اللّه (ص) ان ياخذوا اليهم مقدارا من التمر بعنوان الهدية ،ووقع على عقد ترك التعرض معهم .
ومـــن البديهي ان مفهوم الاية قانون كلي عام وخالد، وان كان شان نزولها مورداخاصا، لاننا نعلم بان شان النزول لا يحدد مفهوم الايات العام .
وفـــي الايـــة الـــرابـــعـــة ، حـــديـــث عن الحروب المحتملة في داخل الدولة الاسلامية بين الاجنحة الـــمـــتخاصمة ، اي طوائف من المؤمنين ، ففي الاية امر اكيد على اقرار الصلح بينها، فان انسدت كل الطرق الا قتال الفئة الباغية لتحقيق الصلح والسلام ، كان ذلك واجبا على المؤمنين ، يقول تعالى :.
(وان طـــائفـــتـــان مـــن المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما) ثم يضيف (فان بغت احداهماعلى الاخرى فـــقـــاتـــلـــوا الـــتى تبغى حتى تفئ الى امر اللّه)، وفي الختام يعود الى مسالة الصلح ويقول :(فان فائت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان اللّه يحب المقسطين).
فـــالـــمـــستفاد من صدر الاية هو ان ترك الخصام واقرار الصلح داخل الدول الاسلامية اصل اساسي ايضا، ولذا فان الشارع جوز القتال باعتباره آخر الحلول المتصورة لتحقيق هذا الهدف ويـــســـتفاد من ذيل الاية ان الصلح لابد ان يكون عادلا ومن موقع القوة ، لا ان يكون جائرا ومن موقع الضعف والاستسلام ، اذ ان مثل هذا الصلح الاخير يكون دائمامتزلزلا وغير ثابت ويربي في داخله نطفة الحرب .
والـــنكتة المهمة هنا هو انه ورد التعبير في الاية ب((العدل)) احيانا، واخرى بتعبير((القسط))، وعـــلـــى راي الـــراغب الاصفهاني فالعدل لفظ يحمل مفهوم المساواة ، و((القسط)) يعني ((النصيب العادل)) (غاية الامر، اذا جا هذا المصطلح بصيغة الثلاثي المجرد فانه يعني اخذ نصيب الاخرين ، وعـــلـــيـــه فانها تعطي مفهوم الظلم ، وتارة تستعمل على وزن افعال ــ اقساط ــ ومفهومها اعطا نصيب وسهم الاخرين ، وحينئذيحمل معنى العدالة).
وطـــبـــقـــا لهذا البيان ، وتعبيرات اخرى للراغب ، فان كلمة ((القسط)) و ((العدل)) واحدمن

حيث الـــمـــعنى والمفهوم ، ولكن يمكن ان يكون بينهما فارق وهو ان مصطلح ((القسط)) و ((الاقساط)) يـــستعمل في الموارد التي يشترك فيها جماعة اذا اعطي لكل واحد منهم نصيبه الكامل فذلك القسط، والا فهو ((الجور)).

واما ((العدالة)) التي يقابلها ((الظلم)) فان لها مفهوما اوسع من ذلك فهي تستعمل في موارد الشركة وفـــي غـــير موارد الشركة ، وعليه ، فان كان مال حقا مسلما لشخص ما،واعطي ذلك الحق فتلك هي العدالة وان اخذ ذلك الحق منه فهو ((الظلم)) ((٤٠٩)) .

والاية الخامسة ناظرة الى الخلافات الشخصية الخاصة ، فتامر باقرار الصلح بين الرجل والمراة اذا برزت الخلافات العائلية بينهم ، يقول تعالى : (وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا، والصلح خير).

وعلى الرغم من ان مورد الاية هو الصلح في الخلافات العائلية ، ولكن مفهوم العبارة واسع جدا يشمل كل صلح وصفا بين شخصين او مجموعتين او شعبين ودولتين (تاملوا جيدا).

والملفت للنظر هو ان الصلح الوارد في هذه الايات المتعاقبة ورد في ثلاث صورهي :.

الصلح بين المسلمين واعدائهم الذين يرغبون في الصلح .

والصلح بين المجاميع المتخاصمة من المسلمين انفسهم .

والصلح بين فردين متنازعين .

ان الـــصـــلـــح الـــعادل الشريف مطلوب بكل اشكاله ، وان الاسلام يدافع عن مثل هذاالصلح ، ومسئولية الحكومة الاسلامية هي تقوية اسس الصلح في هذه المراحل الثلاثة ايضا.

والايـــة الـــسادسة التي لا تشير الى مسالة الصلح بشكل مباشر ولكنها تحمل رسالة بينة بشكل غير مـــباشر في هذا المجال ، اذ انها تقول في ذم بعض المنافقين (ان له ظاهرا خادعا) وعندما يخرج من عندك : (واذا تولى سعى فى الارض ليفسد ويهلك الحرث والنسل واللّه لا يحب الفساد).

وفـــي الايـــة الـــلاحـــقـــة في نفس هذه السورة يهدد امثال هؤلا الاشخاص بالعذاب الالهي الاليم ومن الـــطـــبـــيـــعـــي ، فـــان الحروب لا تثمر الا الفساد في الارض وهلاك الحرث والنسل والاموال سوا الـــمزارع وحقول تربية الحيوانات وغير ذلك ، ولذا فانها منفورة في نظر الاسلام ، ومالم يكن هناك موجب ومسوغ مشروع للحرب ، ينبغي الانتهاعنها، وبعبارة اخرى الصلح اصل والحرب استثنا.

النتيجة :.

مـــن مـــجـــموع ما جا في الايات اعلاه ، يستفاد ان اساس الحكومة الاسلامية قائم على الصلح والصفا والـــصداقة ، وقد اعتبر القرآن الكريم ذلك اصلا ثابتا في كل الاحوال سوا في مورد الاعدا،او في مـــورد الاصـــدقـــا والاحـــبة ، وحتى في داخل العائلة الواحدة وآحاد الناس ، واذا لم يكن هناك مبرر وموجب لفرض الحرب ، فلايرجح القرآن الحرب ابدا.

ولكن هذا لا يعني ان يفقد المسلمون استعدادهم العسكري فيرغب الاعدا في الهجوم عليهم ، كما انه لا يعني ان يقبل المسلمون الصلح غير العادل ومن موقع الضعف ، اذ ان هذين الامرين من عوامل الحر لا الصلح العادل الثابت .

وكـــذلـــك الروايات الاسلامية فانها تؤكد على ضرورة السعي والجد في اقرار السلام والصلح في المجتمعات البشرية ، حتى ورد في الحديث :.

((اجـــر الـــمصلح بين الناس كالمجاهد في سبيل اللّه))، اي لا تتصوروا ان كل ذلك الثواب العظيم المذكور ((للمجاهدين في سبيل اللّه)) لا يشمل ((المصلحين))، بل ان الساعين الى اقرار السلام حالهم حال المجاهدين المترصدين للعدو في المتاريس ،وورد في حديث آخر عن امير المؤمنين (ع) قال :.

((من كمال السعادة السعي في صلاح الجمهور)) ((٤١٠)) .

ويمكن ان يكون لهذا الحديث مفهوم اوسع يشمل كل صلاح اجتماعي ، ولكنه بلا شك يدل على الصلح في قبال الحرب .

وجا في عهده (ع) لمالك الاشتر الذي يعتبر افضل مصدر للابحاث المرتبطة بالحكومة الاسلامية ، حول اقرار الصلح :.

((ولا تدفعن صلحا دعاك اليه عدوك وللّه فيه رضى فان في الصلح دعة لجنودك وراحة من همومك وامنا لبلادك)).

فـــالامـــام (ع) يـــبـــيـــن هنا فلسفة الصلح في ثلاث ثمرات : الامن للناس ، وفرصة لتجديد القوى عند العسكر، وراحة لفكر رئيس الدولة .

والـــنكتة المهمة هنا هي ان الامام (ع) لا يعتبر كل صلح مفيد بل ذلك الصلح الذي فيه رضى للّه تعالى اي ذلك الصلح الذي يكون سببا في عزة المسلمين ونشر العدل ،ولكنه يحذر مالكا من العدو بعد عقد الصلح ويقول :.

((ولـــكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه فان العدو ربما قارب ليتغفل فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن)) ((٤١١)) .

اسرى الحرب . تمهيد:.

يؤسر عادة في اكثر الحروب عدد من الاسرى ، وذلك لحصول ظروف في اثناالحرب لم يعد بامكان هـــؤلا الاســـتمرار بالقتال او التراجع الى الخلف ، كان تنفذمعداتهم او ينفذ طعامهم او يحاصروا من قبل القوات الرقيبة ، حتى يصبح القتال بالنسبة لهم نوع من الانتحار، ولذا يضطروا الى التسليم .

والعقل والمنطق يحكمان بعدم جواز قتل هؤلا، بل ينقلوا الى الخطوط الخلفية للجبهات ، ويعتقلوا في امـــاكن محروسة ، مضافا الى امكان الاستفادة منهم في تبادل الاسرى ، او الاستفادة منهم في ممارسة الـــضـــغـــط على العدو والحرب النفسية لاجباره على الكف عن الاستمرار بالقتال

او كسب امتيازات معينة حين الصلح .

والاهـم مـن هـذا كله ، فان اراقة الدما تحتاج الى مسوغ ومبرر، وفي حالة استسلام العدو لا يبقى وجه لذلك .

ولـذا فـان مـسـالة وقوع الاسرى في الحروب امر عادي وكذلك الحال في الاسلام ،ونلاحظ ان الاسـلام قـد شـرع احـكـاما عديدة ومهمة في الاسرى ، ينبغي على الحكومة الاسلامية العمل بها وتطبيقها مع اسراها.

وبهذه الاشارة نعود الى القرآن وندرس احكام اسرى الحرب من وجهة نظره :.

١ ــ (فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى اذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق فاما منابعد واما فدا) ((٤١٢)) .

٢ ــ (ما كان لنبى ان يكون له اسرى حتى يثخن فى الارض تريدون عرض الدنيا واللّه يريد الاخرة واللّه عزيز حكيم) ((٤١٣)) .

٣ ــ (يا ايها النبى قل لمن فى ايديكم من الاسرى ان يعلم اللّه فى قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما اخذ منكم ويغفر لكم واللّه غفور رحيم) ((٤١٤)) .

تفسير واستنتاج :.

تـخاطب الاية الاولى المسلمين وتذكرهم باستعمال الشدة والقاطعية في الحرب ،فتقول اولا: (فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب).

وواضح ان كلمة ((لقيتم)) هنا ماخوذة من ((اللقا)) بمعنى الحرب لا كل لقا، وخيرذليل على ذلك هو ذيل الاية حيث تتحدث عن اسرى الحرب .

وبـعد التامل فيما مر من ان الحرب في الاسلام كانت دائما دفاعية ومفروضة على المسلمين ، تتضح مـنـطـقية الامر اعلاه وذلك لان المسلمين اذا لم يظهروا الشدة والقاطعية قبال هجوم الاعدا، فان الـفشل سيكون حليفهم لا محالة ، فكل انسان يواجه عدوا سفاكا للدما، اذا لم يوجه الضربات المهلكة للعدو، فانه سيدمر نفسه .

ثم تضيف الاية : (حتى اذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق).

واكـثـر الـمـفسرين قالوا بان هذه الجملة تعني التشديد على العدو والاكثار من قتلهم ، ولكن وبعد الالـتـفـات الـى ان هذه الجملة ماخوذة من مادة ((ثخن)) بمعنى ((الغلظة)) والصلابة فانه يمكن حـيـنـئذ تفسيرها بالنصر والغلبة التامة على العدووالسيطرة الكاملة عليه ، اي ينبغي ان يستمروا بـالـقـتال بقوة واقتدار حتى يغلبوا العدو(وعليه فليس الهدف هو اراقة الدما وانما الهدف هو الغلبة على العدو).

وعلى اي حال ، فان الاية اعلاه ناظرة الى امر عسكري مهم وهو وجوب متابعة الحرب وعدم ايقافها مـالم يتم التغلب على العدو وكسره واخذ الاسرى ، لان ايقاف الحرب يكون سببا في زعزعة موقع المسلمين في الحرب ، وان الانشغال بنقل الاسرى الى الخطوط الخلفية يشغل

المقاتلين عن اهدافهم الاساسية .

وتـــعـــبـــيـــر ((شدوا الوثاق)) اشارة الى ضرورة احكام قيد الاسرى والتدقيق في حبسهم ، كي لا يهربوا من الاسر، فينقلبوا على مقاتلي المسلمين .

ثم تبين الاية حكم الاسرى وتقول : (فاما منا بعد واما فدا).

فـــهـــنـــا تـــخـــيـــر الـــمـــسلمين بين امرين ، اطلاق الاسرى بلا مقابل ، او مقابل الفدية (ويرادبالفدية ((الغرامة)) التي يتحملها العدو في ازا اطلاق سراح اسراه ، وهي في الواقع جز من الخسائر التي تسبب بها في عدوانه).

والـــنـــكـــتـــة الـــمـــهمة هنا هي ان فقها الاسلام وتبعا للروايات ، ذكروا طريقا ثالثا في المسالة وهي اســـتـــرقاق الاسرى ، ولكن لم ترد اشارة الى ذلك في الاية الشريفة على الرغم من مسالة استرقاق الاســـرى كانت امرا عاديا في ذلك الزمان ، وقد يكون ذلك باعتبار ن ((الاسترقاق)) ــ وكما ذكرنا ذلـــك مـــفصلا في محله ــ كان حكما مقطعيا متناسبامع شرائط خاصة ، وكان نظر الاسلام هو ان يتم تـــحـــريـــر هـــؤلا العبيد تدريجيا حتى لايبقى شي باسم الاسترقاق ، ولهذا فان الاية اشارة فقط الى الـــطريقين الاولين اي الاطلاق بلا مقابل او في مقابل الفدية (وتبادل الاسرى بين الطرفين نوع من اخذالغرامة في مقابل اطلاق سراح الاسرى).

كما انهم ذكروا طريقا رابعا في الكتب الفقهية للاسرى (وهو قتل الاسرى) ولم تذكره الاية ايضا، وذلـــك لان قـــتـــل الاســـيـــر ليس حكما اساسيا في الاسرى ، بل هواستثنا يتم اجراؤه في خصوص الاسرى الخطرين ومجرمي الحرب لا في كل اسير ((٤١٥)) .

ومـــمـــا ذكـــرنـــا يـــتـــضح ان حكم الاية ليس منسوخا، ولا دليل على نسخة ، وعدم ذكربعض احكام الاسرى فيها، له دليل وجيه .

وفـــي الاية الثانية اشارة الى كيفية اسر الاسرى ، تقول : (ما كان لنبى ان يكون له اسرى حتى يثخن فى الارض).

وتعبير (يثخن فى الارض) وكما اشرنا سابقا لا يعني المبالغة في اراقة الدماوالاكثار من القتل ، بل ومـــن خـــلال جملة (فى الارض) يتضح ان المراد هو تحكيم المواقع على ارض المعركة والتفوق عـــلـــى العدو، والسيطرة على المنطقة ، وحتى لوفرضنا بان معناها هو اراقة الدما فانما هو من اجل كسر شوكة العدو والغلبة عليه .

وفي الواقع فان هذا التعبير شبيه جدا بما جا في ذيل الاية حيث يقول : (حتى تضع الحرب اوزارها) وهذا خير شاهد على تفسيرنا.

والـــنـــكتة المهمة هنا هي ان هذا تحذير المسلمين من اخذ الاسرى قبل تحقيق الاهداف المرسومة ، بسبب ان بعض المسلمين الذين اسلموا حديثا، كان هدفهم الاساسي هو اخذ الاسرى ، ليحصلوا على مـــبـــلـــغ اكـــبر من المال عند الفدا، وكان ذلك يؤدي الى تماهل هؤلا في ادا مسؤولياتهم الخطيرة في الـــحـــرب وعدم اكتراثهم بالاخطار المحتملة ضد المسلمين ، وانشغالهم بالامور الثانوية ، فيتعرض جـــنـــدالاســـلام الـــى ضربة مهلكة ، كما حدث ذلك في معركة احد وانشغال بعض المسلمين في جمع الغنائم .

ولذا يقول تعالى في ذيل الاية : (تريدون عرض الدنيا واللّه يريد الاخرة واللّه عزيزحكيم).

ثـــم ان الـــمستفاد من الاية هو ان اخذ الاسرى لم يكن في عصر نبي الاسلام (ص)فقط، بل كان ذلك امـــرا جـــاريـــا في عصور الانبيا السابقين ايضا، غاية الامر ان هذه الاية تؤكد على ان اخذ الاسرى يـــنـــبـــغـــي ان لا يـــكـــون لاجـــل الربح المادي ،فكم من مورد تقتضي فيه مصلحة المسلمين ان يطلق المسلمون سراح اسرى العدوبدون اخذ الفدية منهم .

والـــمـــلفت للنظر هنا هو ان القرآن الكريم يحذر في الاية اللاحقة اولئك الذين يضحون بالمصلحة الـــعـــامـــة واهـــداف الحرب المهمة من اجل مصالحهم الشخصية المادية ، فيعرضون مصلحة المجتمع لـــلـــخـــطـــر، تقول الاية : (لولا كتاب من اللّه سبق)(وهو انه لا يعذب امة بلا حجة) (لمسكم فيما اخذتم) (الاسرى الذين اخذتموهم لاغراض دنيوية) (عذاب عظيم).

ومـــن مـــجموع هذه العبارات ، يستفاد بوضوح ان اخذ الاسرى لابد ان يتم اولا بعدالسيطرة الكاملة على العدو (ولو في موقع معين من الجبهة)، وثانيا ان اخذ الاسرى يجب ان لا يكون لاغراض مادية اي لاخذ الفدية مقابل اطلاق سراحهم فيما بعد، اذفي كثير من الاحيان تستوجب المصالح الانسانية ومـــصـــلـــحة المسلمين ان يتم اطلاق سراح هؤلا الاسرى بلا مقابل ، وفي مثل هذه الظروف يصعب على المسلمين الذين اسروا هؤلا الاسرى لاغراض مادية اطلاق

سراحهم والامتثال للحكم الالهي .

وفي الاية الثالثة ، نجد بعض التعزية للاسرى بما يدل على احترام الاسلام لهم ولاحاسيسهم ، تقول الايـــة : (يـــا ايـــها النبى قل لمن فى ايديكم من الاسرى ان يعلم اللّه فى قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما اخذ منكم ويغفر لكم واللّه غفور رحيم).

وكـــلـــمـــة ((خـــيـــرا)) فـــي الـــجملة الاولى اشارة الى الايمان والاسلام واتباع الحق ، والمردمن ((خـــيـــرا)) في الجملة الثانية هو الثواب الالهي المادي والمعنوي الذي يحصل عليه هؤلا في ظل الايـــمـــان باللّه ، وهذا افضل بكثير من المبالغ التي دفعوها بعنوان الفدية او التي خسروها في ساحة الحرب .

وجملة (ان يعلم اللّه) وكما ذكرنا ذلك مرارا بمعنى التحقق ــ المعلوم ــ اذ ان علم اللّه شمل كل شي مـــن الازل ، ولا يـــحدث شي في علمه او يزيد او ينقص ، الا المعلومات التي تتحقق على اثر مرور الزمن مثل وجود نية او اعتقاد في قلب الاسير.

ومضافا الى هذا الثواب ، فان لطفا الهيا آخر يشملهم وهو غفران ذنوبهم ، والذي يشغل بالهم لا محالة بعد ايمانهم ويعذب روحهم ، فالمغفرة الالهية تسكين لهم .

كان هذا تفسيرا مضغوطا للايات القرآنية الواردة في الاسرى ، واستنتاجاتها.

الاسرى في الروايات :. وردت روايـــات عـــديدة عن ائمة الاسلام في التعامل العطوف مع اسرى الحرب ،ورعاية الاخلاق الانسانية معهم ، وهذه الروايات تبين عظمة التعاليم الاسلامية في هذا المجال .

١ ــ ورد في حديث عن امير المؤمنين علي (ع) بعدما ضربه ابن ملجم (لعنه اللّه)ثم قبض عليه ، قال الامـــام (ع) لـــولـــده الـــحـــســـن (ع): ((احـــبـــســـوا هـــذا الاســـيـــر، واطـــعموه واسقوه واحسنوا اساره)) ((٤١٦)) .

٢ ــ وفـــي حـــديـــث آخـــر عـــنه (ع) قال : ((اطعام الاسير والاحسان اليه حق واجب وان قتلته من الغد ((٤١٧)) .

وهـــذا الـــحـــكـــم شـــامل لجميع الاسرى ويعم المسلم والكافر، ولذا نجد في حديث آخر عن الامام الصادق (ع) ما يدل صراحة على هذا الحكم ، يقول (ع): ((اطعام الاسير حق على من اسره وان كان يراد من الغد قتله فانه ينبغي ان يطعم ويسقى ويرفق به كافرا كان او غيره)) ((٤١٨) .

وهناك روايات اخرى في قصة اسر ابن ملجم قاتل الامام علي (ع) تحكي جميعاعن غاية لطف الامام علي (ع) للاسرى (سوا كانوا اسرى حرب او غير حرب).

ومـــن جـــمـــلـــة ذلـــك مـــا ورد عـــن الامـــام علي (ع) عندما كان راقدا في فراش الشهادة يوصي ولده الـــحـــســـن (ع) بمداراة اسيره والترحم عليه والاحسان اليه ، ثم يغمى على الامام (ع)، وعندما يفيق ياتيه ولده الحسن بقدح من لبن فيشرب الامام (ع) منه قليلا ثم ينحيه عن

فيه ويامرهم ان يسقوا ابن ملجم ، ويضيف قائلا: ((وحقي عليك يابني الا ما طيبتم مطعمه ومشربه وارفقوا به الى حين موتي وتطعمه مما تاكل وتسقيه مما تشرب)) ((٤١٩)) .

وهـــنـــا نكتة مهمة اخرى وهي ان اطلاق سراح الاسرى مقابل فدية لابد ان يتناسب مع مكنتهم ، كما راعـــى ذلـــك الـــنـــبي الاكرم (ص) مع اسرى بدر، بل ويجوز اطلاق سراحهم في قبال عمل ثقافي يـــقدمونه كما ذكر المؤرخون ، واعتبروا ذلك خطوة تاريخية مهمة بعد معركة بدر الكبرى من قبل رســـول اللّه (ص) وهـــي اطـــلاق سراح كل اسير من المشركين في قبال تعليم عشرة من المسلمين القراة والكتابة ((٤٢٠)) في حين دفع البعض الاخر من الاسرى اربعة آلاف درهم فدية لحريته ، اما الفقرا والمعدمين فقد اطلق سراحهم بلا مقابل .

علاقة المسلمين بغير المسلمين الاقليات الدينية والحكومة الاسلامية . تمهيد:.

مـــن الـــمـــسائل التي تثار ضد الحكومة الاسلامية ويطبل ويزمر لها هي مسالة كيفية تعامل الحكومة الاســـلامـــية مع الاقليات الدينية غير المسلمة ولكن ليس هذا من اجل تعقيد في المسالة ، بل من اجل امرين هما:.

الاول : عـــدم اطلاع الكثير من الناس على قوانين وتعاليم الاسلام في هذه القضية ،والابتلا بمخالب التعصبات الجافة .

الـــثـــانـــي : هو الاعلام العدواني المضلل وسعي الاعدا لابعاد اتباعهم عن الشريعة الاسلامية ، لانهم يـــعـــلـــمـــون جيدا ان جاذبية التعاليم الاسلامية قوية الى درجة انها تؤثرعلى اتباع الاديان الاخرى بـــمـــجـــرد تـــفهمها، ولذا يقول هؤلا لاتباعهم : ان الاسلام يتعامل بخشونة مع اتباع الاديان الاخرى ، فابتعدوا عن المسلمين فـــي حـــين ان الاسلام يتعامل تعاملا اخويا مع اتباع المذاهب الاخرى ، ويدعوهم دائما للعيش بسلام جنبا الى جنب ، وتفصيل الكلام في ذلك سيتضح في الابحاث القادمة .

وبـــهـــذه الاشارة ، نرجع الى القرآن الكريم ونتعمق في دراسة الايات القرآنية ثم الروايات الواردة في هذا المجال :.

١ ــ (لا ينهاكم اللّه عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا الـــيهم ان اللّه يحب المقسطين ــ انما ينهاكم اللّه عن الذين قاتلوكم فى الدين واخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم ان تولوهم ومن يتولهم فاولئك هم الظالمون) ((٤٢١)) .

٢ ــ (قاتلوا الذين لا يؤمنون باللّه ولا باليوم الاخر و لا يحرمون ما حرم اللّه و رسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) ((٤٢٢)) .

٣ ــ (ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتى هى احسن الا الذين ظلموا منهم و قولوا آمنابالذى انزل الينا و انزل اليكم و اليكم والهنا و الهكم واحد و نحن له مسلمون) ((٤٢٣)) .

٤ ــ (قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سوا بيننا و بينكم ان لا نعبد الا اللّه و لا نشرك به شيئا و لا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون اللّه فان تولوا فقولوا اشهدوا بانامسلمون) ((٤٢٤)) .

٥ ــ (لتجدن اشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود و الذين اشركوا و لتجدن اقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا انا نصارى ذلك بان منهم قسيسين و رهبانا و انهم لايستكبرون) ((٤٢٥)) .

تفسير واستنتاج :.

الاية الاولى التي وردت بعد آيات تحذر المسلمين من عقد الصداقة مع اعداللّه ، وتذكرهم ببغض هــؤلا لــلنبي (ص) والمسلمين ، وايذائهم باليد واللسان للمسلمين الابريا، تقول : (لا ينهاكم اللّه عن الــذيــن لــم يــقــاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان اللّه يحب المقسطين).

ثــم تــضــيــف للتاكيد الاقوى في مورد الذين يحاربون المسلمين وتقول : (انما ينهاكم اللّه عن الذين قــاتلوكم فى الدين واخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم ان تولوهم ومن يتولهم فاولئك هم الظالمون).

وبــالــنظر في شان نزول هاتين الايتين والايات السابقة لهما في سورة ((الممتحنة))،وبملاحظة القرآئن الموجودة في نفس الايات ، يتضح تماما بان الايات ناظرة الى المشركين وعبدة الاوثان ، فهي تقسمهم الى مجموعتين : مجموعة قاتلت المؤمنين وآذتهم ولم تنثني عن كل مخالفة وممارسة عدائية ضدهم ، ومجموعة ثانية كانت مستعدة للعيش معهم بسلام .

ففي هذه الايات نجد منع الارتباط والتعامل مع المجموعة الاولى مع المجموعة الثانية ، وعدت الذين يــرتــبــطــون بالمجموعة الاولى من الظالمين ، اما المتعاملين مع المجموعة الثانية فاعتبرتهم الاية الشريفة من انصار العدالة .

واذا كان الحكم الالهي في مورد المشركين وعبدة الاوثان على هذا النحو، فهوفي مورد الكفار من اهل الكتاب اولى .

واعــتــبــر بــعض المفسرين ان الامر الوارد في هذه الاية قد ينسخ ، وان ناسخة هوالاية (٥) من سورة التوبة وهي قوله تعالى : (فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجد تموهم).

ولكن وبقرينة ان هذه الاية بشهادة سائر آيات سورة التوبة ، نازلة في شان المشركين الذين ينقضون الــعــهــد، والــذين اعلنوا العدا للمسلمين ، يتضح لنا تماما بان الاية لم تنسخ ، بل ان آيات سورة التوبة مرتبطة بالمجموعة الاولى .

وروى بــعض المفسرين في مورد هذه الاية ان زوجة ابي بكر المطلقة قد جات لابنتها ((اسما)) ببعض الهدايا من مكة ، ولما كانت لا تزال مشركة ، امتنعت اسما من قبول تلك الهدايا منها، حتى انها لم تسمح لامها بالدخول عليها، فنزلت الاية اعلاه ،وامرها الرسول

الاكرم (ص) ان تستقبل امها وتقبل هديتها وان تحترمها ((٤٢٦)) .
وعلى اي حال ، يستفاد من هذه الايات ، اصل عام كلي في كيفية تعامل المسلمين مع غير المسلمين ، بلا تحديد ذلك بزمان او مكان خاص ، وهذا الاصل هو ان المسلمين مكلفين بسلوك طريق السلم مع كل فرد او مجموعة او مجتمع اودولة لا تتخذ موقفا معاديا لهم ، او تحارب الاسلام والمسلمين وتنصر اعداهم ،سوا كان هؤلا مشركين او كانوا من اهل الكتاب .
وحتى لو كانت مجموعة او دولة تقف في صف اعدا الاسلام ثم تراجعت عن ذلك وغيرت سياستها، فان على المسلمين ان يقبلوهم وان لا يعادوهم ، فالمعيار هوالموقف الراهن لاولئك تجاه الاسلام والمسلمين .
قصة ((الجزية)):. والاية الثانية وهي من سورة التوبة ايضا، وبعد بيان الاحكام الخاصة بالنسبة للمشركين وعبدة الاوثان ، تتعرض لبيان موقف المسلمين من كفار اهل الكتاب (اليهود والنصارى) وتقول :.
(قاتلوا الذين لا يؤمنون باللّه ولا باليوم الاخر و لا يحرمون ما حرم اللّه و رسوله و لايدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون).
ولا شك في ان لهجة الاية في خصوص اهل الكتاب ((شديدة)) وذلك لان اهل الكتاب وخاصة ((اليهود)) كانت لهم مواقف سلبية جدا تجاه الاسلام والمسلمين ،فقد وافقوا الاعدا في حرب الاحزاب وبعض الحروب الاخرى ، مضافا الى انهم وقفوا في وجه الاسلام في بعض الحروب كحرب ((خيبر)) وتمروا على قتل رسول اللّه (ص)، وكانوا يتجسسون على المسلمين لصالح الاعدا.
وبملاحظة ان الاية اعلاه من آيات سورة التوبة ، ونعرف ان سورة التوبة نزلت في السنة التاسعة للهجرة ، حيث كان المسلمون قد غزو غزوات عديدة ، وكان من الضروري ان يحددوا موقفهم من كل القوى المخالفة لهم .
ففي البد تحذر المشركين وتطلب منهم تحديد موقفهم ، فتعلن الحرب ضداولئك الذين نقضوا عهدهم الا اذا اذعنوا للحق ، واما اولئك الذين وفوا بعهدهم فتطلب منهم الاستمرار بالوفا حتى النهاية (وهذا المعنى ذكر في الايات الاولى من السورة).
ثم تعلن الحرب على اهل الكتاب الذين لا زالوا ينسقون مع المشركين ضدالمسلمين ، فتصفهم بثلاثة اوصاف ، الاولى : (لا يؤمنون باللّه ولا باليوم الاخر)،فصحيح ان اليهود والنصارى كانوا في الظاهر يقبلون المبدا والمعاد، ولكنهم من جهة اخرى كانوا قد دنسوا هذا الاعتقاد بالخرافات ، فاداروا ظهورهم للتوحيد الصحيح وتمسكوا بالتثليث والشرك ، وقالوا بانحصار المعاد غالبا في المعاد الروحاني ،والاهم من ذلك هو ان ايمانهم بالمبدا والمعاد لم ينعكس على اعمالهم وافعالهم ،وانغماسهم في

الخرافات والضلال كان الى درجة يمكن القول معها انهم ليسوابمؤمنين بالمبدا والمعاد.
والصفة الثانية هي : (ولا يحرممون ما حرم اللّه ورسوله).
وتاريخ هؤلا يشهد بانهم لم يلتزموا عمليا باجتناب المحرمات وكانوا يرتكبون الذنوب المحرمة في كل الشرائع السماوية ، فكان الدين عندهم مجرد طقوس خاوية صورية (كما ان الدين عندهم اليوم عبارة عن مسالة شخصية يتلخص في الدعاالاسبوعي وذكر بعض الامور الاخلاقية التي ليس لها اي اثر على حياتهم عمليا،مثالهم الصهيونية التي تتورع عن القيام باي جريمة نكرا من اجل تحقيق اغراضها).
والصفة الثالثة هي : (ولا يدينون دين الحق).
لانهم غيروا مفهوم الدين كليا وعزلوه عن هموم البشرية وخلطوه بالخرافات .
وهذه الاوصاف الثلاثة ، تعتبر متلازمة في الواقع ، وهي التي كانت تدعوهم مجتمعة لمواجهة الاسلام ومخالفته .
ولكن مع كل ذلك فان الاية تفتح بابا للصلح امامهم وتقول : (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون).
يقول الراغب في مفرداته : ((الجزية)) ما يؤخذ من اهل الذمة (وهم غير المسلمين الذين يتعاهدون معهم للعيش جنبا الى جنب داخل الدول الاسلامية)، وتسميته بذلك لانه بمنزلة الجزا والاجر الذي يدفعونه لحفظ انفسهم (واموالهم).
وجا في كتاب التحقيق ، ان الجزية نوع من الجزا والاجرة ، وهو نفس ما يؤخذمن غير المسلمين .
وعلى كل حال ، فان اصل ((الجزية)) هو ((الجزا))، لان ما يدفعونه من مال لا يكون مجانا وبلا عوض ، بل عوضه هو ان الحكومة الاسلامية تكون مسؤولة عن الدفاع عن اموالهم وانفسهم واعراضهم وتوفير الامن اللازم لهم .
وقد احتمل البعض ان ((الجزية)) ماخوذة من ((الجز)) لان الجزية عادة مبلغ قليل من المال يدفعه كل فرد منهم سنويا.
والتعبير ب((عن يد)) اشارة الى ان ((المعاهد)) لابد ان يدفع ((الجزية)) بيده شخصيا،ولا يحق له توكيل شخص آخر للقيام بذلك ، ولكن البعض يعتقد ان هذا التعبير اشارة الى ان الجزية لابد ان تكون نقدا، وعليه فيحق للذمي ان يؤكل عنه شخصا آخر لدفع الجزية ولكن يجب ان تكون نقدا لا نسيئة ، او ان المراد من ذلك هو ان ((الجزية))تؤخذ من الاغنيا فقط، واما الفقرا فيعفون عن ادا الضرائب الاسلامية .
وايا كان المعنى من هذه الثلاثة فلا يؤثر على اصل المسالة مع ان يمكن جمعهاجميعا.
واما تعبير (صاغرون) والذي ذكرت له معان وتفاسير غير مناسبة ، فهو في الاصل ماخوذ من مادة ((صغر)) بمعنى الاستصغار والخضوع ، فيكون المراد هنا هوخضوع هؤلا واحترامهم

للاسلام والـــمـــسلمين ولمقررات الحكومة الاسلامية ،وبعبارة اخرى علامة على العيش بسلام وقبول انهم اقلية مسالمة ومحترمة في قبال الاكثرية .

ومـــاذكـــره بـــعض المفسرين من انه بمعنى ((التحقير والاهانة والسخرية باهل الكتاب)) لا يمكن اســـتـــفـــادتـــه لا مـــن المفهوم اللغوي للكلمة ولا من روح التعاليم الاسلامية ، ولا من احكام التعامل مع الاقـــلـــيـــات الدينية الواصلة الينا، وفي الواقع فان هؤلا المفسرين يفرضون طرز تفكيرهم الخاص وذهنيتهم على الاية .

ومن هنا تتضح لنا حقيقة تلك (الزوبعة) التي يثيرها البعض حول هذه الجملة من هذه الاية ، ومن انها مخالفة لكرامة الانسانية ونهج العيش المشترك المسالم ، فهي ضجة وزوبعة لا اساس لها من الواقع .

والـــنـــكتة المهمة هنا هي ان ((الجزية)) عادة مبلغ قليل من المال كان اهل الكتاب يدفعونه في قبال تعهد الحكومة الاسلامية على حفظ اموالهم وانفسهم ونواميسهم ،وطبقا لما ورد في بعض الروايات فان مقدار الجزية كان دينارا واحدا في السنة حـــتى ان بعض اهل الكتاب الذين كانوا يعجزون عن دفعه كانوا يعفون من الجزية (وقد اشرنا سابقا الى ان البعض يرى بان جملة ((عن يد)) اشارة الى ذلك).

اختيار الاسلوب الافضل في النقاش :. والايـــة الـــثـــالـــثة تتناول كيفية مجادلة المسلمين لاهل الكتاب ، فهي توصيهم بانتخاب افضل اسلوب للنقاش والبحث وتقول : (ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتى هى احسن).

وهذا مفهوم عام وجامع واساسي .

و ((الـــجـــدال)) في اللغة هو ابرام الحبل واحكامه ، فاذا تباحث اثنان في امر واراد كل منهما حرف صاحبه عن رايه يقال ((جادله)) والمراد منه هنا النقاش والبحث المنطقي .

امـــا فـــيما يرتبط بالمراد من جملة (بالتى هى احسن)، فان بعض المفسرين قالوا ان المراد منها هو الـــتعامل معهم بلين ولطف ومحبة ، ففي قبال الخشونة اللين ، وفي قبال الغضب الصبر، وفي قبال الشر حب الخير، وفي قبال التسرع التاني .

وعـــلى اي حال ، فانه تعبير جامع جدا يشمل كل الاساليب الصحيحة والمناسبة للبحث والنقاش ، سوا كـــان ذلك بالالفاظ او في محتوى الكلام ، او في لحن القول اوفي الحركات والسلوك العملي ، وعليه يكون مفهوم الجملة هو ان الحديث معهم لابد ان يكون مؤدبا، وان لحن القول لابد ان يكون حبيبا وان مـــحـــتـــوى الـــكـــلام لابـــد ان يـــكـــون مـــنطقيا وبرهانيا، فينبغي ان يكون الصوت خاليا عن الصراخ والغوغاوالضجيج ، وان تكون حركات اليد والعين والحاجبين المكملة للبيان على هذاالمنوال .

وكـــل ذلـــك مـــن اجل ان الهدف من النقاش والمجادلة ليس حب السيطرة والاستعلا، وانما هو اقناع الـــطرف المقابل ونفوذ الحق الى اعماق روحه ، وان يتخذالموقف الصحيح في قبال

الاسلام ، فهؤلا الـــمـــعـــاهـــدون لابـــد ان يعرفوا ان روح الاسلام روح السلام والصفا، والاية توصي المسلمين بان يتعاملوا مع غيرالمسلمين معاملة سلمية .

وبـــطبيعة الحال ، فان هذه الامور يجب ان لا تكون بنحو يتصور المقابل ان المسلمين ضعفا عاجزين فـــيـــسي استغلال عطفهم ولينهم ثم تستثني الاية مجموعة من هؤلا وتقول : (الا الذين ظلموا منهم) وهي اشارة الى الذين رفضوا العيش بسلام الى جنب المسلمين ، واساوا استغلال محبة المسلمين لهم ومـــداراتـــهم ولينهم ،الذين عادوا الحق وعاندوه مع انهم كانوا قد قراوا علامات نبي الاسلام (ص) فـــي كـــتـــبـــهـــم ، وكانوا يحاولون اخفائها وكتمانها، والذين كانت ميولهم ميول عدوانية لاسلمية ولا مـــقـــتـــرنة بالاحترام والمحبة ، فمثل هؤلا الاشخاص لا شك في ضرورة استثنائهم من تلك الاحكام الرؤوفة .

وجا في تتمة الاية عدة جمل لطيفة اخرى في هذا المجال يقول تعالى : (وقولوا آمنا بالذى انزل الينا و انزل اليكم و اليكم والهنا و الهكم واحد و نحن له مسلمون).

وهـــذا فـــي الـــحـــقيقة نموذج واضح ورائع للمجادلة بالتي هي احسن ، اي ان القرآن الكريم لم يكتف بذكر الكليات في هذا المجال ، بل عرض مصاديق واضحة في الاثنا.

وهذه العبارة تدل بوضوح على ضرورة الاعتماد على النقاط المشتركة لتحكيم اسس العيش السليم المشترك ، وهي الايمان باللّه الواحد والايمان بكل الكتب السماوية وامثال ذلك .

ولـــكـــن التاكيد والاصرار على الجهات المشتركة لا يعني قبول المسلمين لبدع هؤلا وانحرافاتهم وتراجعهم عن معتقداتهم ، وقد تكون جملة (و نحن له مسلمون)اشارة لطيفة لهذا المعنى .

ونـــقـــرا فـــي حديث مفصل عن الامام الصادق (ع) الذي يرشدنا فيه الى نموذج ((للمجادلة بالتي هي احـــسن)) ويامرنا بالتامل في آخر سورة ((ليس))، وملاحظة كيفية مجادلة منكري المعاد بطرق مختلفة وبمنطق حلو وبرهاني قوي في نفس الوقت ((٤٢٧)) .

هـــذا وقـــد جا مضمون الاية بشكل آخر في سورة النحل ، حيث يقول : (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى احسن) ((٤٢٨)) .

والـــملفت للنظر هو ان هذه الاية هي اول الارشادات الاخلاقية العشرة التي وردت في تلك السورة في مورد التعامل الصحيح مع المخالفين .

وفـــي الـــواقع فان الجملة الاولى اي : (ادع الى سبيل ربك بالحكمة) ناظرة الى الاستدلالات العقلية في قبال ارباب الاستدلال والفكر.

وعـــبارة (والموعظة الحسنة) اشارة الى الاسلوب العاطفي في المجادلة مع غيرارباب الاستدلال الـــعـــقـــلـــي ، اي اولـــئك الذين يدورون مدار المسائل العاطفية ،وخصوصا وان وصف ((الموعظة)) بـــالـــحـــســـنـــة ، اشـــارة الى ضرورة خلوها من الخشونة والاستعلا وتحقير الطرف المقابل وآثارة احاسيسه وامثال ذلك ، ولا شك في ان مثل هذه الموعظة تكون

مؤثرة .
و (الـــمـــجـــادلة بالتي هي احسن) انما هي مع اولئك الذين ملئت اذهانهم بالشبهات والشكوك ، فينبغي مجادلتهم عن طريق المناظرات الصحيحة واخلا اذهانهم من تلك الشبهات تمهيدا لقبول الحق .
الدعوة الى اصل اساسي مشترك :. والاية الرابعة تخاطب اهل الكتاب وتدعوهم الى اصل اساسي مشترك وهوالتوحيد وفروعه ، يقول عزوجل :.
(قـــل يـــا اهـــل الكتاب تعالوا الى كلمة سوا بيننا و بينكم ان لا نعبد الا اللّه و لا نشرك به شيئا و لا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون اللّه فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون).
والـــدعوة الى القدر المشترك خير طريق للعيش بين مذهبين مختلفين ، اذ لا يمكن عادة ان نطلب من طـــرف واحـــد ان يـــتخلى عن معتقداته ويتبع الطرف الاخر، وحتى لو كان ذلك مقبولا ومنطقيا فانه غير ممكن عمليا، فالافضل ان نترك اتباع الاديان الاخرى على معتقداتهم اذا رفضوا قبول الاسلام بـــعـــد بيان الادلة على حقانيته ، وان نعمل ضمن القدر المشترك بيننا وبينهم ، وخير مشترك بين كل الاديان السماوية هواصل ((التوحيد)) في الذات والصفات .
وحـــتـــى انـــصـــار التثليث (وينبغي التنبيه هنا على ان الاعتقاد بثالث ثلاثة لم يكن موجودا في عصر الـــمـــسيح والقرن الاول بعده ، كما صرح بهذا المعنى علماالمسيحية) فانهم يفسرون التثليث بشكل يـــتـــلائم مـــع التوحيد، ويسمونه ب((الوحدة في التثليث))، وعلى الرغم من ان ذلك تناقض واضح ، ولكنه في نفس الوقت دليل على ان هؤلا يرغبون في بقائهم اوفيا لاصل التوحيد.
وهـــذه الـــدعـــوة الى الحياة السلمية المشتركة والاتكا على المعتقدات المشتركة يعتبر في الحقيقة مـــصـــداقا واضحا ((للمجادلة بالتي هي احسن)) الذي ورد في الاية السابقة ، ويدل بوضوح على ان الاسلام لا يرغب ابدا في اجبار اتباع الاديان الاخرى بالقوة على اعتناق الشريعة الاسلامية .
والظريف هنا، هو ان النبي (ص) بعد صلح الحديبية في السنة السابعة للهجرة وعندما ارسل كتبا الى زعما وملوك الدول العظمى في ذلك الوقت مثل ((المقوقس)) ملك مصر و ((هرقل)) ملك الروم ، و ((كـــســـرى)) مـــلك ايران ، دعاهم فيها الى الاسلام ، ذكر هذه الاية المباركة في ذيل تلك الكتب ودعاهم على الاقل الى الاصل المشترك بين كل الاديان السماوية ، اي اصل ((التوحيد))، ثم العيش بسلام جنبا الى جنب .
وهـــذا بـــنفسه خير دليل على روح السلام والصلح في الاسلام والرغبة في العيش السليم مع اتباع سائر الاديان السماوية ، والذي لها جذور منذ عصر النبي (ص).
وفـــي خـــامـــس وآخر آية من الايات التي ذكرناها في صدر البحث ، اشارة الى اختلاف مواقف اتباع الاديان الاخرى تجاه المسلمين ، فتتحدث الاية عن كل من هؤلا بحسب حاله ،

يقول تعالى :.

(لـــتـــجـــدن اشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود و الذين اشركوا و لتجدن اقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا انا نصارى).

ثم تبين الاية الكريمة دليل محبة المجموعة الثانية للمؤمنين وتقول :.

(ذلك بان منهم قسيسين و رهبانا و انهم لا يستكبرون).

وهـــذا الـــتعبير يدل بوضوح على ان الاسلام مضافا الى انه يرفض مواجهة من لايكن للاسلام العدا والبغضا، فانه يعتبر هؤلا من اقرب الاصدقا الى الاسلام ،ويثني على زعما هؤلا ويعتبرهم من اهل العلم والمعرفة وترك الدنيا والاستكباروبهذا يستقبل هؤلا بصدر رحب ويفتح لهم ذراعي المحبة والصداقة ويكن لهم احتراما خاصا.

واذا كـــان موقف الاسلام تجاه اليهود والنصارى متفاوتا، فان ذلك ليس لعداوة خاصة يكنها لليهود، بل مـــن اجـــل مـــواقفهم العدائية ضد المسلمين واتفاقهم مع المشركين العرب السفاكين ، على العكس من الـــنـــصارى ، ولذا جمع في الذكر بين اليهود والمشركين في هذه الاية ، واما المسيحيين فكانوا على صلة حسنة بالمسلمين .

والملفت للنظر هنا هو ان المسيحيين كانوا ابعد من اليهود عن المسلمين لاعتقادهم بالتثليث بينما كان الـــيـــهود يقولون بالتوحيد صراحة ، ولكن لما كان اليهودعمليا يظمرون العدا ويحيكون المؤامرات ضد المسلمين بخلاف المسيحيين فان الاسلام يهتم بالعيش بسلام مع النصارى اكثر من اليهود.

وللاسف ، فان وضع اليهود اليوم هو استمرار لميولهم العدوانية السالفة ، حيث نجد ان اليهود واليوم قـــد جندوا كل قدراتهم ضد الاسلام والمسلمين ، في حين ان بين المسيحيين افراد او دول تربطهم روابط حسنة مع المسلمين .

ومن مجموع ما ذكر، يتضح تماما ان سعة صدر الاسلام وعظمته تميل الى الرغبة في العيش بسلام مـــع الاديـــان الـــسماوية الاخرى بشرط ان يدخل هؤلا من باب الصلح والصفا والصداقة والاحترام الـــمـــتقابل ــ ويامر المسلمين بالتعامل الحسن معهم ، وان يجادلوهم بالموعظة الحسنة واتباع المنطق والادب والانـــصـــاف ، وبـــهذاالطريق يرشدونهم الى تعاليم شريعة الاسلام ، لا عن طريق ممارسة الخشونة والشدة والتصرفات المرفوضة اسلاميا.

العيش المشترك مع اتباع الاديان الاخرى في الروايات :. نلاحظ في الروايات الاسلامية ارشادات كثيرة فيما يرتبط بكيفية التامل مع اتباع الاديان الاخرى : .

١ ــ جا في عهد امير المؤمنين المعروف لمالك الاشتر:.

((واشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم ولا تكونن عليهم سبعاضاريا تغتنم اكلهم ، فانهم صنفان ، اما اخ لك في الدين او نظير لك في الخلق)) ((٤٢٩)) .

ونـــحـــن لـــم نعهد تعبيرا اوضح وابلغ من هذا التعبير حول العيش بمحبة وسلام مع غير

المسلمين ، وبـــملاحظة ان الامام علي (ع) يبين في هذا العهد ان ابدا المحبة والمداراة والرحمة واللطف تجاه غير المسلمين هو من وظائف رئيس الحكومة الاسلامية ، يتضح لنا جليا تكليف سائر افراد المجتمع الاسلامي تجاه بعضهم البعض .

٢ ــ وفـــي حـــديـــث عن الامام الصادق (ع) ان عليا(ع) صاحب رجلا ذميا فقال له الذمي : اين تريد يا عبداللّه ؟.

قال (ع): اريد الكوفة فلما عدل الطريق بالذمي عدل معه الامام علي (ع)، فقال له الذمي : اليس زعمت تريد الكوفة ؟.

قال الامام (ع): بلى .

فقال له الذمي : فقد تركت الطريق .

فقال الامام (ع): قد علمت .

فقال له الذمي : فلم عدلت معي وقد علمت ذلك ؟.

فقال له الامام علي (ع):.

((هذا من تمام حسن الصحبة ان يشيع الرجل صاحبه هنيئة اذا فارقه ، وكذلك امرنا نبينا)).

فقال له الذمي : هكذا؟ قال : نعم .

فقال له الذمي : لا جرم انما تبعه من تبعه لافعاله الكريمة ، وانا اشهدك اني على دينك .

فرجع الذمي مع علي عليه السلام ، فلما عرفه اسلم ((٤٣٠)) .

٣ ــ ونقرا في حديث عن رسول اللّه (ص) قال :.

((من ظلم معاهدا وكلفه فوق طاقته فانا حجيجه يوم القيامة)) ((٤٣١)) .

٤ ــ وجا في كتاب ((الخراج)) لابي يوسف ان ((حكيم بن حزام)) شاهد ((عياض بن غنم)) وقد حـــبـــس قـــومـــا مـــن اهل الذمة في الشمس لم امتنعوا عن اعطا الجزية (وكان يريد ان يضيق عليهم ليضطرهم لدفع الجزية) فقال له حكيم : ما هذا يا عياض ، لقدسمعت رسول اللّه (ص) يقول :.

((ان الذين يعذبون الناس في الدنيا يعذبون في الاخرة)) ((٤٣٢)) .

لوقد كان هذا الامر معروفا بين المسلمين الى درجة انهم نقلوا ان عمر بن عبدالعزيز كتب له احد ولاته واسمه ((علي بن ارطاة)) بان قوما عندنا لا يدفعون الخراج مالم يجبروا على ذلك بالضرب والايـــذا تـــجـــعلني درع امام عذاب اللّه ،وتظن ان اذني ينجيك من عذابه والا حلفه على عجزه عن دفع الخراج ، واكتف بذلك الحلف .

ثـــم يـــضـــيف : ايم اللّه انه لاحب الي ان القى اللّه يوم القيامة وهؤلا لم يدفعواالخراج من ان القاه وقد عذبتهم ((٤٣٣)) .

وكـــما تلاحظون فان الوارد في الحديث هو ((تعذيب وايذا الانسان)) وهذا يدل على ان الممتنعين عن ادا الخراج لم يكونوا من المسلمين .

ونفس هذا المضمون ورد في حديث آخر، ولكن ورد فيه عنوان ((الناس))، حيث ورد ان ((سعيد بن زيد)) راى ان قوما يعذبون لعدم دفعهم ((الجزية)) فقال : سمعت من رسول اللّه (ص) قال : ((من عذب الناس عذبه اللّه)) ((٤٣٤)) .

٥ ــ ورد تــعبير رائع في نهج البلاغة ، خطبة الجهاد، يقول (ع): ((ولقد بلغني ان الرجل منهم كان يدخل على المراة المسلمة والاخرى المعاهدة فينتزع حجلهاوقلبها وقلائدها ورعتها ما تمتنع منه الا بــالاســتــرجــاع والاسترحام فلو ان امرمسلما مات من بعد هذا اسفا ما كان به ملوما، بل كان به عندي جديرا)).

(عــنــدمــا اخبروا امير المؤمنين (ع) بان سرايا من جيش معاوية هجموا على الانباروقتلوا واليه عليها ((حسان بن حسان)) ونهبوا اموال المسلمين وغير المسلمين ،فدعى امير المؤمنين الناس الى الجهاد وخطب خطبة الجهاد المعروفة ، جا فيهاالمقطع اعلاه) ((٤٣٥)) .

فــهنا نجد بان الامام (ع) يعتبر المراة المعاهدة والمراة المسلمة في رعيل واحدفي وجوب الدفاع عــنــهــمــا، وان من مات اسفا على سلبهما اموالهما فهو عنده جدير،ولا نجد تعبيرا ابلغ من هذا في الدفاع عن حيثية اهل الذمة واموالهم وانفسهم واعراضهم .

٦ ــ روي ان عــلــيــا امير المؤمنين (ع) راى رجلا مكفوفا كبيرا يسال ، فقال اميرالمؤمنين (ع) ما هذا؟ قالوا: يا امير المؤمنين نصراني فقال امير المؤمنين (ع):((استعملتموه حتى اذا كبر وعجز منعتموه ، انفقوا عليه من بيت المال)).

تعامل المسلمين مع غير اهل الذمة :. قــد يتصور احيانا ان غير المسلمين صنفين ، هما ((اهل الذمة)) و ((المحاربين))،وعليه فكل من لم يكن من ((اهل الذمة)) فهو محارب وان ماله ودمه هدر.

ولكن في الحقيقة ان غير المسلمين اربعة اصناف ، اذ يوجد مضافا الى الصنفين اعلاه صنف ثالث وهم ((الــمــعــاهدون)) (وهم الذين يرتبطون بالمسلمين بعهد وميثاق وان كانوا يعيشون خارج المحيط الاســلامي ولم يكونوا اقلية) و ((المهادنون)) وهم غير الاصناف الثلاثة ، بل هم قوم يعيشون في بلادهم ولا يزاحمون المسلمين .

وفي دنيا اليوم ، يوجد لهذه الاصناف الاربعة مصاديق واضحة :.

١ ــ الاقــليات التي تعيش داخل الدول الاسلامية ، والتي تشملها قوانين تلك الدول ، وتكون الحكومات الاســلامــيــة مــلــزمة بحفظ اموال ودما ونواميس افراد هذه الاقليات والدفاع عن حقوقها، وهؤلا يــدفــعون بعض الضرائب للحكومة الاسلامية ،يمكن اعتبارها بمقام ((الجزية)) لان ((الجزية)) كــمــا ذكــرنــا ماخوذة من ((الجزا)) بمعنى الشي الذي تاخذه الحكومة الاسلامية كاجر او معونة للدفاع عنهم ، وهؤلا هم اهل الذمة)).

٢ ــ بــعض الدول ((كاسرائيل)) و ((امريكا)) الذين يحاربون المسلمين اليوم ، ولايتورعون عن اي عدوان ضدهم ولا يقصرون في ايذائهم ، فهؤلا كفرة حربيين ، لسناملزمين باي تعهد

في قبالهم .

٣ ــ هناك شعوب غير مسلمة تربطهم معنا علاقات صداقة ، ونتبادل معهم السفرا، ونعقد معهم احيانا بعض المعاهدات الاقتصادية والتجارية والثقافية ، اونلتزم بمقررات معينة فيما بيننا من خلال المنظمات الدولية وكل هؤلا مصاديق ((للمعاهدين)) وعلينا ان نتعامل معهم بما تقضيه الالتزامات التي تربطنا معهم بشكل مباشر او غير مباشر (عن طريق المنظمات العالمية) وان نرعى الاحترام المتبادل فيما بيننا.

٤ ــ وهناك بعض الدول التي ليست في حالة حرب معنا، ولا معاهدة لنا، ولايوجد بيننا سفرا، ولا تربطنا بهم مواثيق ، ولكن لا يزاحموننا ولا نحن نزاحمهم ،فعلينا ان نراعي الاصول الانسانية والاخلاقية معهم ، وهؤلا هم المهادنون .

ومما ذكر اعلاه ، يتضح لنا ان ((اهل الذمة)) هم فقط ذلك الصنف من اهل الكتاب الذين يعيشون داخل الدول الاسلامية ، وان احكام الجزية او عدم التظاهر بالمعاصي والذنوب الكبيرة وامثالها، خاصة بهم .

واما اهل الكتاب من الذين يعيشون في دولهم ، فلا يعتبرون من مصاديق اهل الذمة ، حتى لو ارتبطوا بمواثيق وعهود معنا، وانما هم مصداق ((المعاهدين)) وقديكونوا ((محاربين)) وقد يكونوا ((مهادنين)) في بعض الظروف (التفتوا جيدا).

الحكومة الاسلامية والاجهزة الامنية . تمهيد:.

لا شك في ان التجسس على احوال الناس الخاصة والتفتيش عن اسرارهم عمل مذموم وقبيح ، فان اللّه ستار العيوب ، وينبغي على عباده ان يكونوا كذلك ايضا، الا بالنسبة للذين يهتكون الستر ويتركون الحيا جانبا ويتظاهرون بارتكاب الذنوب ، فانه لا حرمة لهم ، لانهم هم الذين هتكوا حرمهم .

والقرآن الكريم يحذر بصراحة عن التجسس ، كما ورد في سورة الحجرات ، حيث يقول تعالى :.

(يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا) ((٤٣٦)) .

فهنا اشارة الى ثلاثة ذنوب كبيرة ((سؤ الظن))، ((التجسس)) و ((الغيبة)) وكل واحدمن هذه الثلاثة في الواقع مقدمة للاخر، فان اساة الظن بالاشخاص مقدمة للتجسس عليهم ، والتجسس سبب في الاطلاع على العيوب والاخطا، فتكون الغيبة ، الغيبة التي تعتبر من اكبر الذنوب ، واساس العداوات والاختلاف وفقدان الثقة .

و ((كرامة الانسان)) في الحقيقة ، اهم شي في كيانه من وجهة نظر الاسلام ، حتى انها اهم من حاله وحياته ايضا، وقد ورد في حديث عن النبي الاكرم (ص):.

((ان الدرهم يصيبه الرجل من الربا اعظم في الخطيئة من ست وثلاثين زنية يزنيها الرجل ،

واربى الربا عرض الرجل المسلم)) ((٤٣٧)) .

والـــواقع هو ان راسمال الانسان في المجتمع هو كرامته ، وكل المسائل الاخرى تابعة لها، ولا شك في ان سؤ الظن والتجسس والغيبة تعرض راسماله الغالي الى الخطر، او تفنيه .

ولـــكـــن ومـــع ذلـــك ، فـــان هناك بعض الموارد اذا واجهناها بحسن الظن ، ولم يتجسس عليها وتفضح اســـرارهـــا، فـــانـــهـــا ستشكل خطرا على المجتمع الاسلامي ، سوا كان هذاالخطر مؤامرة من قبل الـــمـــنافقين في الداخل ، او مخططات مشئومة من قبل الاعدامن الخارج تنفذ على ايدي عملائهم في الداخل .

فـــمـــثل هذه الموارد لابد من مواجهتها بريبة واستفهام ، والتجسس لحفظ الاهداف الاهم ، وهذه هي فلسفة تشكيل الاجهزة الامنية والامن المضاد، وهي فلسفة معقولة ومنطقية وموافقة للعقل والشرع ، وان كان طلا ب الدنيا والحكومات المستبدة والاستكبارية تسي استغلال ذلك ، ولكن هذا لا يمنع من بقا اصل هذا الامر منطقياومعقولا، فلا يقال ما هي الضرورة لمثل هذه الاعمال ؟ فاي قانون مقدس لم يستغل استغلالا سلبيا من قبل ضعاف النفوس ؟

وخـــلاصـــة الكلام ، هي ان عدم التجسس على اوضاع الاخرين وحياتهم الخاصة ((اصل)) لابد ان يـــحفظ، ولكن التجسس في موارد معينة ((استثنا)) ولابد ان يحفظ هوالاخر في حدود وشرائط خاصة باعتباره وظيفة شرعية واجتماعية .

وفـــي الـــواقـــع ان هذا الاستثنا يخضع لقانون الاهم والمهم ويخضع للعناوين الثانوية ، فحفظ كرامة الافـــراد مـــهم جدا، ولكن حفظ وجود المجتمع الاسلامي ونظام الحكم والامن والاستقرار اهم من ذلك واوجب ، ولذا ففي مثل هذه الموارد يقدم الثاني على الاول .

ومـــمـــا تقدم يتضح ان التجسس وتفتيش اسرار الاخرين يحتاج الى مجوز ودليل كاف ، واما التصرف الشخصي فغير مجاز.

هذا ما يرتبط بالتجسس في داخل المجتمع الاسلامي .

واما فـــي خـــارج المجتمع الاسلامي ، فالمسالة اوضح ، فان على المسلمين دائمان يتعرفوا على ما يجري في ظاهر وباطن المجتمعات الاجنبية والذي قد يرتبطبمصير المجتمع الاسلامي ، فعليهم ان يـــحـــبـــطوا المؤامرات في مهدها ويخنقوها وهي في مرحلة النطفة ، وبغير ذلك فانهم سيطلعون عليها بعد فوات الاوان ، ويكون القضا عليها صعبا حينئذ، او يكلف ثمنا باهضا جدا وهـــنـــاك نوع آخر من التجسس في الحكومة الاسلامية (وكل حكومات العالم)

وهوالتجسس على احـــوال مـــوظفي وكوادر الحكومة الاسلامية ومسؤوليها، ليحصل الاطمئنان بانهم يؤدون وظائفهم بـــشـــكـــل صـــحـــيح ، وانهم لا يجحفون ولا يتعدون على حقوق المسلمين ، وانهم لا يسيئون استغلال مناصبهم .

وعـــلـــى اي حال ، فالمستفاد من آيات القرآن هو ان مسالة التجسس كانت موجودة في تلك الاعصار، وان الـــنبي (ص) كان له اجهزة للامن المضاد لمواجهة عمليات التجسس لصالح اعدا الاسلام ، وبهذا الطريق كان يحبط موامراتهم وتحركاتهم .

وقـــد حـــذر اللّه عـــزوجـــل فـــي ســـورة التوبة ــ الاية ٤٧، المسلمين وامرهم بمراقبة تحركات جواسيس المنافقين ، وقال :.

(لو خرجوا فيكم مازادوكم الا خبالا ولا وضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم واللّه عليم بالظالمين) ((٤٣٨)) .

وقد يكون لفظ ((سماع)) بمعنى ((الجاسوس))، او من يتميز بقوة السمع والاستقبال ، والاحتمال الاول انسب لمورد الاية .

هـــذا فـــي حين انه قبل عدة آيات يامر النبي (ص) ببذل الجهد للتعرف على المنافقين ، ويقول : (عفى اللّه عنك لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين) ((٤٣٩)) .

قصة تجسس حاطب وسارة :. يـــظـــهـــر ان النبي الاكرم (ص) كان له جهاز تجسس قوي من خلال قصة ((حاطب بن ابي بلتعة)) الواقعة قبيل فتح مكة المكرمة .

وتـــوضـــيـــح ذلك : كان النبي الاكرم (ص) يستعد لفتح مكة وكان حريصا على عدم انتشار

اخبار ذلك وانتقالها الى اسماع المشركين وكان هناك رجل من المسلمين يقال له ((حاطب بن ابي بلتعة)) اشترك في غزوة ((بدر)) و ((بيعة الرضوان))، وكان يخاف على اهله في مكة من كيد المشركين فوسوس له الشيطان ، فاراد ان يقدم خدمة لهم ليامن كيدهم على عياله ، فاتفق مع امراة تدعى ((سارة)) كانت قد جات من مكة الى المدينة ، وعندما ارادت العودة الى مكة كتب حاطب كتابا معها لتوصله الى اهل مكة يخبرهم بنية رسول اللّه (ص) واعطاها عشرة دنانير، وقيل عشرة دراهم ، وكان قدكتب في الكتاب : من حاطب بن ابي بلتعة الى اهل مكة ان رسول اللّه يريدكم فخذواحذركم ، فخرجت سارة ، ونزل جبرئيل فاخبر النبي (ص) بما فعل حاطب ، فبعث رسول اللّه (ص) عليا وعمارا وعمر والزبير وطلحة والمقداد بن الاسود وابا مرثد،وكانوا كلهم فرسانا وقال لهم : انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب من حاطب الى المشركين فخذوه منها فخرجوا حتى ادركوها في ذلك المكان الذي ذكره رسول اللّه (ص) فقالوا لها: اين الكتاب ؟ فحلفت باللّه ما معها من كتاب ، فنحوهاوفتشوا متاعها فلم يجدوا معها كتابا، فهموا بالرجوع فقال علي (ع): واللّه ما كذبنا ولاكذبنا وسل سيفه وقال لها: اخرجي الكتاب والا واللّه لا ضربن عنقك ، فلما رات الجداخرجته من ذوائبها قد اخباته في شعرها، فرجعوا بالكتاب الى رسول اللّه (ص)فارسل الى حاطب فاتاه ، فقال له : تعرف الكتاب ؟ قال : نعم ، قال ما حملك على ما صنعت ؟ قال : يا رسول اللّه ، واللّه ما كفرت منذ اسلمت ، ولا غششتك منذنصحتك ولا احببتهم منذ فارقتهم ولكن لم يكن احد من المهاجرين الاوله بمكة من يمنع عشيرته وكنت عزيزا فيهم ــ اي غريبا.

وكان اهلي بين ظهرانيهم فخشيت على اهلي فاردت ان اتخذ عندهم يدا وقدعلمت ان اللّه ينزل بهم باسه وان كتابي لا يغني عنهم شيئا فصدقه رسول اللّه (ص)وعذره ، فقام عمر بن الخطاب وقال دعني يا رسول اللّه اضرب عنق هذاالمنافق ، فقال رسول اللّه (ص): وما يدريك يا عمر لعل اللّه اطلع على اهل بدر فغفرلهم ، فقال لهم اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم .

فنزلت الايات الاولى من سورة ((الممتحنة)) وحذرت بشدة المسلمين من تكرارمثل هذه التصرفات ، لانها تذهب بدنياهم وآخرتهم ((٤٤٠)) .

ففي هذه القصة ، نجد ان هناك تجسسا لصالح الاعدا، ولكن جهاز الامن المضادعند النبي (ص) ــ سوا كان عن طريق اطلاع جبرئيل الامين او اي طريق آخر ــ احبطمؤآمرة العدو، بنحو لم يصل اي خبر عن تحرك النبي (ص) ومخططة لفتح مكة الى اسماع قريش وفوجي مشركوا قريش بدخول جيش الاسلام الى مكة ، وكان ذلك سببا في تحرير اقوى قلاع الشرك بلا اراقة دما ولا حرب ، ولو كانت الجاسوسة قداوصلت ذلك الكتاب الى مكة ، كان يحتمل ان تراق دما كثيرة في هذا الطريق ، وهذايدل على اهمية دور الاجهزة الجاسوسية او الامن المضاد في تحديد مصير مجتمع وامة بكاملها.

قصة استخبار حذيفة :. نـــمـــوذج آخـــر مـــن الـــنشاطات التجسسية في عصر النبي (ص)، هو قصة ((حذيفة))في حرب الاحزاب .

فـــقد روي في التواريخ ، ذات ليلة من ليالي حرب الاحزاب ، وبعد اختلاف الاحزاب فيما بينهم ، قال رســـول اللّه (ص): مـــن رجـــل يـــقوم فينظر لنا ما فعل القوم ثم يرجع ــ يشرط له رسول اللّه (ص) الـــرجـــعـــة ــ اســـال اللّه تعالى ان يكون رفيقي في الجنة ؟قال حذيفة : فما قام رجل من القوم من شدة الـــخـــوف وشدة الجوع وشدة البرد فلما لم يقم احد دعاني رسول اللّه (ص) فلم يكن لي بد من القيام حين دعاني فقال : ياحذيفة اذهب فاوغل في القوم فانظر ماذا يصنعون ولا تحدثن شيئا حتى تاتينا)).

قـــال فتهيات فدخلت في القوم والريح وجنود اللّه تفعل بهم ما تفعل لا تقر لهم قدرا ولا نارا ولا بنا، فـــقـــام ابو سفيان فقال : يا معشر قريش لينظر امرؤ من جليسه ؟قال حذيفة : فاخذت بيد الرجل الذي كان الى حنبي فقلت : من انت قال : فلان بن فلان ثم قال ابو سفيان : يا معشر قريش انكم واللّه ما اقمتم بدار فقام لقد هلك الكراع والخف واخلفتنا بنو قريظة وبلغنا عنهم الذي نكره ولقينا من شدة الريح ما ترون ماتطمئن لنا قدر ولا تقوم لنا نار ولا يستمسك لنا بنا فارتحلوا تحلوا فاني مرتحل ، ثم قام الى حـــمـــلـــه وهو معقول فجلس عليه ثم ضربه فوثبت به على ثلاث فواللّه ما اطلق عقاله الا وهو قائم ولولا عهد رسول اللّه (ص) الي ((ان لا تحدث شيئا حتى تاتيني))ثم شئت لقتلته بسهم)).

والـــمـــســـتفاد من ايات القرآن ، ان وجود الاجهزة الامنية والتجسسية كان امرا رائجاحتى في زمن الانـــبـــيـــا الـــذيـــن ســـبـــقـــوا نبينا محمد(ص)، حتى استفيد من الطيور في هذاالمجال كما في قصة ســـلـــيـــمان (ع) والهدهد، الذي كان ياتي باخبار البلدان البعيدة الى سليمان ، ثم يحمل رسالة سليمان ــ التي كانت تبين علاقته بالدول الاخرى ــ الى تلك الدول ((٤٤١)) .

المنظمات التجسسية في الروايات الاسلامية . لـــهـــذه المسالة في الروايات الاسلامية وكتب التاريخ صدى واسع جدا، فمن مطالعتها يمكن الوقوف على هذه الحقيقة وهي ان الحكومة الاسلامية ينبغي ان لاتغفل عن هذه المسالة المهمة ، وان عليها ان تمارس نشاطا موسعا في اتجاهين : ان تطلع على تحركات العدو العسكرية والسياسية والاقتصادية الـــتـــي لـــهـــا تـــاثـــيـــر على مستقبل ومصير المسلمين ، وان تواجه الفعاليات الجاسوسية ، للعدو الذي يحاول النفوذ واختراق المسلمين للتعرف على اسرارهم وسرقتها.

وسنتعرض هنا الى بيان نموذج من هذه الروايات والنقول التاريخية :.

١ ــ ورد فـــي حـــديـــث عن الامام علي بن موسى الرضا(ع): ((كان رسول اللّه (ص)اذا بعث جيشا فاتهم اميرا بعث معهم من ثقاته من يتجسس خبره)) ((٤٤٢)) .

فقد يكون ذلك الامير معتمدا من بعض الجهات ، ولكن خطورة مسؤوليته توجب وجود ناظر ومفتش عليه ، تحسبا من انحرافه ــ لا سمح اللّه ــ وارتكابه ما لا يمكن جبرانه من قبل

المسلمين .

وهذا الحديث موافق لما ورد في متن الوسائل وقرب الاسناد الطبعة الجديدة ((٤٤٣)) ، ولكن ورد في بعض الكتب كلمة ((فامهم)) بدلا من ((فاتهم))، اي عين لهم اميرا، ولكن تعيين المفتش والجاسوس انسب بلفظ ((فاتهم))، وانتخاب مثل هذاالامير يكون لتميزه ببعض الميزات المفقودة في غيره (التفتوا جيدا).

٢ ــ ورد في حديث آخر حول سرية ((عبد اللّه بن جحش)) (والسرية ، الحرب التي لم يحضر الرسول بنفسه فيها)، ان النبي الاكرم (ص) بعث عبداللّه بن جحش بن رئاب الاسدي ومعه ثمانية رهط من المهاجرين ليس فيهم من الانصار احد، وكتب له كتابا وامره ان لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما امره به فلما سارعبداللّه يومين فتح الكتاب فنظر فيه فاذا فيه : اذا نظرت في كتابي هذا فامضى حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فترصد بها قريشا وتعلم من اخبارهم (والقصة طويلة وقد جا في ذيلها انه اشتبك معهم واسر منهم جماعة وغنم غنائم ((٤٤٤)) .

٣ ــ بعد غزوة بدر ((٤٤٥)) ، لما انصرف ابو سفيان ومن معه نادى : ان موعدكم بدر للعام القابل فقال رسول اللّه (ص) لرجل من اصحابه قل : نعم ، هو بيننا وبينكم موعد.

ثم بعث رسول اللّه (ص) علي بن ابي طالب (ع) فقال : اخرج في آثار القوم ، فانظرماذا يصنعون وما يريدون ، فان كانوا قد جنبوا الخيل وامتطوا الابل فانهم يريدون مكة وان ركبوا الخيل وساقوا الابل فانهم يريدون المدينة ، والذي نفسي بيده لئن ارادوها لاسيرن اليهم فيها ثم لاناجزنهم قال علي : فخرجت في آثارهم انظر ماذا يصنعون ، فجنبوا الخيل وامتطوا الابل وتوجهوا الى مكة .

وكان هذا النشاط التجسسي للنبي على يد امير المؤمنين (ع)، عمل مهم جداومؤثر في تحديد مصير المسلمين ، وكان ينقذهم من ان يفاجئوا.

٤ ــ ونقرا ((٤٤٦)) في قصة حرب احد ان النبي (ص) ارسل رجلين يتجسسان على احوال جيش قريش قبل ان يردوا احد ليتعرفوا على عدد قوات العدو وعدتهم ، كماانه ارسل ((الحباب بن المنذر)) سرا ليستطلع اوضاع قريش بعد ان نزلوا احدا، وطلب منه ان ياتيه بالخبر سرا اذا كان عددهم كبير وان اذا كان قليلا فلا مانع من ان يخبره علنا.

ولما كان عدد المشركين كبيرا، جا الحباب واخبر رسول اللّه (ص) بعددهم سرا.

٥ ــ وكتب نهج البلاغة ، تبين لنا بوضوح ان الجهاز الامني للامام علي (ع) كان مطلعا على الامور في كل بقاع الدولة الاسلامية .

ومن جملة ذلك ((عهده لمالك الاشتر)) في تعيين المفتشين السريين للنظر في كيفية قيام العمال ــ الولاة بوظائفهم ، يقول (ع): ((وابعث العيون من اهل الصدق والوفا عليهم فان تعاهدك في السر لامورهم حدوة لهم على الاستعمال الامانة والرفق بالرعية)).

وبطبيعة الحال ، فان هذا النشاط واحد من نشاطات العيون التجسسية ، وهو ان يتجسسوا على كيفية قيام ماموري وموظفي لدولة الاسلامية بوظائفهم .

٦ ــ وفـــي كتاب آخر له (ع) الى واليه على مكة ((القثم بن عباس)) وهو اخو عبد اللّه بن عباس ، يـــقول فيه : ((اما بعد، فان عيني بالمغرب ((٤٤٧)) كتب الي يعلمني انه وجه الى الموسم اناس من اهل الشام العمي القلوب الصم الاسماع الكمه الابصار الذين يلبسون الحق بالباطل ويطيعون المخلوق فـــي مـــعصية الخالق فاقم على ما في يديك قيام الحازم الصليب)) ((٤٤٨)) ويبدو ان معاوية كان قد اعد مخططا لخداع ((القثم بن عباس)) ودعوته لخيانة علي (ع)، وايجاد الفوضى في موسم الحج ، فـــاخـــبـــر عـــيـــون الامـــام (ع) الـــمخترقين جهاز حكم معاوية ، الامام علي (ع) بهذا الخبر بسرعة فاسرع الامام (ع) في احباط تلك المؤامرة .

والـــكلام هنا في المامورين السريين الذين يخترقون قلب اجهزة العدو وينفذون فيها لنقل المعلومات السرية .

٧ ــ ونقرا كتاب امير المؤمنين (ع) الى ((عثمان بن حنيف))، حيث يقول (ع): ((امابعد يا بن حنيف فـــقـــد بـــلغني ان رجلا من فتية اهل البصرة دعاك الى مادبة فاسرعت اليها تستطاب لك الالوان وتنقل اليك الجفان)) ((٤٤٩)) .

فمن هذا الكتاب يتضح لنا بان عيون الامام (ع) السرية لم تكن تنقل له المسائل السياسية والعسكرية فـــقـــط، بل وكذلك المسائل الاخلاقية التي لم تكن مناسبة لمقام الولاة وموظفي الحكومة الاسلامية وغـــير المنسجمة مع اصول التعاليم الاسلامية وخاصة فيما يرتبط بالزهد، وان جزئيات حركاتهم غير خافية على عيون الامام التجسسية الفطنة .

وشـــبـــيه هذا المعنى نراه في كتابه (ع) الى ((المنذر بن جارود)) واليه على ((اصطخر)) حيث ورد في هذا الكتاب :.

((امـــا بعد فان صلاح ابيك غرني منك ، وظننت انك تتبع هديه ، وتسلك سبيله فاذا انت فيما رقي الي عـــنـــك لا تـــدع لهواك انقيادا ولا تبقى لاخرتك عنادا تعمردنياك بخراب آخرتك وتصل عشيرتك بقطيعة دينك)) ((٤٥٠)) .

والـــمـــســـتفاد من الروايات ان خيانة ابن الجارود هي انه اختلس اربعمائه الف درهم من بيت المال له ولاقربائه ، فعزله الامام (ع) من ولايته وحبسه مدة من الزمن ((٤٥١)) .

ونرى هنا ان عيون الامام (ع) قد نقلوا خيانة هذا الوالي الخفية بعد ان كشفوها،وان الامام (ع) ابدى موقفا شديدا تجاهه .

٨ ــ جـــا فـــي تـــاريـــخ حـــيـــاة الامـــام الـــحـــســـن المجتبى (ع) لما بلغ معاوية بن ابي سفيان وفاة امير الـــمـــؤمنين (ع) وبيعة الناس ابنه الحسن (ع) دس رجلا من حمير الى الكوفة ، ورجلا من بني القين الـــى الـــبـــصـــرة لـــيـــكـــتـــبا اليه بالاخبار، ويفسدا على الحسن الامور، فعرف ذلك الحسن (ع) فامر بـــاســـتـــخـــراج الـــحـــمـــيـــري من عند لجام بالكوفة

،فاخرج وامر بضرب عنقه ، وكتب الى البصرة بـــاستخراج القيني من بني سليم فاخرج وضربت عنقه)) ((٤٥٢)) وكتب الحسن (ع) الى معاوية : امـــا بـــعد فانك دسست الرجال للاحتيال والاغتيال وارصدت العيون كانك تحب اللقا وما اشك في ذلك فتوقعه ان شا اللّه .

٩ ــ بـــعـــد حرب صفين اعلن جماعة من ((بني ناجية)) يتزعمهم ((الحريث بن راشد))مخالفتهم لـــلامـــام ونـــقضهم البيعة ، فارسل الامام علي (ع) الى الحريث وطلب منه المثول عنده ليبين له السنن وامـــورا مـــن الـــحـــق ، فـــلم يحضر الحريث وفر برجاله ، وفي الطريق قتلوا رجلا مسلما من اتباع الامـــام (ع)، وتـــركـــوا يـــهـــوديـــا واعتبروه من اهل الذمة ، فكتب الامام (ع) كتابا الى عماله في تلك المناطق ، مضمونه ان قوما مذنبين هربوا، ونظن انهم قصدوا البصرة ، وكان مما جا في ذلك الكتاب : ((واجعل عليهم العيون في كل ناحية من ارضك ثم اكتب الي بما ينتهي اليك عنهم)) ((٤٥٣)) .

مـــن مجموع الروايات اعلاه ، والروايات والتواريخ الاخرى التي يطول المقام بذكرها، يتضح جيدا ان اجـــهـــزة الـــتـــجـــســـس والـــتـــفـــتـــيـــش كـــانت تعمل دائبة في عصر النبي الاكرم (ص) والائمة الـــمـــعـــصـــومين (ع) سوا في مجال كشف مؤامرات الاعدا، اوفي ابطال خطط الاجهزة الجاسوسية للمخالفين ، او في التحقيق في سلوك موظفي الدولة الاسلامية ، وكذلك كشف مؤامرات المنافقين في داخل الدولة الاسلامية .

وبطبيعة الحال ، فان اساليب ((التجسس)) و ((ضد التجسس)) في زماننا تغيرت كثيراكغيرها من المسائل عما كانت عليه في ذلك الوقت واتسعت وتعقدت كثيراواستفيد فيها من التكنولوجيا الحديثة المتطورة بشكل واسع .

ولا شك ، فان الحكومة الاسلامية لا يمكنها الاكتفا بالاساليب القديمة والبدائية للوصول الى اهدافها الامـــنـــيـــة وفـــي الامن المضاد، بل لابد ان تتجهز بكل الوسائل المتطورة ، لكي تكشف كل مؤامرات الاعـــدا ومـــخـــططاتهم الرامية الى تضعيف الدولة الاسلامية وقهرها، كما ان عليها ان تراقب بدقة تـــصـــرفات المسؤوليين في الدولة الاسلامية ، ونشاطات الاحزاب والمجاميع السياسية المتواجدة ، لاقرار الامن والحدمن المفاسد والتخريب .

فـــعـــلـــى الـــحـــكـــومـــة الاسلامية ان تستعين بالتكنولوجيا الحديثة وكل اساليب التجسس ولا تكتفي بالاساليب القديمة .

وعلى الرغم من ان هذا يكلف الدولة اموالا طائلة ، الا انه قد يكون صرف اموال قليلة في هذا المجال سببا للحد من ضياع اموال طائلة في المجالات العسكرية والسياسية والاقتصادية ، او تكون سببا في الوقاية من خسائر كثيرة لا يمكن تعويضها.

فمثلا لو ان اجهزة التجسس في الدول الاسلامية ، كشفت عملية تفجير تستهدف زعزعة امنها، فانها ســـتـــمـــنـــع من حدوث خسائر فادحة في القوى البشرية والاقتصادية ،والاهم من ذلك انها ستكشف مؤامرة الاعدا العسكرية الخطيرة وتمنع من مضاعفات مثل هذا العمل .

استراق السمع :. لا شـــك فـــي ان مراقبة المكالمات الهاتفية الشخصية والتجسس على محتواهاللاطلاع على اسرار الناس ، مصداق من مصاديق الاية الشريفة في سورة الحجرات الدالة على حرمة ((التجسس))، كما ان الروايات الاذسلامية تؤكد هذا المعنى .

فـــقـــد ورد فـــي حـــديـــث عن رسول اللّه (ص) : ((لا تتبعوا عثرات المسلمين فانه من تتبع عثرات المسلمين تتبع اللّه عثرته ، ومن تتبع اللّه عثرته يفضحه)).

والملفت للنظر هو انه ذكر المخاطبين في هذا الحديث بقوله : ((يا معشر من اسلم بلسانه ولم يسلم بقلبه)) ((٤٥٤)) .

وفـــي اصـــول الكافي ، في باب من طلب عثرات المسلمين وعوراتهم ذكرت احاديث كثيرة اخرى ــ غير الحديث اعلاه .

وحرمة هذا الامر كانت مسلمة بين المسلمين الى درجة ان عمر بن الخطاب كان ذلك ليلة يتجول في ازقـــة الـــمـــديـــنة ، فسمع رجلا يغني في داره ، فتسلق عمر حائطالدار وصاح بالرجل يا عدو اللّه اتعصي اللّه هنا وتظن ان اللّه لن يفضحك ؟ فقال الرجل : مهلا ايها الخليفة ، فان كنت قد ارتكبت ذنبا واحدا فانك قد ارتكبت ثلاثة ذنوب ، فان اللّه عزوجل يقول ولا تجسسوا وانت تتجسس ، وان اللّه عزوجل يقول (وآتوا البيوت من ابوابها) وانت ســـطـــوت مـــن على الجدران ، وان اللّه عزوجل يقول : (لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها) ولم تفعل انت ذلك فاستحى عمر وقال : لو عفوت عنك فهل تترك اقتراف هذا الذنب ؟. قال الرجل : نعم ، فعفى عنه عمر وخرج ((٤٥٥)) .

وعـــلـــى اي حـــال ، فـــلا شـــبـــهة في ان استراق السمع ، بمعنى مراقبة مكالمات الناس ،العادية منها او الـــهـــاتـــفية ، وحتى التجسس على الرسائل والمكاتيب الخاصة ، كل ذلك من مصاديق التجسس المحرم الواضحة .

ولكن ، قد تقتضي الضرورات احيانا، ان ترتكب الحكومة الاسلامية مثل هذاالفعل في بعض الموارد، وهـــو مـــورد احـــتـــمال وجود مؤامرة ضد الاسلام والمسلمين ،واحتمال وجود خطر على الانفس والاموال المحترمة ، ففي مثل هذه الموارد لا مفرمن استراق السمع والتفتيش في الاعمال ، بالضبط كـــمـــا يتم ذلك في التفتيش عن المواد المخدرة وامثال ذلك في الطرق العامة ووسائل النقل او تفتيش الاشخاص في مداخل المدن والـــواقع ان هذه المسالة فرع من فروع مسالة تزاحم الواجبات او تزاحم الواجب والحرام ، ولابد من مراعاة ((المرجحات)) ومسالة ((الاهم والمهم)).

وبتعبير اوضح ، التجسس على افعال المسلمين حرام ولكن حفظ نفوس افرادالمجتمع ، ونظام الدولة الاســـلامية ، واحباط مؤامرات الاعدا، اهم من ذلك ، وعليه ففي كل مورد يخاف فيه من تعرض مثل هذه الامور للخطر، يجوز استراق السمع للحد من وقوع تلك المخاطر.

التعذيب الجسدي لاخذ الاعترافات . لاشك في ان ايذا اي انسان بلا مبرر غير جائز، وقلنا في

الابحاث السابقة ايضابانه لا يجوز تعذيب احد لاخذ الاعترافات منه ، وان كل اقرار ماخوذ بهذا الاسلوب غير معتبر شرعا ولا مؤاخذة عليه في القانون .

فـــفـــي حـــديث عن امير المؤمنين الامام علي (ع) قال : ((من اقر عند تجريد اوتخويف او حبس او تهديد فلا حد عليه)) ((٤٥٦)) .

ولـــكـــن اذا كان المتهم قد ارتكب جرما بينا غير ذلك الجرم الذي لم يثبت عليه ،جاز تعزيره لاجله ، كـــمـــا لو القي القبض على سارق في اثنا اقتحامه منزل مسلم ، ولم تثبت سرقته ، فلو عزر لاقتحامه المنزل واعترف اثنا التعزير بالسرقة ظنا منه ان هذاالتعزير تعذيب لاخذ الاقرار، وثبت بالقرائن صـــدق اعـــترافه هذا (كما لو دل على مواضع اخفا تلك المسروقات وتبين صحة ذلك)، امكن الاخذ بهذا الاقراروا‌عتباره شرعيا، وذلك لان القرائن القطعية هي التي تثبت صحة هذا الاقرار.

كـــما يمكن اتباع هذا الاسلوب في خصوص الجواسيس الاجانب حتى لو لم يرتكبوا مخالفة قطعية ، وكـــان حـــاكـــم الشرع يعتقد يقينا او ظنا قويا بان هذا الجاسوس يحمل معلومات سرية خطيرة تهدد مـــصـــير الدولة الاسلامية والمسلمين بالخطر، فانه في مثل هذه الحالة يمكن تعذيب هذا الجاسوس والتضييق عليه بشرط مراعاة التعامل الانساني .

وقـــد مـــر بـــنـــا فـــي قـــصة ((حاطب بن ابي بتلعة))، عندما امتنعت ((سارة)) تلك الجاسوسة ، عن الاعـــتـــراف وتسليم الكتاب الذي كتبه حاطب لاهل مكة ، سل علي (ع) سيفه وهددها بالقتل ، فخافت ((ســـاره)) فـــاخـــرجـــت الـــكتاب من شعرهاوسلمته للامام (ع) فهذا الاقرار كان مقرونا بالتعذيب الروحي ومع ذلك حكم بصحته .

فـــمـــن الـــواضح ان مثل هذه الضغوط في مثل هذه الموارد، ليست امرا مخالفاللعقل ولا للشرع ، لان اهـــمـــيـــة الـــمـــسالة تكون الى درجة يجوز معها مثل هذا التعذيب ،ففي تلك الحادثة ، لو ان خبر عزم الرسول (ص) على فتح مكة ، كان قد وصل الى اسماع قريش ، لاريقت دما كثيرة في ذلك البلد الامن مع ان نتيجة الحرب كانت واحدة .

وفـــي قـــصـــة قضا امير المؤمنين (ع) نجد موارد كثيرة مارس الامام (ع) فيهاالتعذيب الروحي ضد الـــمـــجـــرمين وخاصة في القضايا المهمة التي كانوا يرفضون الاعتراف والاقرار فيها، فكان الامام يمارس مثل ما مر ذكره من الاساليب للحصول على اقرارهم ، فمثلا جا في قضيته : ان رجلين تداعيا عـــنده ، وكان كل منهما يدعي انه السيد وان الاخر غلامه ، فقال الامام (ع) لقنبر يا قنبر علي بسيف رســـول اللّه (ص)عـــجـــل اضـــرب رقبة العبد (بعد ان ادخل راسيهما في ثقبين اعدهما خصيصالهذا الامـــر)، قـــال : فـــاخرج الغلام راسه مبادرا فقال علي (ع) للغلام : الست تزعم انك لست بعبد، ومكث الاخر في الثقب ، قال : بلى انه ضربني وتعدى علي ((٤٥٧)) .

فـــلا شـــك في ان هذا التهديد كان مؤذيا للغلام الواقعي ولكن هذا المقدار جائزللكشف عن واقع

حق مهم ففي موارد التجسس يكون الامر كذلك ، بل هو اعلى واولى .
وبـــتعبير آخر، فان قانون ((الاهم والمهم)) و ((تزاحم الواجبات والمحرمات)) يجيرمثل هذا التعذيب في مثل هذه الموارد.
ولـــكن ، ينبغي ان لا يستغل هذا القانون بهذه الذريعة ويعذب المتهمون تعذيباشديدا لا يطاق او يطبق هذا القانون والاستثنا لادنى سؤ ظن بالاشخاص .
ويـــنـــبغي ان لا ننسى ان هذا مجرد استثنا، ولا يجوز الاستفادة من مثل هذه الاساليب الا في موارد الضرورة مع رعاية الحقوق الانسانية كما وكيفا.
ومـــن هـــنـــا تـــتضح لنا مسالة اخرى وهي ان بعض المامورين لجمع المعلومات والاسرار يضطرون ولكسب الاخبار الحساسة والمصيرية ، ان يتزيوا بزي الاعداويتقمصوا شخصيات افراد العدو في الـــمـــلـــبس والماكل كي يتمكنوا من اختراق العدو، وفي مثل هذه الحالات قد يضطروا الى ارتكاب بـــعـــض الـــذنـــوب كـــاكل الحرام اوالحديث ضد الاسلام والمقدسات الاسلامية لتحقيق اغراضهم ، فـــالـــحـــكـــم هـــنـــامشمول لقاعدة ((تزاحم الواجب والحرام)) و ((الاهم والمهم))، فمتى ما كان الهدف اعلى واهم من الذنب ، كان ارتكاب ذلك الذنب جائزا، لتحقيق الهدف .
سؤال :.
هل الغاية تبرر الوسيلة ؟. قـــد يـــقـــال ، ان ما ذكرنا من استثنات اليس تعبيرا آخر عن ما هو معروف عند بعض زعما المدارس الالحادية المادية من ان : ((الغايات تبرر الوسائط))؟.
وفـــي الاجـــابـــة على هذا السؤال ، لابد من الالتفات الى نكتة واحدة وهي ان هؤلاالذين يقولون بهذه الـــمـــقـــالة لم يحددوا قيدا ولا شرطا لها، اي انهم يقولون : للوصول الى الاهداف (بلا استثنا) يمكن التوسل باية وسيلة (بلا استثنا)، ولذا فانهم يوجهون الحروب المدمرة الدامية من اجل الحفاظ على مصالحهم الاقتصادية ،فيذهب آلاف الناس ضحية من اجل عدم تضرر مصالحهم بادنى ضرر.
امـــا اتـــبـــاع الاديـــان الـــسماوية ، فهم ينكرون هذه العمومية في الشقين معا، اي انه لايكفي كل هدف لـــتـــبـــرير وتجويز الوسيلة ، كما انه ليست كل وسيلة مجازة وان كان الهدف ساميا، فالحاكم هنا هو قـــانـــون ((الاهـــم والـــمهم))، تلك الاهمية المقررة عقلاوشرعا، لا كل اهمية وان كانت مصلحة شخصية ، وهوى وهوسا شيطانيا.
فـــقانون الاهم والمهم ليس امرا يمكن انكاره ــ فمثلا يجوز ضرب وجه من استعمل الترياق ويريد النوم ــ ذلك النوم الذي يؤدي بحياته ــ بعدة صفعات على خده ليفيق من نومه من اجل انقاذه من الموت ، واكبر من ذلك يمكن اخذ الضرائب المالية من الناس من اجل اعداد القوة المناسبة لحفظهم من اخطار الاعـــداوغـــزوهـــم ، او حبس كل افراد المجتمع في منازلهم لعدة ايام ، لتلقيحهم بلقاح ينقذهم من وبا خطير يهدد حياتهم جميعا.

هــذا ما يقوله اتباع مدرسة الانبيا(ع)، بينما نجد ان اتباع المدارس المادية الالحادية لا يشترطون اي شرط لتطبيق قاعدتهم ، فيجيزون كل وسيلة للوصول الى اي هدف من اهدافهم .

وبــهــذا يــنتهي الجز العاشر من نفحات القرآن والذي يتناول البحث حول الحكومة والولاية ، وبهذا تــنــتــهي الدورة الكاملة في المعارف والعقائد الاسلامية وموجهة نظر القرآن الكريم وعلى اساس الــتــفــسـير الموضوعي في عشرة اجزانشكر اللّه ونحمده على هذا التوفيق الذي شملنا لادا هذا الامر المهم .

الــهــنــا: تــقبل منا جميعا هذا المجهود المتواضع واجعله ذخرا لنا في يوم الجزا،ووفق كل من يود الاطلاع على المعارف والعقائد الاسلامية من وجهة نظر القرآن الكريم الى الاطلاع عليه .

تم في آخر شهر صفر يوم ذكرى استشهاد.

الامام علي بن موسى الرضا(ع) سنة .

١٤١٦ه.

١- بحار الانوار: ج ٤٨، ص ١٤٤ (نقلا عن كتاب اخبار الخلفا).
٢- الزهرا سيدة نسا العالم ، ص ١٣٠.
٣- البقرة : ٢٤٦.
٤- البقرة : ٢٥١.
٥- نهج البلاغة : خطبة (٤٠).
٦- بحار الانوار، المجلد السادس ، ص ٦٠، الرواية طويله لكننا انتخبنا قسما منها.
٧- سورة الانفال : ٢٤.
٨- سورة البقرة : ١٧٩.
٩- بحار الانوا المجلد (٩٠)، ص ٤١.
١٠- المصدر السابق : جلد (٧٥)، ص ٢٣٥.
١١- غرر الحكم ، المجلد (٢)، ص ٧٨٤ ج ٥٠ باب الداد.
١٢- سورة يوسف : ٢١ و ٥٦.
١٣- سوره الكهف / ٨٤.
١٤- تفسير الميزان ، المجلد(١٤) ص (٣٨٦).
١٥- تفسير القرطبي ، المجلد(٧) ص (٤٤٦٥).
١٦- نور الثقلين ، المجلد (١)، ص (٤٩٥ و ٤٩٦) ــ تفسير العياشي ، المجلد (١)، ص (٢٤٩) ــبحار الانوار، المجلد (٢٣) ، ص (٢٧٤) فمافوق .
١٧- تفسير البرهان ، المجلد (١) ص ٣٨٠ (انه خاطب بها الحكام).
١٨- نهج البلاغة ، رسالة رقم (٥٣).
١٩- القصص / ٤.
٢٠- الزخرف / ٥١.
٢١- الشعرا / ٢٩.
٢٢- الاعراف / ١٢٣.
٢٣- البقرة / ٢٥٨.
٢٤- النمل / ٣٤.
٢٥- البروج / ٨.
٢٦- الشورى / ٣٨.
٢٧- آل عمران / ١٥٩.
٢٨- سورة ص / ٢٥.
٢٩- النسا / ٥٤.
٣٠- البقرة / ٢٤٧.

٣١- البقرة / ٢٤٧.
٣٢- الفقه الاسلامي وادلته ، المجلد (٦) ص (٦٨٢).
٣٣- الاحكام السلطانية ص (٢٠).
٣٤- كتاب المنهاج السنة كتاب البغاة / ص (٥١٨).
٣٥- الانعام / ٥٧ ، يوسف / ٤٠ ــ ٦٧.
٣٦- نهج البلاغة ، الخطبة الثالثة .
٣٧- المائدة / ٥٥.
٣٨- ذكرت مساحة الفاتيكان في قاموس دهخدا و قاموس معين بانها ٤٤ هكتارا (اقل من نصف كم)، و بلغ عدد نفوسها بعض المصادر ٥٢٥ نفرا نفر قطار، دائرة البريد، محطة الاذاعة ، ولها قانون خاص بها و حكومة مستقلة و هناك حوالي خمسين دولة لها ممثلين لدى الباب والملفت للنظر ان هذا البلد يقع في قلب روما عاصمة ايطاليا (قاموس دهخدا، قاموس معين والمنجد في الاعلام).
٣٩- كتاب سليم بن قيس ، ص ١٨٢.
٤٠- وسائل الشيعة ، ج ١١ ، ص ٣٦ (ذكر صاحب الوسائل هذه الروايات في الوسائل ج ١١ ،كتاب الجهاد، الباب ١٣ من ابواب جهاد العدو).
٤١- وسائل الشعية ، ج ١١ ص ٣٨.
٤٢- نفس المصدر.
٤٣- نهج البلاغة ، الخطبة ١٩٠ (القسم الاخير منها).
٤٤- وسائل الشيعة ، ج ١١ ص ٣٦.
٤٥- وسائل الشيعة ، ج ١١ ، ص ٣٧.
٤٦- محمد بن عبد اللّه بن الحسن ، حفيد الامام الحسن المجتبى (ع) ثار ايام المنصورالعباسي ، وبايعهه جمع غفير، استولى على مكة والمدينة واليمن ، لكن المنصور ارسل اليه جيشاجرارا تغلب عليه و نال بدوره الشهادة وهو معروف بالنفس الزكية ، كانت شهادته في شهررمضان سنة ١٤٥ للهجرة (تتمة المنتهى ، ص ١٣٥ فما بعدها).
٤٧- وسائل الشعية ، ج ١١.
٤٨- نفس المصدر، ص ٣٦.
٤٩- وسائل الشيعة ، ج ١١ ، الصفحات ٣٥ و ٤١.
٥٠- ارشاد المفيد ــ بتلخيص ــ ، ج ٢ ، ص ١٨٥ (الباب ١٣ في حالات الامام الصادق (ع).
٥١- تنقيح المقال (رجال المامقاني)، حالات زيد.
٥٢- نفس المصدر (حالات زيد).

٥٣- البحار، ج ٤ ص ٢٠٥.
٥٤- تنقيح المقال ، ج ١ ص ٣٣٧ (حالات الحسين بل علي شهيد فخ) ــ بحار الانوار ، ج ٤٨ ،ص ١٧.
٥٥- نفس المصدر.
٥٦- نفس المصدر.
٥٧- سفينة البحار، لفظة ((قم)).
٥٨- سنن ابن ماجة ، ج ٢ ص ١٣٦٦، الحديث ٤٨٢.
٥٩- الكهف : ٢٦.
٦٠- الشورى : ١٠.
٦١- المائدة : ٤٤.
٦٢- المائدة : ٤٥.
٦٣- المائدة : ٤٧.
٦٤- المائدة : ٤٩.
٦٥- المائدة : ٥٠.
٦٦- النور: ٥١.
٦٧- الانعام : ١٥٣.
٦٨- المائدة : ٣.
٦٩- يرجى الرجوع الى كتاب مصابيح اللغة ومصباح اللغة ومفردات الراغب .
٧٠- تفسير روح البيان ، ج٢ ، ص ٤١٠.
٧١- في ظلال ، ج٢ ، ص ٧٥١.
٧٢- تفسير الفخر الرازي ، ج١٤ ، ص ٣.
٧٣- نهج البلاغة ، الخطبة رقم ١٨.
٧٤- اصول الكافي ، ج١ ، ص ٥٩، الحديث رقم٢ .
٧٥- نفس المصدر السابق ، الحديث رقم ٤.
٧٦- جامع احاديث الشيعة ، ج١ ، باب رقم ٤ من ابواب المقدمات ، الحديث رقم ٢٦.
٧٧- اصول الكافي ، ج١ ، ص ٢٦٧، الحديث رقم ٥.
٧٨- اصول الكافي ، ص ٢٦٥، الحديث رقم ١.
٧٩- نفس المصدر، ص ٢٦٦، الحديث رقم ٤.
٨٠- للمزيد من التوضيح ودراسة جميع روايات التفويض عليكم بمراجعة كتاب انوارالفقاهة ، ج١ ، ص ٥٥٢.
٨١- وسائل الشيعة ، ج٦ ، ابواب ما يجب فيه الخمس ، الباب ٨، الحديث رقم٥ .

٨٢- كتاب ((سيد المرسلين))، ج٢ ، ص ١٤٢.

٨٣- (البقرة ــ ٢٣٣).

٨٤- تحف الحقول ، باب الاحاديث القصيرة للنبي (ص)، الحديث رقم ١٣.

٨٥- البحار، ج٧٥ ، ١٠٤٢.

٨٦- غرر الحكم .

٨٧- غرر الحكم .

٨٨- غرر الحكم .

٨٩- بحار الانوار، ج٧٥ ، ص ١٠٠.

٩٠- غرر الحكم .

٩١- ميزان الحكمة ، ج٥ ، ص ٢١١.

٩٢- نفس المصدر السابق ، ص ٣١٨.

٩٣- غرر الحكم .

٩٤- البحار، ج٧٠ ، ص ٣٤.

٩٥- ان جميع ما ذكر اعلاه تقريبا ورد في الروايات المختلفة .

٩٦- بحار الانوار، ج٧٢ ، ص ١٠٤.

٩٧- غرر الحكم .

٩٨- حياة الحيوان ، وميري ، ج١ ، ص ١٧٣.

٩٩- (المائدة ــ ١٠٣).

١٠٠- (الانعام ــ ٣٧).

١٠١- (التوبة ــ ٨).

١٠٢- (المؤمنون ــ ٧٠).

١٠٣- وسائل الشيعة ، ج٨ ، ص ٧٥، الحديث رقم (١)، الباب رقم (٩) من صفات القاضي .

١٠٤- سيرة ابن هشام ، ج٣ ، ص ٦٦.

١٠٥- مغازي الواقدي ، ج١ ، ص ٤٤٤ (مع التلخيص).

١٠٦- يقول ((الماوردي)) في الاحكام السلطانية : من الممكن ان يكون وزير من مادة ((وزر))اي مشتق من الثقل ، ذلك انه يتحمل المسؤولية ، او من مادة وزر لمعنى الملجا والملاذ (لانه ملجا الناس)، اومن مادة ازر بمعنى السند (لان السند الرئيسي هو اللّه تعالى (الاحكام السلطانية ،ص ٢٤).

١٠٧- (طه ــ ٢٩ الى ٣١).

١٠٨- (البقرة ــ ٢٤٦).

١٠٩- (يوسف ــ ٥٥).

١١٠- (النمل ــ الاية ١٥ و ١٦).
١١١- (سبا / ١٠ الى ١٣).
١١٢- (سبا ــ ١٤).
١١٣- (النازعات ــ ٥).
١١٤- (يوسف ــ ٥٥).
١١٥- (القصص ــ ٣٦).
١١٦- (الشعرا ــ ١٥١).
١١٧- (النسا ــ ٥).
١١٨- (الكهف ــ ٥١).
١١٩- (القلم ــ ٨).
١٢٠- (القلم ــ ١٠ الى ١٣).
١٢١- (النسا ــ ١٣٥).
١٢٢- (النسا ــ ١٤١).
١٢٣- الوسائل ، ج٥ ، ص ٤١٥ (الباب ٢٦ من ابواب صلوة الجماعة).
١٢٤- سفينة البحار، ج٢ (مادة العلم).
١٢٥- نهج البلاغة ، الكلمات القصار ١٧٦.
١٢٦- اصول الكافي ، ج١ ، ص ٣٧.
١٢٧- بحار الانوار، ج٧٢ ، ص ٣٤٩، الحديث ٥٣.
١٢٨- بحار الانوار، ج٧٥ ، ص ٢٣٣.
١٢٩- البحار، ج٧٢ ، ص ٢٧.
١٣٠- وسائل الشيعة ، ج١٨ ، ص ٤٧٢، الحديث رقم (١).
١٣١- نهج البلاغة ، الخطبة رقم ١٣١.
١٣٢- الكلمات القصار، الكلمة رقم ١٢٠.
١٣٣- نقل في تفسير البرهان سبع روايات على الاقل في هذا المجال ، وتلاحظ في كتاب بحارالانوار ايضا في الجز ٢٣ و ٦٧، و ١٠٢ (في الصفحات ٣٨٠، و٢٨٠، و ٢٥٣ على التوالي)،روايات متعددة بهذا الشان :.
١٣٤- دعائم الاسلام ، ج٢ ، ص ٥٣١.
١٣٥- الدر المنثور، ج٣ ، ص ١٧٥.
١٣٦- نهج البلاغة ، الكتاب الخامس .
١٣٧- (الحديد ــ ٧).
١٣٨- (يس ــ ٨٢).

١٣٩- (فاطر ــ ١).

١٤٠- (النازعات ــ ٥).

١٤١- (الصافات ــ ١٦٤ ــ ١٦٦).

١٤٢- (النحل ــ ٢).

١٤٣- (غافر ــ ٧).

١٤٤- (الانفطار ــ ١٠ الى ١٢).

١٤٥- (الاحزاب ــ ٩).

١٤٦- (الانعام ــ ٦١).

١٤٧- (السجدة ــ ١١).

١٤٨- (النحل ٣٢).

١٤٩- (الذاريات ــ ٤).

١٥٠- (المرسلات ــ ٣ و ٤).

١٥١- الصافات ــ ٢.

١٥٢- قيل الكثير في الاوجه في تفسير هذه الاية ، واحدى تلك المعاني ماجا اعلاه .

١٥٣- (القدر ــ ٤).

١٥٤- نهج البلاغة ، الخطبة رقم ٩١ (المعروفة بخطبة الاشباح).

١٥٥- ولــلمزيد من الايضاح بشان اضاف الملائكة عليكم بمراجعة بحار الانوار، ج٥٩ ،ص ١٧٤ ومايليه .

١٥٦- ســيد المرسلين ، ج٢ ، ص ٤٤ ــ ونقل بعض المؤرخين الامرا الثلاثة بشكل آخر،ولايوجد بينهم وبين مرادنا اختلاف .

١٥٧- الكامل لابن الثير، ج٢ ، ص ٣١٣.

١٥٨- سيرة ابن هشام ، ج٤ ، ص ٢٤٦.

١٥٩- خاندان وحي ، ص ٢٦.

١٦٠- فروع الكافي المجلد ٥ صفحة ٢٧ ــ ٢٨ ــ ح١ .

١٦١- فروع الكافي المجلد ٥ صفحة ٢٨، ح٢ .

١٦٢- فروع الكافي المجلد ٥ صفحة ٢٨ (باب وصية رسول اللّه ح٢٣ .

١٦٣- فروع الكافي المجلد ٥ صفحة ٢٨، ح٤ .

١٦٤- نهج البلاغة : قسم الرسائل والكتب ، الكتاب ٢٥.

١٦٥- الخصال (المجلد ٢١ الباب ٢٥ ح٨٥) ــ بحار الانوار ــ ج٧٣ ــ ص ٤٩، ج١٠١ ،ص ٢٧٥.

١٦٦- بحار الانوار: ج٦٨ ، ص ٣٤، ح١٠ .

١٦٧- الصحيفة السجادية : الدعا ١٣٠ (دعائه في المعونة على قضا الدين).
١٦٨- بحار الانوار: ج٢١ ، ص ١٢٣.
١٦٩- نفس المصدر.
١٧٠- نفس المصدر.
١٧١- نفس المصدر.
١٧٢- نفس المصدر.
١٧٣- الاحزاب / ٦.
١٧٤- النسا / ٥٩.
١٧٥- النسا / ٦٥.
١٧٦- ذهب بعض المفسرين الى ان ، لضمير في (امره) يعود الى الرسول (ص)، والبعض الاخر ذهب الى رجوعه الى اللّه تعالى ، ومكن الاوفق لمحتوى الاية الشريفة هو المعنى الاول ،واليه ذهب صاحب الميزان .
١٧٧- النور / ٦٣.
١٧٨- المائدة / ٦٧.
١٧٩- الانفال ــ ٢٤.
١٨٠- النسا ــ ١٠٥.
١٨١- المائدة ــ ٤٢.
١٨٢- النسا ــ ٥٨.
١٨٣- النسا ــ ٦٥.
١٨٤- النور ــ ٥١.
١٨٥- المائدة ــ ٨.
١٨٦- مجمع البيان : ج٣ ، ص ٣١٠ ــ التفسير الكبير: ج١٣ ، ص ٧.
١٨٧- المائدة ــ ٥.
١٨٨- الانعام ــ ١١٤.
١٨٩- الشورى ــ ١٠.
١٩٠- وسائل الشيعة ، المجلد ١٨، ابواب صفات القاضي ، باب ٣، ح٣ .
١٩١- وسائل الشيعة ، المجلد ١٨، ابواب صفات القاضي ، باب ٣، ح٢ .
١٩٢- مصباح الشريعة ص ٤١ (ان اعتبار هذا الكتاب مشكوك عند العلما، وخاص وان مؤلفه لم يعرف لحد الان).
١٩٣- نقل عن ابي حنيفة قبول قضا المراة في الاموال ، ولكن حكي عن الطبري جواز ذلك بقول مطلق (بداية المجتهد، ج٢ ، ص ٤٦٠، كتاب الاقضية).

١٩٤- يمكن في هذا المجال مراجعة الجز ٤٠ من كتاب الجواهر، ص ١٢ ــ ٢٣.

١٩٥- عهد الامام علي (ع) لمالك الاشتر، نهج البلاغة .

١٩٦- النسا ــ ١٣٥.

١٩٧- ص ــ ٢٦.

١٩٨- المائدة ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٧.

١٩٩- النسا ــ ١٠٥.

٢٠٠- المائدة ــ ٤٩.

٢٠١- جواهر الكلام ــ ج٤٠ ، ص ١٣٩ ــ ١٤٩.

٢٠٢- وسائل الشيعة ، ج١٨ ، ص ١٥٦.

٢٠٣- كنز العمال ، ج٦ ، ص ١٠٣، الحديث ١٥٠٤، اللمعة ، كتاب القضا.

٢٠٤- وسائل الشيعة ، ج١٨ ، ص ١٦٣، باب تحريم الرشوه ، الحديث ٨.

٢٠٥- نهج البلاغة ، الخطبة ٢٤٤.

٢٠٦- ميزان الحكمة ، ج٤ ، ص ١٣٥.

٢٠٧- وسائل الشيعة ، ج١٨ ، باب ١ من ابواب مقدمات الحدود، الحديث ٢، ٣، ٤.

٢٠٨- البقرة / ١٢٦.

٢٠٩- القواعد، الشهيد الاول ، الجز الثاني ، ص ١٤٢.

٢١٠- التفسير الامثل ، الجز الرابع ، ذيل الاية مورد البحث .

٢١١- آل عمران /٨٦ ــ ٨٧.

٢١٢- وسائل الشيعة ج١٨ ، ص ٤٥٨، كتاب الحدود الباب ٢٥، الحديث (١ ــ ٤) والباب ٢١صفحة ٤٦١، الحديث (١ ــ ٦).

٢١٣- مرآة العقول ، ج٢٣ ، ص ٣٣٠، الحديث ٤.

٢١٤- نفس المصدر، صفحة ٣٣١، الحديث ٧.

٢١٥- راجع كتاب وسائل الشيعة ، ج١٨ ، ص ٤١٦ (ابواب حد اللواط).

٢١٦- راجع وسائل الشيعة ج١٨ ص ٤٢، ابواب حد السحق والقيادة .

٢١٧- راجع كتاب جواهر الكلام ، ج٤١ ، ص ٤٠٠، وكتاب وسائل الشيعة ابواب حد السحق والقيادة ، الباب الخامس ، ج١٨ ، ص ٤٢٩.

٢١٨- طاه ــ ٦٩.

٢١٩- البقرة ــ ١٠٢.

٢٢٠- وسائل الشيعة ج١٨ ، ص ٥٧٦.

٢٢١- وهذا البحث تارة عنون في المكاسب المحرمة في مبحث تحريم السحر، وتارة في كتاب الحدود، في مبحث حد الساحر.

٢٢٢- التحرير، ج٢ ، ص ٢٣٩.
٢٢٣- الفقه على المذاهب الاربعة ، ج٥ ، صفحة ٤٠٠.
٢٢٤- مجمع البيان ، وتفسير ابو الفتوح الرازي ، ذيل الاية المذكورة ، وسفينة البحار.
٢٢٥- القسم الاول من هذه الرواية نقله كثير من المفسرين ، والقسم الاخير منها ذكر في تفسيرالفخر الرازي ، ج١٦ ص ١٣٨، وتفسير ابو الفتوح الرازي ، ج٦ ، ص ٧٤.
٢٢٦- النسا / ١٦.
٢٢٧- النور / ٢.
٢٢٨- مجمع البيان ، الجز ٣ صفحة ٢١.
٢٢٩- النسا: ٣٤.
٢٣٠- ((نشوز)) من مادة ((نشز)) على وزن ((نذر)) وفي الاصل بمعنى الارض المرتفعة ، واذااطلق على احد الزوجين كان معناه طغيان ذلك الزوج وامتناعه عن ادا وظيفته تجاه زوجه .
٢٣١- النسا ــ ١٩.
٢٣٢- من جملتها كتاب ((احكام السجون)) للدكتور الشيخ احمد الوائلي ، وهو احد المصادرالتي اعتمدنا عليها في البحوث اعلاه .
٢٣٣- شرح فتح الغدير، ج٥ ، ص ٤٧١.
٢٣٤- المهذب ، ج ، ص ٢٩٤.
٢٣٥- (الشعرا ــ ٢٩).
٢٣٦- راجع كتاب ميزان الحكمة ج٢ ص ٢٤٦ ــ ٢٥١ للاطلاع على تلك الاحاديث ، حيث ذكرت ابواب مختلفة فيمن يجوز حبسه ومن يحكم عليه بالحبس المؤبد وكذلك حقوق المحبوسين وموارد حرمة الحبس .
٢٣٧- (النسا ــ ١٥).
٢٣٨- وسائل الشيعة ، ج١٩ ، ص ٣٥، الحديث الاول ، الباب ٧ من ابواب قصاص النفس .
٢٣٩- وسائل الشيعة ج١٩ ، ص ٣٢، الحديث الاول ، الباب ١٣ من ابواب القصاص .
٢٤٠- وسائل الشيعة ، ج١٨ ، ص ٤٩٢، الباب الخامس من ابواب حد السرقة .
٢٤١- وسائل الشيعة ، ج١٨ ، ص ٥٤٩، الباب الرابع من ابواب حد المرتد الحديث ٦.
٢٤٢- (يوسف ــ ٣٩، ٤٠).
٢٤٣- وسائل الشيعة ، ج١٨ ، ص ٢٢١ (باب من يجوز حبسه ، الحديث ٢).
٢٤٤- المستدرك ، ج١٧ ، ص ٤٠٣، الحديث ١.
٢٤٥- ميزان الحكمة ، الجز ٢، ص ٢٥.
٢٤٦- بحار الانوار، ج٤٢ ، ص ٢٣٩.

٢٤٧- البحار، ج٤٢ ، ص ٢٨٩.

٢٤٨- البحار، ج٤٢ ، ص ٢٨٧ ــ ٨٨.

٢٤٩- كتاب الخلاف ، ج٣ ، ص ٩٤، (كتاب الجنايات ، المسالة ١٩.

٢٥٠- احكام السجن في الاسلام ، ص ٢٦٣ (فارسي).

٢٥١- جواهر الفلاح ، ج٤ ، ص ٧٤.

٢٥٢- آل عمران ــ ١١٠.

٢٥٣- آل عمران ــ ١٠٤.

٢٥٤- آل عمران ــ ١١٣ و ١١٤.

٢٥٥- التوبة ــ ٧١.

٢٥٦- التوبة ــ ١١٢.

٢٥٧- الحج ــ ٤١.

٢٥٨- لقمان ــ ١٧.

٢٥٩- ما قاله البعض من ان ((من)) التي وردت في الاية زائدة او انها للبيان ، وان مفهوم الاية شامل لكل المؤمنين ، مخالف لظاهر الاية ، فالظاهر منها هو ان ((من)) تبعيضية ، اي انه يجب على مجموعة منكم فقط القيام بهذه الوظيفة .

وكذلك فان ما قاله البعض من ان ((من)) تبعيضية للواجب الكفائي ، مخالف للظاهر ايضا، لان الواجب الكفائي واجب على الجميع ، غايته ان نوع الوجوب فيه يختلف عن نوع الواجب العيني (وتوضيح ذلك موكول الى علم الاصول).

٢٦٠- النسا / ١٤٢.

٢٦١- العنكبوت / ٤٥.

٢٦٢- مجمع البيان ، ذيل الاية ١٠٤ من سورة آل عمران ، ج٢ ، ص ٤٨٤.

٢٦٣- نفس المصدر.

٢٦٤- وسائل الشيعة ، ج١١ ، ص ٤٠٧، الحديث ١٢ الباب الثالث من ابواب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢٦٥- نهج البلاغة ، الكلمات القصار، الكلمة ٣٧٤.

٢٦٦- وسائل الشيعة ، ج١ ، ص ٣٩٥، الحديث ٦ ، الباب الاول .

٢٦٧- نهج البلاغة ، الكتاب ٤٧.

٢٦٨- راجع تفسير ابو الفتوح الرازي ج٣ ، ص ١٤٢.

٢٦٩- التحقيق في كلمات القرآن الكريم ، ح٢ ، مادة حسب .

٢٧٠- التراتيب الادارية ، للكتاني ، ج١ ، ص ٢٨٥ (ينقل الرواية عن ابن عبد البر في الاستيعاب).

٢٧١- نـــهـــيـــك عـــلـــى وزن شريك ، وفي الاصل بمعنى الجمل القوي ، والسيف القاطع ، ويقال للرجال القاطعين الحازمين ايضا.

٢٧٢- نفس المصدر.

٢٧٣- وسائل الشيعة ، ج١٢ ، ص ٣١٧، الحديث ١ الباب الثالث .

٢٧٤- كنز العمال ، ج٤ ، ص ١٥٩.

٢٧٥- نهج البلاغة ، الكتاب ٥٣.

٢٧٦- كنز العمال ، ج٤ ، ص ١٥٨.

٢٧٧- وسائل الشيعة ، ج١٦ ، ص ٣٣٢.

٢٧٨- لغتنامه دهخدا، مادة حسبة (فارسي).

٢٧٩- نفس المصدر السابق .

٢٨٠- الاكام السلطانية ، ص ٢٤.

٢٨١- سورة سبا / ٤٦.

٢٨٢- بحار الانوار، ج٨٩ ، ص ١٧.

٢٨٣- غرر الحكم .

٢٨٤- بحار الانوار، ج٦٦ ، ص ٢٩٣.

٢٨٥- الطلاق ــ ١٢.

٢٨٦- البقرة ــ ١٥١.

٢٨٧- البقرة ــ ١٢٩.

٢٨٨- النحل ــ ٤٣.

٢٨٩- التوبة ــ ١٢٢.

٢٩٠- البقرة ــ ٢٦٩.

٢٩١- البقرة ــ ١٥٩.

٢٩٢- فـــسـرت الـــسـمـــاوات الـــسـبع بتفسيرات عديدة ، منها تفسير معروف وهو ان كل ما نراه مـــن ســـمـــاوات وكـــرات ســـمـــاويـــة ونـــجـــوم سيارة وثابتة ، مرتبط بالسما الاولى ، وما بعدها ستة عـــوالـــم اخـــرى عـــظيمة جدا، واحد تفاسير الارضين السبع هو ان ما يوجد فوقنا من عوالم يوجد مـــثـــلـــه تـــحـــت ارجلنا وهذا المعنى بينه الرسول الاكرم (ص) في عبارة رائعة حيث سال اصحابه هـــل يـــعـــرفـــون مـــا تـــحـــت ارجلهم فقالوا اللّه ورسوله اعلم فقال (ص): ((الارض وتحتها ارض اخـــرى بـــيـــنـــهـــما خمسماة عام)) (تفسير روح البيان ، ج١٠ ، ص ٤٤) وللاطلاع اكثر على معنى السماوات السبع راجعوا التفسير الموضوعي ، ج٢ ص ١٧٨).

٢٩٣- التفسير الكبير، الفخر الرازي ، ج٤ ، ص ٦٦ (ذيل الاية مورد البحث).

٢٩٤- تفسير روح البيان ، ج٥ ، ص ٣٧.

٢٩٥- للاطلاع على هذه الروايات يراجع ج٢ من تفسير البرهان ص ٣٦٩، والملاحظ ان هذاالتعبير ورد في روايات اهل السنة ايضا (راجع شواهد التنزيل للمسكاني ج١ ، ص ٣٤٤،واحقاق الحق ، ج٣ ، ص ٤٨٢.

٢٩٦- طبقا لاقوال علما الادب فان ((لولا)) تحضيضية ، وهي في مقام اللوم التقريع ومن الواضح فان التقريع انما يكون على ترك الواجب او فعل الحرام .

٢٩٧- تفسير روح البيان ، ج٣ ، ص ٥٣٧.

٢٩٨- تفسير الميزان ، ج٢ ، ذيل الاية مورد البحث .

٢٩٩- مجمع البيان ، ج١ ــ ٢، ص ٢٤١، ذيل الاية .

٣٠٠- كنز العمال ، الحديث ٢٩١٤٢، ج١٠ ، ص ٢١٦، بحار الانوار، ج٢ ، ص ٧٨.

٣٠١- كنز العمال ، الحديث ٢٩١٤٥.

٣٠٢- البقرة ــ ٣١.

٣٠٣- الرحمن ــ ٤.

٣٠٤- يوسف ــ ٣٧.

٣٠٥- يوسف ــ ٥٥.

٣٠٦- سورة البقرة ــ ٢٤٧.

٣٠٧- مجمع البيان ــ ذيل الاية ٨٠ من سورة الانبيا(ع) ولكن هناك قرائن في الاية تشيرجميعها الى انها اشارة الى الدرع .

٣٠٨- الانبيا ــ ٨٠.

٣٠٩- الكهف ــ ٦٥.

٣١٠- النمل ــ ١٦.

٣١١- الكهف ــ ٩٦.

٣١٢- سورة لقمان ــ ١٨ ــ ١٩.

٣١٣- سبا ــ ١٢.

٣١٤- البقرة ــ ٢٥١.

٣١٥- بحار الانوار: ج١ ، ص ١٨٠، وكنز العمال ، الحديث ٢٨٦٩٧.

٣١٦- بحار الانوار، ج٧٥ ، ص ٣٤.

٣١٧- بحار الانوار، ج٢ ، ص ١٩٩، الحديث ٥٨.

٣١٨- بحار الانوار، ج١ ، ص ٢٢٠، الحديث ٥٢.

٣١٩- بحار الانوار، ج٧٥ ، ص ٤٥، الحديث ٥٢.

٣٢٠- بحار الانوار، ج١ ، ص ٢١٨.

٣٢١- بما ان استخراج المعادن ذكر في الفقرات اللاحقة ، فلا يبعد ان المقصود من استخراج الارضين هو تحضير الاراضي الموات لزراعتها.
٣٢٢- بحار الانوار، ج٣ ، ص ٨٣.
٣٢٣- وسائل الشيعة ، ج١٥ ، ص ١٩٩ (باب ٨٨، الحديث ٧).
٣٢٤- بحار الانوار، ج٤٧ ، ص ١٤٦.
٣٢٥- البيزنطينية ، امبراطورية روما الشرقية وعاصمتها البيزنطينية وهي الان تشمل قسما من تركية ، وتعتبر اسطانبول الفعلية محلا لعاصمتها البيزنطينية .
٣٢٦- ميراث الاسلام ، ص ١٣٤.
٣٢٧- نفس المصدر، ص ١١١.
٣٢٨- نفس المصدر، ص ١٨١.
٣٢٩- تاريخ الحضارة ، جرجي زيدان ، ج٣ ، ص ١٩٦.
٣٣٠- نفس المصدر، ص ٢٢٢.
٣٣١- يوسف ــ ١٠١.
٣٣٢- النمل ــ ١٦.
٣٣٣- الانبيا ــ ٨٠.
٣٣٤- الكهف ــ ٦٥.
٣٣٥- البقرة ــ ٣٢.
٣٣٦- النسا ــ ١١٣.
٣٣٧- النجم ــ ٥.
٣٣٨- اكثر المفسرين ، فسروا ((شديد القوى)) بانه جبرئيل ، ولكن البعض يرى بان المقصودبشديد القوى هو الذات الالهية المقدسة .
٣٣٩- الجمعة ــ ٢.
٣٤٠- المجادلة ــ ١١.
٣٤١- كنز العمال ، الحديث ٣٨٧٣٦.
٣٤٢- ميزان الحكمة ، ج٦ ، ص ٤٧٤.
٣٤٣- هذا الحديث وان لم نعثر على نصه في المصادر الاسلامية ، الا ان بعض الروايات تضمنت ان النبي الاكرم ٦ قال : ((بادروا الى رياض الجنة ، قالوا: يا رسول اللّه وما رياض الجنة ؟قال : حلق الذكر))، وبعد ان ذكر المرحوم الفيض هذا الحديث في المجلد الاول من الوافي ، قال :والمراد من حلقة الذكر هنا، وكما ورد في احاديث اخر في هذا الباب ، هو مجلس العلم (الوافي ــالمجلد الاول ــ ص ١٧٧).
ونقل الترمذي في صحيحه هذا الحديث بتفاوت بسيط ((اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا

قالوا:وما ريـــاض الـــجنة ؟ قال : حلق الذكر)) صحيح الترمذي ، المجلد الخامس ، ص ٥٣٢، باب ٨٣،الحديث ٣٥١٠).

٣٤٤- بحار الانوار، ج١ ، ص ٢٠٤.

٣٤٥- نفس المصدر: ص ٢٠٥.

٣٤٦- نفس المصدر، ص ٢٠٣.

٣٤٧- بحار الانوار: ج١ ، ص ٢٠٤.

٣٤٨- وسائل الشيعة ، ج٥ ، ص ٣٧٢.

٣٤٩- وسائل الشيعة : ج٥ ، ص ٣٧٢، الحديث ٧.

٣٥٠- هـــذا بحسب الفقه الشيعي التابع لاهل البيت (ع) وهناك من الفرق الاسلامية السنية من يجيز اقامة العديد من صلاة الجمعة في المدينة الواحدة كصلاة الجماعة التي تقام في مساجدمتعددة (الفقه على المذاهب الاربعة ، ج١ ، ص ٣٨٥).

٣٥١- وسائل الشيعة ، ج٥ ، ص ٣٩، الحديث ٦.

٣٥٢- الحج ــ ٢٨.

٣٥٣- تفسير نور الثقلين ، ج٣ ، ص ٤٨٨.

٣٥٤- وسائل الشعية ، ج٨ ، ص ٩، الحديث ١٨.

٣٥٥- وسائل الشيعة ، ج٣ ، ص ٥٥٢ (احكام المساجد ــ الباب ٤٤ ــ الحديث ١٦).

٣٥٦- صحيح مسلم ، ج٢ ، ص ١٠١٤ (كتاب الحج ، باب ٩٥ ــ الحديث ١٣٩٧).

٣٥٧- بحار الانوار، ج٦٦ ، ص ٢٤٠ (باب ٤٤ ــ الحديث ٢).

٣٥٨- القلم ــ ١.

٣٥٩- العلق ــ ٣ و ٥.

٣٦٠- البقرة ــ ٢٨٢.

٣٦١- البقرة ــ ٢٨٢.

٣٦٢- سبا ــ ٤٤.

٣٦٣- الاحقاف ــ ٤.

٣٦٤- البينه ــ ٢ و ٣.

٣٦٥- بحار الانوار، ج٢ ، ص ١٥١.

٣٦٦- كنز العمال ، الحديث ٢٨٧٣٣.

٣٦٧- بحار الانوار، ج٢ ، ص ١٥٠.

٣٦٨- فروع الكافي ، ج٥ ، ص ١٥٥.

٣٦٩- غرر الحكم .

٣٧٠- الشهاب في الحكم والاداب ، ص ٢٢.

٣٧١- بحار الاوار، ج٥٨ ، ص ٢٥٧.
٣٧٢- بحار الانوار، ج١ ، ص ١٩٨.
٣٧٣- تاريخ الحضارة ، جرجي زيدان ، ج٣ ، ص ٢٢٨.
٣٧٤- جرجي زيدان ، تاريخ الحضارة ، ج٣ ، ص ٢٢٨.
٣٧٥- نفس المصدر السابق ــ ص ٢٣١.
٣٧٦- تاريخ الحضارة ((ويل دورانت)) ج٤ ، ص ٣٦٧.
٣٧٧- ويل دورانت ــ ج٤ ، ص ٣٠٤.
٣٧٨- الحج ــ ٣٩.
٣٧٩- الانفال ــ ٣٩.
٣٨٠- الانفال ــ ٦٠.
٣٨١- الصف ــ ٤.
٣٨٢- الانفال ــ ٦٥.
٣٨٣- الصف ــ ١٠ و ١٣.
٣٨٤- آل عمران ــ ٢٠٠.
٣٨٥- التوبة ــ ١١١.
٣٨٦- التوبة ــ ٧٣ و التحريم ــ ٩.
٣٨٧- النسا ــ ٩٥.
٣٨٨- ومن جملة من صرح بان هذه الاية هي اول آية نزلت في الجهاد ــ مضافا الى ما جااعلاه ــ المرحوم العلامة الطباطبائي في الميزان)) و ((البرسويي) في (روح البيان) والعلامة المشهدي في (كنز الدقائق) و ((الالوسي))، في روح المعاني ، وان ادعى البعض ان الاية الاولى في الجهاد هي قوة تعالى : ((قاتلوا في سبيل اللّه الذين يقاتلونكم)) (البقرة ــ ١٩) وقال البعض انها قوله تعالى : ((ان اللّه اشترى من المؤمنين)) (التوبة ــ ١١١).
٣٨٩- تفسير المراغي ــ ج٤ ، ص ١٧٢.
٣٩٠- بحار الانوار ــ ج٢ ، ص ٥.
٣٩١- مجمع البيان ــ ج١ ، ٢ ــ ص ٥٦٢.
٣٩٢- مجمع البيان ، ج١٠ ، ص ٣١٩.
٣٩٣- في ظلال القرآن ــ ج٤ ، ص ٢٥٥.
٣٩٤- الانفال ــ ٦٠.
٣٩٥- وسائل الشيعة ، ج١٣ ، ص ٣٤٧، الحديث ٦ الباب ١ من كتاب السبق والرماية ، واحتمل بعض الاعاظم ان مصطلح ((نصل)) لا يختص بالسهم بل يشمل كل سلاح له راس مدبب كالرمح والخنجر، حيث كانوا يستبقون برميها، كما ان

مصطلح ((الخف)) يشمل السباق بالجمال والـفـيلة ،وان ((الحافر)) يشمل ذوات الاربعة غير الحصان ، وان ((الريش)) اشارة الى السهم ، الذي يكون في آخره عادة عدة ريشات لتنظيم حركته .

٣٩٦- نفس المصدر، ص ٣٤٩، الحديث ٥، وصفحة ٣٥١، الحديث ٤.

٣٩٧- مـنـتـهـى الامـال ، ج١ ، ص ١٦، فـي بـاب الـفـضـائل الاخلاقية عند النبي (ص) وذكر العلامة المجلسي شبيه هذا المعنى في البحار، ج٩٧ ، ص ٢٥.

٣٩٨- نهج البلاغة ــ الكتاب ١٤.

٣٩٩- المنار، ج٢ ، ص ٢١١.

٤٠٠- البقرة ــ ٢٠٨.

٤٠١- الانفال ــ ٦١.

٤٠٢- النسا ــ ٩٠.

٤٠٣- الحجرات ــ ٩.

٤٠٤- النسا ــ ١٢٨.

٤٠٥- البقرة ــ ٢٠٥.

٤٠٦- النسا ــ ٩٤.

٤٠٧- البقرة ــ ٣٠.

٤٠٨- راجع تفسير الفخر الرازي ، ج١٥ ، ص ١٨٧.

٤٠٩- وفـي الـواقـع ان الـنـسـبـة بـيـنهما هي نسبة العموم والخصوص المطلق فللقسط مفهوم خاص يستعمل في موارد الشركة فقط، والعدالة مفهوم اوسع يشمل غير موارد الشركة .

٤١٠- غرر الحكم ، نقلا عن ميزان الحكمة ، ج٥ ، ص ٣٦٣.

٤١١- نهج البلاغة ، الكتاب ــ ٥٣.

٤١٢- محمد ــ ٤.

٤١٣- الانفال ــ ٦٧.

٤١٤- الانفال ــ ٧٠.

٤١٥- ولـلـفـخـر الـرازي فـي تـفسير هذه الاية وعدم ذكر القتل والاسترقاق ، راي يشابه ما ذكرناه اعلاه (تفسير الفخر الرازي ــ ج٢٨ ــ ص ٤٤).

٤١٦- مستدرك الوسائل ، ج٢ ، ص ٢٥٧.

٤١٧- وسائل الشيعة ، ج١١ ، ص ٦٩.

٤١٨- نفس المصدر، ص ٦٨.

٤١٩- مستدرك الوسائل ، ج٣ ، ص ٢٥٨، الحديث ٤ ، الطبعة القديقة .

٤٢٠- سيرة الحلبي ، ج٢ ، ص ١٩٣.

٤٢١- الممتحنة ــ ٨ و ٩.

٤٢٢- التوبة ــ ٢٩.

٤٢٣- العنكبوت ــ ٤٦.

٤٢٤- آل عمران ــ ٦٤.

٤٢٥- المائده ــ ٨٢.

٤٢٦- روح البيان ــ ج٩ ، ص ٤٨١ ــ كما نقلت هذه الرواية في كثير من كتب التفسير، وفي صحيح البخاري بتفاوت .

٤٢٧- اقتباس من تفسير نور الثقلين ، ج٤ ، ص ١٦٣ (ذيل الاية مورد البحث).

٤٢٨- النحل ــ ١٢٥.

٤٢٩- نهج البلاغة ، الكتاب ــ ٥٣.

٤٣٠- بحار الانوا، ج٤١ ، ص ٥٣.

٤٣١- فتوح البلدان ــ البلاذري ــ ص ١٦٧.

٤٣٢- الخراج ، ص ١٢٤.

٤٣٣- الخراج ــ ص ١١٩.

٤٣٤- الخراج ــ ص ١٢٤ و ص ١٢٥.

٤٣٥- نهج البلاغة ــ الخطبة ٢٧.

٤٣٦- الحجرات ــ ١٢.

٤٣٧- المحجة البيضا، ج٥ ، ص ٢٥٣.

٤٣٨- و ((اوضعوا)) من مادة ((ايضا)) بمعنى السرعة في الحركة ، فالمراد هنا هو ان المنافقين يوجدون الفتنة في قلوب البسطا من المسلمين والفرقة والنفاق بسرعة .

٤٣٩- التوبة ــ ٤٣.

٤٤٠- ذكر اكثر المفسرين هذا المعنى في شان نزول الايات الاولى من سورة الممتحنة .

٤٤١- الاية ٢٠ الى ٢٦ من سورة النمل (وللتفصيل راجع التفسير الامثل ، ج١٥ ، ص ٤٣٩).

٤٤٢- وسائل الشيعة ، ج١١ ، ص ٤٤.

٤٤٣- طبع مؤسسة آل البيت (ع).

٤٤٤- سيرة ابن هشام ، ج٢ ، ص ٢٥٢، وكامل ابن الاثير ج٢ ، ص ١١٣.

٤٤٥- سيرة ابن هشام ــ ج٣ ، ص ١٠٠.

٤٤٦- المغازي للواقدي ، ج٢ ، ص ٢٠٦ و ص ٢٠٧.

٤٤٧- الشام ، وعاصمتها دمشق ، التي تقع الى الغرب (او الشمال الغربي) من الكوفة

٤٤٨- نهج البلاغة ، الكتاب ٣٣.

٤٤٩- نهج البلاغة ــ الكتاب ٤٥.

٤٥٠- نهج البلاغة ــ الكتاب ٧١.

٤٥١- سفينة البحار ــ مادة (نذر).

٤٥٢- بحار الانوار ــ ج٤٤ ، ص ٤٥، الحديث ٥.

٤٥٣- نهج البلاغة ، لابن ابي الحديد ــ ج٣ ، ص ١٣٠.

٤٥٤- اصول الكافي ــ ج٢ ، ص ٣٥٥، الحديث ٤.

٤٥٥- كنز العمال ، ج٣ ، ص ٨٠٨، رقم ٨٨٢٧.

٤٥٦- وسائل الشيعة ، ج١٨ ، الحديث ٢، الباب السابع من ابواب حد السرقة .

٤٥٧- وسائل الشيعة ، ج١٨ ــ ابواب كيفية الحكم ، باب ٢١، الحديث ٤، ص ٢٠٨.